


THE LIBRARIES  
COLUMBIA UNIVERSITY

GENERAL LIBRARY

**W. Arthur Jeffery**

*Allen J. Hays.*



تحفة المُرْتَدِينَ

على

جَوَاهِرَةِ التَّوْحِيدِ

تألِيفٌ

شِيخُ الْإِسْلَامِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَيْجُورِيِّ

ربِّ الْهَادِيْنَ

جَوَاهِرَةِ التَّوْحِيدِ لِابْرَاهِيمِ الْأَفَانِيِّ  
وَتَقْرِيَاتُ اَحْمَدَ الْأَجْهُورِيِّ

الطبعة للأخير

مطبعة مصطفى البافى الحسبي وأولاده بصرى

١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩ م -

BP  
166.2  
L3

1939

وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ

(قرآن كريم)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المنفرد بالاعدام والايجاد ، المنيزه عن شوائب النقص والأضداد ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له القديم الخالق لما عداه من الكائنات ، الباقي وهالك كل من عداه من المخلوقات ، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله الصادق الأمين ، المبلغ كل ما أمر بتبليله من رب العالمين ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه جواهر العارف ، وأزهر رياض الفصاحة والعوارف .

أما بعد : فيقول أفقر الورى إلى ربه القدير [ابراهيم بن محمد البيجوري] ذو التقصير : إنه لما كان نظم العالم العلامة والخبر البحر الفهامة ذي الفيض الداني [الشيخ ابراهيم الملقاني] ، الموسوم بجواهر التوحيد ، قد نظم فرائد هذا الفن في عقد فضيد ، وحوى من نفائس الدرر ومحاسن الغرر ما يدهش الألباب ، ويقضى بالعجب العجاب ، وقد ولع الناس بالدخول في رياض فوائده ، والأخذ من ثمار موائده ، سأله وفد من الأخوان ، أصلاح الله لى ولهم الحال والشان ، أن أكتب عليه حاشية تفسر عن مطويات مافيها من الرموز والأسرار ، وتكشف عنه سدول النقاب والأستار ، فلما انشرح صدرى لئن ذلك والله أعلم بما هنالك ، صرفت زمام العزم نحو رياضه ، وأوردت الفكر في عبقرى حياضه ، وقد تيسرت لي إذ ذاك بعض شراح الناظم المهام ، مع حواشى النظم وشرحه للشيخ عبد السلام ، ومع ما كتبه عليه السادة الأعلام ، وغير ذلك مما فتح به السلام ، فاللتقطت منها درراً نفيسة ومحاسن شريفة ونظمتها في سلك التجبير والتصنيف ، وجعلتها حاشية على هذا المتن الشريف ، وقد سميتها :

بسم الله الرحمن الرحيم

.....

### تحفة المرید على جواهر التوحيد

جعلها الله خالصة لوجهه الكريم ، ونفع بها كل من تلقاها بقلب سليم ، والمرجو من اطلع عليها أن ينظر إليها نظر اعتذار ، ويجرّ على مافيها من المفوات أذیال الأستار ، فالستر من شيم الكرام ، وإذاعة العورات من دأب اللئام ، والله أسأل وبنبيه أتوسل أن تحمل القبول . إنه خير مأمول وأكرم مسئول . وهأننا أشرع في المقصود بعون الملك المعبد فأقول وبالله التوفيق . ( قوله بسم الله الرحمن الرحيم ) افتتح الناظم كتابه بالبسملة ثم بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز في ابتدائه بهما في الترتيب التوقيفي لا أنهما أول ما أنزل فإنه خلاف ما في صحيح البخاري وغيره في بدء الوحي من أن أول ما نزل أقرأ وقد نقل أبو بكر التونسي إجماع علماء كل ملة على أن الله سبحانه

وتعالى افتتح جميع كتبه بـ«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَعَمَلاً بِخَبْرِ» كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فهو أبتر أو أجدم أو أقطع» روايات : أى ناقص وقليل البركة فهو وإن تم حسالا يتم معنى مع خبر «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» الخ ، والمراد بالأمر مaimع القول كالقراءة والفعل كالتأليف ، ومعنى ذي بال أى صاحب حال بحيث يهم به شرعاً أى بأن لا يكون من سفاسف الأمور وليس محراً ولا مكروهاً ويشترط أيضاً أن لا يكون ذكراً محضاً ولا جعل الشارع له مبدأ غير البسمة والمحدلة خرجت سفاسف الأمور كلبس النعل والبصاق والخاط فلا تسن البسمة ولا المحدلة عليها ، وخرج الحرم لذاته كالزنا والمكره لذاته كالنظر لفرج زوجته بلا حاجة فتحرم على الأول وتكره على الثاني بخلاف الحرم لعارض كالوضع باءاً مخصوص والمكره لعارض كأن كل البصل فلا تحرم على الأول ولا تكره على الثاني وخرج الله كر المحس كلاماً إله إلا الله فلا تسن التسمية عليه بخلاف غير المحس كالقرآن لاشتماله على غير الله كر كالأخبار والمواعظ وخرج ماجعل الشارع له مبدأ غير البسمة والمحدلة كالصلة فلا يبدأ بالبسمة ولا بالمحدلة بل بالتكبير مثلاً . فان قلت بين الخبرين المذكورين تعارض فكيف يمكن العمل بهما . قلت أجيئ عن ذلك بأجوبة أشهرها أن الابتداء نوعان حقيقي

.....

( قوله أجنمن ) يقال  
جذم الرجل يجذم بمعنى  
قطعت يده والمصدر  
الجذم أفاده صاحب  
المصاحف وعلى هذا  
فالأجنمن بمعنى الأقطع  
وأما من أصابه داء  
الجذام فيقال له مجذوم  
لا أجنمن كاتدل عليه  
عبارة المصباح أيضاً اهـ

وبالبسمة اتفاقاً وإنما لم يأت بها نظماً كما فعل الشاطبي حيث قال \* بدأ بـ«بِسْمِ اللَّهِ فِي النَّصْرِ أَوْلَا \*  
إِنْ لَآنَه خَلَفَ الْأُولَى \* . ثم أعلم أن الباء في البسمة إما للصاحبة على وجه التبرك أو للاستعانة كذلك  
ولامانع من الاستعانة باسمه تعالى كما يستعمل بذاته والأولى جعلها للصاحبة لأن جعلها للاستعانة فيه  
إساءة أدب لأن الاستعانة تدخل على الآلة فيلزم عليه جعل اسم الله مقصوداً غيره لذاته إلا أن يقال  
إن من جعلها للاستعانة نظر إلى جهة أخرى وهي أن الفعل المشروع فيه لا يتم على الوجه الأكمل  
إلا باسمه تعالى لكن قد يقال مظنة الإساءة مازالت موجودة ومعناها الاشاري بي كان ما كان ونبي  
يكون ما يكون وحينئذ يكون في الباء اشارة إلى جميع العقائد لأن المرادي وجد ما وجد ونبي يوجد  
ما يوجد ولا يكون كذلك إلا من اتصف بصفات الكمال وتنتزه عن صفات النقصان كما ذكره بعض أئمة  
التفصير . والاسم مشتق عند البصريين من السمو وهو العلو لأنه يعلو مسماه وعند الكوفيين من وسم  
بصيغة الماضي أي علم بصيغة الماضي أيضاً لأن الاستيقاف عندهم من الأفعال فقول بعض العلماء وعند  
الكافيين من الوسم يعني العلامة فيه تسمح ومعناه مادل على مسمى وأما قولهم كلة دلت على معنى  
في نفسها الخ فهو اصطلاح نحوى وعلم من التعريف المذكور أن الاسم غير المسمى وهو التحقيق ، نعم إن  
أريد به المدلول كان عين المسمى وبهذا يجمع بين التولين والله عالم على الذات الواجب الوجود المستحق  
لجميع الحامد وقولنا الواجب الوجود الخ تعين للسمى لأنه من مجلة المسمى على ما هو التحقيق وإلا لكان  
كلياً وهو علم شخصي يعني أن مدلوله معين في الخارج لا يعني أنه قام به مشخصات كالبياض والطول  
وهكذا لاستحالة ذلك ولا يجوز أن يقال ذلك إلا في مقام التعليم لما فيه من إيهام مالا يليق وبذلك تعلم  
أنه ليس عالماً بالغلبة خلافاً لمن زعم ذلك وهو اسم الله الأعظم عند الجمهور واحتار النووي أنه الحقيقة

الحمد لله

وانما تختلف الاجابة عند الدعاء به من بعض الناس لتخالف شروط الاجابة التي اعظمها كل الحال والرحمن الرحيم صفاتان مأكولاتان من الرحمة بمعنى الاحسان أو إرادة الاحسان لا بمعناها الأصلى الذى هو ورقة في القلب تقتضى التفضل والاحسان لاستحالة ذلك في حقه تعالى فالرحمن الرحيم في حقه بمعنى الحسن أو صيد الاحسان لكن الأول بمعنى الحسن بخلاف النعم أي النعم الجليلة والثانى بمعنى الحسن بدقة النعم أي بالنعم الدقيقة لأن زيادة المبني تدل على زيادة المعنى غالباً وإنما جمع بينهما إشارة إلى أنه ينبغي أن يطلب منه تعالى النعم الحقيقة كأن ينفي أن يطلب منه النعم العظيمة لأن الكل منه وحده سبحانه وتعالى ويتعلق بالبسمة أبحاث كثيرة فلانطيل بذلك كرها (قوله الحمد لله ألم) قال النبوي رحمة الله تعالى يستحب الحمد في ابتداء الكتب المصنفة وكذا في ابتداء دروس المدرسين وقراءة الطالبين بين يدي العالمين سواء قرأ حديثاً أو فقهها أو غيرها وأحسن العبارات في ذلك الحمد لله رب العالمين انه وأعماله بحرف العطف إشارة إلى أن كلام البسمة والحمدلة محصل للقصد في الابتداء أو لاحتلال أن تكون إحداها خبرية والأخرى إنشائية وال الصحيح أنه لا يجوز عطف الإنشاء على الاخبار وعكسه ، والحمد لغة الثناء بالكلام على الجميل الاختيارى على جهة التبجيل والتعظيم سواء كان في مقابلة نعمة أم لا . فمثال الأول ما إذا أكرمك زيد فقلت زيد كريم فإنه في مقابلة نعمة . ومثال الثنائي ما إذا وجدت زيداً يصلى صلاة تامة فقلت زيد رجل صالح فإنه ليس في مقابلة نعمة . والثناء بتقديم المثلثة على النون هو الاتيان بما يدل على التعظيم وقيل هو والله كر بخير وضد الشفاء بتقديم النون على المثلثة واما عبرنا بالكلام كما عبر به بعض المحقفين ليشمل التعريف حينئذ الحمد القديم وهو محمد الله نفسه بنفسه ومحمه لأبياته وأولياته وأصفياته والحمد الحادث وهو حمدنا لله تعالى وحمد بعضنا لبعض فدخلت أقسام الحمد الأربع وهي حمد قديم لقدمي وحمد قديم لحادث وحمد حادث لقدمي وحمد حادث لحادث وأما تعير بعضهم بالمسان فيلزم عليه أن لا يكون التعريف شاملاً لقدمي إلا أن يراد بالمسان الكلام على سبيل المجاز المرسل من إطلاق السبب وهو المسان وإرادة المسبب وهو الكلام ولا يريد أن التعاريف تCHAN عن المجاز لأن محل ذلك مالم يكن المجاز مشهوراً كاهنا وقولنا على الجميل الاختيارى أى لأجل الجميل الاختيارى ولو كان جميلاً في اعتقاد الحمود بزعم الحامد وإن لم يكن جميلاً شرعاً كذهب الأموال وخرج بقيد الاختيارى الاضطرارى فإن الثناء عليه يسمى مدحاً لا حمداً تقول مدحت المؤلولة على حسنه دون حمدتها وقال الرمخنرى الحمد وال مدح أخوان بمعنى أنهما متراوكان والاختيارى إنما هو قيد في الحمود عليه لافي الحمود به فقد يكون الحمود عليه اختيارياً والحمود به اضطرارياً كما إذا أكرمك زيد فقلت زيد حسن . وأركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه وصيغة . ثم اعلم أن المحمود به والمحمود عليه قد يزيدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً كما إذا أكرمك زيد كريم ، فإن الكرم من حيث كونه باعثاً على الحمد يقال له محمود عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به وقد يختلفان ذاتاً واعتباراً كما إذا أكرمك زيد عالم ، فإن الحمود عليه هو الكرم والمحمود به هو العلم . فإن قلت التقيد بالاختيارى يخرج الحمد على ذاته تعالى وصفاته ظاهره أنه لا يسمى حمداً والتزم به بعضهم فقال يسمى مدحاً . قلت أجيئ عن ذلك بأن المراد ما يشمل الاختيارى حقيقة وهو ظاهر أو حكاً والمراد به ما كان منها للافعال الاختيارية كالذات وصفات التأثير أو ملازم ما للمنشاء كصفات غير التأثير وقولنا على جهة التبجيل والتعظيم أى على جهة هي التبجيل والتعظيم فالاضافة للبيان وعطف التعظيم على التبجيل للتفسير وخرج بذلك ما إذا كان على جهة الاستهزاء والسخرية كما في قول الملائكة لأبي جهل - دق إنك أنت العزيز الـ كـ رـ يـ مـ - أـ يـ بـ زـ عـ مـ كـ عند

قومك ، وعبارة الخازن مانصه : ذق أى هذا العذاب إنك أنت العزيز البارئ أى عند قومك بزعمك . وذلك أن أبا جهل لعن الله كان يقول أنا أعزّ البوادي وأكرمه فتقول خزنة النار له ذلك على طريق الاستخفاف والتوبخ اه . وفي الحقيقة هذا خارج من أول الأمر لأنه ليس ثناء إلا بحسب الصورة فهذا القيد عند التحقيق لا يصح . وأما الحمد اصطلاحا فهو فعل ينبي عن تعظيم النعم من حيث كونه منعما على الحامد أو غيره سواء كان ذلك قوله بالسان أو اعتقادا بالجنان أو عملا بالأركان التي هي الأعضاء كما قال القائل :

أفادتكم النعماء من ثلاثة يدي ولسانى والضمير المحجا

وإنما كان الاعتقاد فعلا لأن التصميم بالقلب وأما قولهم التحقيق أنه كيف أى الصورة الحاصلة في النفس فهو تدقيق كلامي لا ينظر إليه هنا . فان قيل الاعتقاد لا ينبي عن تعظيم النعم . أحيب بأنه ينبي لواطع عليه أو أنه يستدل عليه بالقول ويتحقق حينئذ حمدان : أحدهما بالقول والآخر بالاعتقاد المأخذون منه والشくる لغة هو الحمد اصطلاح لكن بابا الحامد بالشكرا واصطلاحا صرف العبد جميع ما أنعم الله عليه به فيما خلق لأجله . ثم أعلم أن ألل في الحمد إما للاستغراق أولاجنس أو لالعهد واللام في الله إما للاستحقاق أولالملك فتحصل من هذا احتمالات تسعة قائمة من ضرب ثلاثة في ثلاثة ينتهي منها جعل اللام للملك مع جعل ألل لالعهد إذا جعل المعهود هو الحمد القديم فقط لأن القديم لا يملك بخلاف ما إذا جعل المعهود حمد من يعتد بمحمه كمحمه تعالى وحمدأبيائه وأوليائه وأصفيائه لأن المعهود حينئذ هو الجملة المركبة من القديم والحادث والقاعدة أن المركب من القديم والحدث حادث فيصبح أن يملك قوله على صلاته ألى لأجل صلاته فعلى التعلييل على حد قوله تعالى - ولتسكروا الله على ما هداكم - والجار والمحبر متعلق بالحمد واغترف الفصل بين المصدر ومعه بالخبر لأن ذلك يغترف في الجار والمحبر وبعضهم جعله خبرا بعد الخبر فيكون المصنف قد حمد أولا في مقابلة الذات ثم حمد ثانيا في مقابلة الصلات . ثم إن الصلات بكسر الصاد جمع صلة وهي العطية بمعنى الشيء المعطى كاهوالمتبار أو بمعنى الاعطاء وهو أولى لأنه حمد على صفة المولى بلا واسطة والحمد على الشيء المعطى حمد على الصفة بواسطة وإنما اختار الحمد القيد على المطلق لأن القيد أفضل من المطلق فإنه يثاب على المقيد ثواب الواجب لكونه في مقابلة نعمة فهو كأدء الديون وبعضاً ذهب إلى أن المطلق أفضل ( قوله ثم سلام الله الح ) يحتمل أن تكون ثم للاستئناف ويحتمل أن تكون للعطف وعلى الثاني فيحتمل أن تكون للترتيب الذي كرري وأن تكون للترتيب الرتبى لأن رتبة ما يتعلق بالخلق من الصلاة والسلام متاخرة ومترادفة عن رتبة ما يتعلق بالخلق من البسمة والحمدلة ومعنى سلام الله تحيته اللائقة به صلى الله عليه وسلم بحسب ما عندك تعالى كما تشعر به إضافته له تعالى فالمطلوب تحية عظمى بلغت الدرجة القصوى فتشكون أعظم التحيات لأنه صلى الله عليه وسلم أعظم الخلوفات والمراد بالتحية في حقه صلى الله عليه وسلم كما أفاده السنوسي في شرح الجزائرية أن يسمعه كلامه القديم الدال على رفعة مقامه العظيم ولم يرتفع بعضهم تفسير السلام بالأمان وان ذكره السنوسي وغيره لأنه ربما أشعر بمظنة الخوف مع أن النبي صلى الله عليه وسلم بل وأتبعه لاخوف عليهم نعم يخالف صلى الله عليه وسلم خوف مهابة وإجلال ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « إني لأخوفكم من الله » . فان قيل إن السلام يؤخر عن الصلاة كما جرى به عرف الاستعمال الآية - يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما - فما بال المصنف قلمه عليها . أحيب بأن ذلك لضرورة النظم على أنه أشار بلفظ إلى أن رتبته التأخير حيث دخل مع على الصلاة وهي تدخل على المتبع يتبعه يقال جاء الوزير مع السلطان دون العكس ( قوله مع صلاته ) باسكن العين هنا

على صلاته

ثم سلام الله مع صلاته

( قوله المطلق ) المراد  
بالمطلق ما كان في  
مقابلة جميل غير نعمة  
وليس المراد به ما  
لامقابل له لأن حقيقة  
الحمد الثناء لأجل جميل  
احتياري فلا بد له من  
مقابل اه .

على اللغة القليلة لأجل الوزن وإن كان الأفصح فتحها ومعنى صلاته رحمته المقرنة بالتعظيم كما تشعر به بالإضافة إلى ضميره تعالى وهذا هو اللائق بالمقام . وقيل هي مطلق الرحمة سواء قرنت بالتعظيم أم لا لكن هذا بيان للصلة في حد ذاتها بقطع النظر عن المقام وينبئ على هذا الخلاف العطف في قوله تعالى - أولئك عليهم صلوت من ربهم ورحمة - فعل الأولى يكون من عطف العام على الخاص وعلى الثاني من عطف التفسير وقد فسر الجمهور الصلاة بأنها من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن غيرهم ولو حجرا وشجرا ومدرًا التضرع والدعاء فقد ورد أنها صلت عليه كروا الحبي في السيرة وإن اشتهر أنها سلمت عليه فقط وإن شئت قلت وهو الأخصر هي من الله الرحمة ومن غيره الدعاء وحينئذ يكون شاملًا للاستغفار وغيره واختار ابن هشام في معنیه أنها العطف بفتح العين وهو بالنسبة لله الرحمة الحقيقة ويترب على هذا الخلاف أنها من قبيل المشترك اللغطي على الأول وضابطه أن يتحد اللفظ ويتعدد المعنى والوضع ومن قبيل المشترك المعنوي على الثاني وضابطه أن يتعدد كل من المفهوم والمعنى والوضع والتحقيق الثاني وإن رجح بعضهم الأول والصحيح أنه صلى الله عليه وسلم يتفق بصلاتنا عليه كباقي الأنبياء لكن لا ينبغي التصرّح بذلك إلا في مقام التعليم كما أشار إلى ذلك بعضهم بقوله :

وصحوا بأنه يتفق بذى الصلاة شأنه مرتفع  
لكنه لا ينبغي التصرّح لنا بذا القول وذا صحيح

وقيل المنفعة عائدة على المصلى ليس إلا لأنه صلى الله عليه وسلم قد أفرغت عليه الكمالات ورد بأنه مامن كمال إلا وعند الله أكمل منه والكمال يقبل الكمال لكن لا ينبغي للصلى أن يلاحظ ذلك بل يلاحظ أنه يتوصل به صلى الله عليه وسلم عن دربه في نيل مقصوده وفي كتاب المصنف نوع من المحسنات البدوية يسمى بالجنس المحرف وهو تماثيل ركناه في الحرف لافي الحركات فإنه عبر أولاً بصلاته بكسر الصاد ثم عبر بصلاته بفتحها وفي هذا البيت مع ما بعده التضمين وهو كافٍ في شرح شيخ الإسلام على الخزرجية تعلق قافية البيت بما بعدها وهو مقتضى للولدان عند بعضهم وإثبات الصلاة والسلام في صدر الكتب والرسائل حدث في زمن ولاية بنى هاشم ثم مضى انفع على استحبابه ومن العلامة من يختتم بهما كتابه أيضاً كافي شرح المصنف الصغير (قوله على نبي) أي كائن على النبي فالجار والمرور متعلق بمحدود خبر المبتدأ وليس من باب التنازع لأن بعضهم منه في الجوامد وإنما عدى الدعاء بعلى مع أن الدعاء إن كان بخير تعدى باللام وإن كان بشر تعدى بعلى لأن محل ذلك مالم يكن بعنوان الصلاة والسلام لفارق الظاهر بين صلى عليه ودعا عليه إذ الأول لا يفهم منه إلا المسرة والثانية لا يفهم منه إلا المضررة وأيضاً في التعبير بعلى إشارة إلى شدة التكهن والنبي بالهمز وتركه مأخذ من النبأ وهو الخبر لأنه مخبر بكسر الباء فإنه يخبرنا بالأحكام عن الله تعالى إن كان رسولاً ونبياً أيضاً فإن كان نبياً فقط أخبرنا بأنه نبي ليحترم أو يخرب بفتحها لأن جبريل يخربه عن الله تعالى أومأخذ من النبوة وهي الرفعة لأنه مرفوع الرتبة فإنه مامن نبي إلا وهو أفضل من أمته أو رافع رتبة من اتبعه فعل كل فعل صالح لاسم الفاعل واسم المفعول وعبر بالنبي ولم يعبر بالرسول إشارة إلى أنه يستحق الصلاة والسلام بوصف النبوة كما يستحقها بوصف الرسالة وموافقة لقوله تعالى - إن الله ولملائكته يصلون على النبي وعرفوا النبي بأنه إنسان ذكره من آدم سليم عن منفطها أو حسي إليه بشروع يعملا به وإن لم يؤمِس بتبليله وأما الرسول فيعرف بما ذكر لكن مع التقييد بقولنا وأمر بتبليله فينبه ما العموم والخصوص المطلق لأن كل رسول نبي ولا عكس وجعل بعضهم الرسول أعم قال لأن

علي نبي

.....

الرسل تكون من الملائكة . وقال العلامة السعد التفتازاني هما متساويان . وقيل بينهما العموم والخصوص الوجهى لأن النبي فقط من أوحى إليه بشرع يعمّل به وختص به والرسول فقط من أوحى إليه بشرع يعمّل به ويبلغه غيره ولم يختص بشيء منه فان اختص بالبعض وبلغ البعض فهونبي ورسول وخرج بالانسان بقية الحيوانات وكفر من قال في كل أمّة نذير يعنى أنه في كل جماعة من الحيوانات رسول وأما قوله تعالى - وإن من أمّة إلا خلا فيها نذير - فهو في أمّ البشر الماضية وخرج بالله كر الأنبياء بناء على أنه يقال لها إنسان وقال بعضهم يقال لها إنسانة كما قال القائل :

إنسانة فتانية بدر الدجى منها خجل

وعليه فتكون الأنبياء خرجت بالانسان والقول بنبوة مريم وأسمية امرأة فرعون وحواء وأم موسى وأسمها يوحانة بالذال المعجمة وهاجر وسارة فهو مرجوح قال صاحب بدء الأمالي :

وما كانت نبياً قط أنثى ولا عبد وشخص ذو فعل

أى فعل قبيح وخرج بالحر الواقع ولا يريد لقمان لأنّه لم يكن نبياً بل كان تأمّلاً للأنبياء لأنّه ورد أنّه كان تأمّلاً لألف نبي وخرج بقولنا من بني آدم الجنّ والملائكة بناء على أنّ الانسان مأخوذ من النّوّس وهو التّحرك يقول ناس إذا تحرك فيشمل الجنّ والملك فيحتاج لآخر اجهما بعذّر كر وأمّا على أنه مأخوذ من الانس فيختصّ ببني آدم فلا يحتاج لآخر اجهما بعذّر كر ولا يريد قوله تعالى - يامشر الجنّ والانس ألم يائكم رسل منكم - لأنّ معناه والله أعلم ألم يائكم رسل من بعضاكم وهم الانس أو المراد برسول الجنّ السفراء منهم أى النّواب منهم عن الرسل لا رسول من عند الله تعالى ولا يريد أيضاً قوله تعالى - الله يصطف من الملائكة رسلاً - لأنّ معناه والله أعلم أنّهم سفراء بين الله وبين أنبيائه ليبلغوهم عن الله تعالى الشّرائع وخرج بالسليم عن المنفو غير السليم عنه فمن كان فيه منفراً كعى وبرص وجذام لم يكن نبياً ولا رسولاً ولا يريد بلاه أيوب وعمرى يعقوب لأنّه أمر ظاهري وليس حقيقياً ولا يريد أيضاً بناء على أنه حقيقة لطروحه بعد تقدّر النّبوة والكلام فيما قارنها وقد اختلف في عدد الأنبياء فقيل مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً وقيل مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفاً . واحتُلف أيضاً في عدد الرسل منهم فقيل ثلاثة عشر وقيل وأربعة عشر وقيل وخمسة عشر والأسلم الامساك عن ذلك لقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم - منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك - وأعلم أنّ التنوين في نبي للتعظيم والإبهام فيه يرفعه ما يأتى في كلامه بعد إن شاء الله تعالى (قوله جاء الح) هذه الجملة صفة لنبي كما هو القاعدة من أن الجمل بعد النكرات صفات وقد قيد الناظم هذه الجملة بقوله: وقد خلا الدين عن التّوحيد . لأنّ حال من فاعل جاء والحال قيد في عاملها فصارت الصّفة بهذا الاعتبار مخصصة للّوصوف وقارضة له على نبينا صلى الله عليه وسلم لأنّه لم يأت نبي بالتوحيد في حال خلو الدين عن التّوحيد إلا نبينا صلى الله عليه وسلم والمراد بالجاء الإرسال فتفسيره به تفسير مراد لأنّه تفسير بالسبب فإن الإرسال سبب للجاء وقد أرسله الله تعالى على رئيس الأربعين سنة إلى جميع السكافين من الثقلين أى الانس والجنّ سمي بذلك لأنّهما أثقلان الأرض . وقيل لقلّهما بالذّنب . وقيل لشّغل ميزانهما بالحسنات وخرج بالثقلين الملائكة فانه لم يرسل إليهم إرسال تكليف بل أرسل إليهم إرسال تشريف لأنّ طاعتهم جليلة لا يكفون بها وهذا هو الذي اعتمدته الرّملة في شرح المنهاج وخالفة الشيخ ابن حجر وعباراته بعد قول المصنف عبده ورسوله لكافة الثقلين الانس والجنّ إجماعاً معروفاً من الذين بالضرورة فيكره منكره وكذا الملائكة كارجحه جمع محققون كالسبكي ومن تبعه وردوا على

من خالف ذلك إلى آخر عبارته والتّعبير برأس الأربعين يفيد أنه بعث عند استكمالها من غير زيادة ولا نقص وهو الصحيح الذي عليه الجمهور ولكن هذا لا يتم إلا لو كانت البعثة في شهر الولادة

مع أن المشهور أنه ولد في ربىع الأول وبعث في رمضان فله حين البعث أربعون سنة ونصف سنة وإن كان البعث في رمضان الواقع بعد السنة المتممة للأربعين فمن قال أربعون سنة ألغى الكسر على البعث في رمضان الواقع في أثناء السنة المتممة للأربعين فمن قال أربعون سنة ألغى الكسر على الأول وجبره على الثاني وقال بعضهم كان ابتداء الوحي بالمنام في ربىع ومكث ستة أشهر كذلك ومن قال كان ابتداؤه في رمضان أراد مجىء جبريل يقطة فرجع الخلاف لفظيا ولا كسر وال الصحيح أن نبوته صلى الله عليه وسلم رسالته مقتربتان وقال ابن عبد البر وغيره أرسله الله لما بلغ ثلاثة وأربعين سنة فكانت النبوة سابقة بنزل اقرأ وكانت الرسالة بأمره بالانذار لما نزلت آية المدثر فهو في زمن فترة الوحي نبى لرسول وأجب القائلون بالأول بأن آية المدثر بيان للزاد من سورة اقرأ لأن عنى اقرأ على قومك ماسبنيه لك وإنما كان الارسال على رأس الأربعين لأن العادة المستمرة في معظم الأنباء أو جميعهم كاجزمه بأى بالثانية كثيرون منهم شيخ الاسلام في حواشى البيضاوى وإنما استدلوا العادة المستمرة ولم يستدلوا بحديث مانبيه نبى إلا على رأس الأربعين سنة بعد ابن الجوزى له في الموضوعات ذكر العلامة الشيخ الامير والعلامة الشيخ الشنواوى أن الحق أن هذا السن غالب فقط في النبوة وإلا فقد عيسى ورفع إلى السماء قبله وكان عمره ثلاثة وثلاثين سنة ونبي يحيى صبيا بناء على أن الحكم الذى وله تعالى حكاية عن عيسى آتاني الكتاب وجعلني نبيا لأنه من التعبير بالماضي عن المستقبل على حد قوله تعالى أتني أمر الله أو المعنى وجعلني نبيا في عالمه هذا ووقد في كلام سيدى على الحوادث أن النبي نبى من نصره ولعله أراد السكم والتهيؤ كذا ذكره العلامة الامير والله أعلم بالحقيقة (قوله بالتوحيد) أى بطلبه فيه براعة استهلال وهى أن يأتى المتتكلم في طالعة كلامه بما يشعر بقصوده والتوكيد لغة العلم بأن شيئا واحد وشرعا بمعنى الفن المدون فيما سيأتى وهو علم يقتدر به على إثبات العقائد الدينية مكتسب من أدلةها اليقينية والمراد به هنا الشرعى لا بمعنى الفن المدون فيما سيأتى وهو إفراد العبادة اعتقاد وحدته والتصديق بها ذاتا وصفاتها وأفعالا فليس هناك ذات تشبه ذاته تعالى ولا تقبل ذاته تقسيم لافعلا ولا هما ولا فرض مطابقا الواقع ولا تشبه صفاته الصفات ولا تعدد فيها من جنس واحد ن يكون له تعالى قدرتان مثلا ولا يدخل أفعاله الاشتراك إذ لا فعل لغيره سبحانه خلقا وإن نسبة غيره كسبا وقيل هو إثبات ذات غير مشبهة للذوات ولا معطولة عن الصفات خلافا للمعزولة المعطلين ذات عن الصفات الوجودية . فأن قيل قد جاء صلى الله عليه وسلم بغير التوحيد فلم يقتصر الناظم على التوحيد . أجيب بأنه خصه لأنه أشرف العبادات ويليه الصلاة كما في حديث أبي سعيد «إن الله تعالى لم يفرض شيئاً أفضل من التوحيد والصلاحة ولو كان شيئاً أفضل منه لا فرضه على ملائكته ثم رأى كع ومنهم ساجد» والحادي السابق هو إحدى المبادى العشرة المنظومة في قول بعضهم :

باليتو حيد

( قوله وهو علم الح )  
هذا يقتضي أن العلم  
غير العقائد وأن مكتسب  
من أدلة العقائد والظاهر  
أن العلم هو نفس العقائد  
فلا معنى لكونه يقتدر  
به على إثباتها ولا معنى  
لاكتسابه من أدلةها  
مع المعايرة بينه وبينها  
فيلزم من اكتسابه من  
أدلةها أن يكون هو  
عین العقائد اه .

كل فن عشره الحد والموضع ثم المثراه  
وفضله ونسبة الواضع والاسم الاستمداد حكم الشارع  
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجمیع حاز الشرفا

فُلِدَ هَذَا الْفَنُ لِغَةً وَاصْطَلَاحًا تَقْدِيمٍ، وَمَوْضِعَهُ ذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ مَا يُجْبِلُهُ وَمَا يُسْتَحْيِلُ وَمَا يُجْبِرُ  
وَذَاتُ الرَّسُلِ كَذَلِكَ وَالْمُمْكِنُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى وَجْهِ صَانِعِهِ وَالسَّمْعَيَاتُ مِنْ حَيْثُ اعْتِقَادِهَا،

وثرته معرفة الله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الأبدية ، وفضله أنه أشرف العلوم لكونه متصلة بذاته تعالى وذات رسله وما يتبع ذلك والمتصل بكسر اللام يشرف بشرف المتعلق بفتحها ونسبته أنه أصل العلوم الدينية وما سواه فرع ، وما أحسن قول القائل :

أيها المقتدى تطلب علما كل علم عبد لعلم الكلام  
تطلب الفقه كصح حكا ثم أغفلت منزل الأحكام

ووضعه أبو الحسن الأشعري ومن تبعه وأبو منصور الماتريدي ومن تبعه بمعنى أنهم دونوا كتبه وردوا الشبه التي أوردتها المعتزلة وإلحاد التوحيد جاء به كل نبي من لدن آدم إلى يوم القيمة ، واسمه علم التوحيد لأن مبحث الوحدانية أشهر مباحثه ويسمى أيضا علم الكلام لأن المتقدمين كانوا يقولون في الترجمة عن مباحثه الكلام في كذا أو لأنه قد كثر الاختلاف في مسألة الكلام وذكر بعضهم أن له معانٍ أسماء ، واستمداده من الأدلة العقلية والنقلية ، وحكم الشارع فيه الوجوب العيني على كل مكاف من ذكر وأنا ، ومسائله قضياء الباحثة عن الواجبات والجائزات والمستحبات وهذه المبادئ هي التي تسمى مقدمة العلم لأنها اسم لمعان يتوقف عليها الشروع في المقصود (قوله وقد خلا الح) أي والحال أنه قد خلا الح فالواو للحال وعباراته تقتضي أن ما عليه عبدة الأصنام يسمى دينا وهو كذلك لأن الدين ما يدين به ولو باطل فهو يطلق على الدين الحق وعلى الدين الباطل كما يدل له قوله تعالى ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وقد قع في بعض النسخ عرا بدلاً وفيه نظر لأنه يقال عرا يعرو كعلا يعلو بمعنى أصاب ومنه قول الشاعر :

واني لتعروني لذكرك هزة كا انتقض العصفور بله القطر

ويقال عرا يعرو كعلم بمعنى خلا والمناسب هنا الثاني لا الأول إلا أن يوجه بأن عرا في كلامه بفتح الراء المقوّب عن كسرها والأصل عرى كعلم قبلت الكسرة فتحة لمناسبة الوزن فتحركت الياء وانفتح ما قبلها قبلت ألفا فصار عرا كرأي ولذلك قال المصنف في شرحه الصغير بعد أن شرح على نسخة خلا مانصه هذه النسخة الواقعه هنا أخبرني بعض أصحابنا الموثوق بهم أنه أخذها عن كذلك وضمن خلا معنى تجرد فعداه بعن ووجهنا نسخة عرا في الشرحين أي الكبير والمتوسط ومراده ببعض الأصحاب الشيخ اليوسي كما وجد في بعض المهوامش الصحيحه (قوله والدين) يطلق لغة على عدة معان منها الطاعة والعبادة والجزاء والحساب وله فيه اصطلاحاً تعريفان . أحدهما مختصر وهو ما شرره الله تعالى على لسان نبيه من الأحكام وسي دينا لأننا ندين له وتنقاد وسي أيضا ملة من حيث إن الملك عليه على الرسول وهو عليه علينا ويسمي شرعاً وشريعة من حيث إن الله شرعه لنا أي يبنه لنا على لسان النبي صلى الله عليه وسلم فالله هو الشارع حقيقة والنبي شارع مجازاً وثانيهما مطول وهو وضع إلهي سائق لذوى العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى ما هو خير لهم بالذات فقولهم وضع أي موضوع فهو مصدر بمعنى اسم المفعول أي شيء موضوع بقطع النظر عن أن يكون حكا أو غيره لأجل الاجراءات الآتية ودخل المجاز التعريف لشهرته وقولهم إلهي أي منسوب للإله وهو الله تعالى وخرج به الوضع البشري ظاهراً وإنما الواضح الجميع الأشياء هو الله في الحقيقة وذلك نحو الرسوم السياسية أي القوانين التي ترجع إليها سياسة العالم كعلم إصلاح المنزل وحسن العشرة مع الأهل والأخوان والأوضاع الصناعية كالتجارة والقرازة وغير ذلك وقد كانت الحكاء القدماء يؤلفون كتبًا في سياسة الرعية وإصلاح المدن فيحكم بها ملوك من لا شرع لهم فإنه وإن كان الحاكم لـ كل الأشياء هو الله تعالى إلا أن البشر لهم في هذه كسب لا يقال يلزم على ذلك أن

وقد خلا الدين .

( قوله مجازا ) المراد بالحقيقة والمجاز هنا العقليان لأن إسناد الشرع بمعنى التبيين الله تعالى من باب إسناد الشيء لما هوله فهو حقيقة عقلية وإسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم من باب إسناد الشيء لغير ما هوله فهو مجاز عقلي لأن بيان الأحكام بالقرآن والآيات به هو الله تعالى فهو المبين حقيقة ولما كان القرآن منزلًا على النبي صلى الله عليه وسلم كان طريقًا في البيان فأسند إليه الشرع بمعنى تبيين الأحكام لكونه طريقًا فيه أنه

أحكام الفقه الاجتهادية ليست من الدين لأن البشر أعنى المجهدين لهم فيها كسب وإنما منه ماؤرد  
نها لاختلاف فيه لأننا نقول هي من الدين قطعاً وهي موضوع إلهي غاية الأمر أنه ينافي علينا  
والمحتجهون يعلنون إظهارها والاستدلال عليها بقواعد الشرع ولا دخل لهم في وضعها وقولهم سائق  
أي باعث وحامل لأن المكافف إذا سمع ما يترتب على فعل الواجب من التواب أو على فعل الحرام من  
العقاب انساق إلى فعل الأول وترك الثاني وهكذا قالوا وخرج به الوضع الإلهي غير السائق كإثبات  
الأرض وإمطار السماء وبحث في ذلك بأنه سائق لصلاح العاد فالأحسن التمثيل لغير السائق بالوضع  
الإلهي الذي لا اطلاع لنا عليه كالتالي تحت الأرضين فإن ما لا نعرفه لا يسوقنا لشيء وقولهم لنرى  
العقل السليمة أي لأصحاب العقول السليمة من الفكر والمراد سائق لهم فقط وخرج به ما يسوق لهم  
وغيرهم من الحيوانات كالأوضاع الطبيعية التي يهتم بها الحيوانات وهي الإلهامات التي تسوق  
الحيوانات لفعل منافعها كنسخ العنكبوت واتخاذ النحل بيوتاً واجتناب مضارها كنفر الشاة من  
الذئب وغير ذلك وقولهم باختيارهم المحمود خرج به الأوضاع السائقة لهم لا باختيارهم أو باختيارهم  
المذموم فال الأولى كالآلام السائقة للأنين رغماً وكالوجданيات كالجوع والعطش فأنهما يسوقان إلى  
الأكل والشرب قهراً والثانية كحب الدنيا فإنه وضع إلهي يبعث ذوى العقول إلى ترك الزكارة باختيارهم  
المذموم ومتي كان الاختيار محموداً لا يسوق إلا إلى خير فقولهم إلى ما هو خير لهم إنما ذكره توصل  
لقولهم بالذات فهو متعلق بخير وذلك الخير الذي عبارة عن السعادة الأبدية والقرب من رب البرية  
وخرج بذلك صفتنا الطيبة والفلاحة فأنهما وإن تعلقاً بوضع إلهي سائق لنوى العقول باختيارهم  
المحمود لكن لا إلى الخير الذي بل إلى صنف من الخير وهو حفظ حجة أبدانهم بالحكمة والعقاقير  
أي أجزاء الأدوية وبنحو الأغذية. وحصل هذا التعريف مع طوله أن الدين هو الأحكام التي وضعها  
الله الباعثة للعباد إلى الخير الذي .

[فائدة] أمور الدين أربعة كما قاله النووي : أي علامات وجوده وقد نظمها بعضهم فقال :  
أمور الدين صدق وفاصد وترك لمتهى كذا صحة العقد

فصدق القصد أداء العبادة بالنية والأخلاق ووفاء العهد الاتيان بالفرائض وترك المنهى اجتناب المحرمات ومحنة العقد جزمه بعقائد أهل السنة (قوله عن التوحيد) متعلق بحلا والمزاد بالتوحيد هنا التوحيد الغوى وهو العلم بأن الشيء واحد وبحمل التوحيد هنا على الغوى وفيما على الشرع اندفع الاريطة وهو اتحاد القافيتين لفظاً ومعنى فمادون سبعة أبيات ورد ذلك بأن الدين إنما ينبع عن التوحيد الشرعي فالحق أن التوحيد في الموضوعين شرعي ولا يريد أن في كلامه إيهام إلا إذا كانت هذه المقدمة من مشطورة الرجز أما إذا كانت من تامة فلا إيهام لما عامت من أنه اتحاد القافيتين وقادية البيت لا تكون إلا آخره أما آخر الشطر الأول فليست بقادية قال شيخ الإسلام خرج بتكرير القافية تكرير غيرها كتكيرو آخر النصف الأول مع آخر بيت فليس بإيهام ولو سلم أن في كلام المصنف إيهام فهو جائز للولدين كاهو جائز لغيرهم وعلى اختلاف التوحيد في الموضوعين يكون في الكلام الجناس التام وهو اتفاق الكلمتين لفظاً لامعنى (قوله فأرشد الخلق الخ) معطوف على جاء بالتوحيد فيقتضي أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الخلق بالسيف عقب الارسال لأن القاء تقضي التعقيب مع أن الجihad لم يشرع بغير الارسال بل بعد المиграة بسنة لأن شرع في صفر من السنة الثانية من المиграة كأنه عليه الحabi في السيرة وقد يقال التعقيب في كل شيء بحسبه ونوقش في ذلك بأنه لا يقال ذلك إلا إذا كان المذكور لا يمكن وجوده قبل مضي المدة التي يينه وبين المعطوف عليه كافي زوج زيد قوله وهذا الجواب يمكن حصوله قبل هذه الملة وأجاب بعضهم بأن

عن التوحيد  
 فأرشد الخلق لدين  
 الحق

الحلق أى صيرهم راشدين

بسیفه إرشادا

مصورا بهديه ويرد

عليه ماتقدّم بعينه ويرد

عليه أيضاً أن الارشاد

حينئذ بمعنى التصير

راشدين وهو بهذا

المعنى لا يتصور بالحدى

فتعمين حمل المدى على

القرآن والسنة وحينئذ

تكون الباء للسببية

بالنظر إلى السيف

والحدى جميعاً اه (قوله

وفسروا) المذكور في

علم المعانى أن صدق الخبر

مطابقة حكمه للواقع

فالصدق هو مطابقة

الحكم لـ الحكم المطابق

للواقع وفرق بين مطابقة

الحكم والـ الحكم المطابق

والناسب لهذا حمل

الـ الحق الذى أريـد الفرق

بيـنهـ وـ بينـ الصـدقـ عـلـىـ

معناـهـ المـصـدرـىـ وـ هوـ المـطـابـقـةـ لـ آنـ الـحـقـ يـسـتـعـمـلـ مـصـدـرـاـ وـ المـحـشـىـ حـمـلـهـ عـلـىـ آنـ اـسـمـ فـاعـلـ وـ فـسـرـهـ بـاـ طـابـقـهـ الـوـاقـعـ وـ هـاـ مـعـنـيـانـ

صـحـيـحـانـ إـلـاـ آنـ النـاسـ مـنـهـماـ هـنـاـ الـأـوـلـ لـيـتـحـدـ مـعـ الصـدـقـ فـيـ آنـ كـلـ مـنـهـماـ مـطـابـقـةـ وـ إـنـ كـانـ المـطـابـقـةـ فـيـ جـاـبـ الصـدـقـ تـسـنـدـ

إـلـىـ الـحـكـمـ فـيـقـالـ مـطـابـقـةـ حـكـمـ الـخـبـرـ الـوـاقـعـ وـ الـحـقـ مـطـابـقـةـ الـوـاقـعـ الـحـكـمـ اـهـ

الجهاد غير ممكن قبل هذه المدة من حيث عدم الاذن فيه قال اشهر الملوى و يمكن التعقيب الحقيقي بالنظر لقوله وهديه للحق لأن الارشاد بالحدى كان عقب الارسال فلم يتاخر صلح الله عليه وسلم عن الارشاد لحظة ما و معنى الارشاد الحقيقي تصريح راشدين أى مهدىين وفسروه بحاجا بالدلالة فان حمل على الأول كان خاصاً بمن آمن وإن حمل على الثاني كان عاماً لمن آمن ولم كفر و قوله الحق أى جميع الثقلين الانس والجن إجماعاً وكذا الملائكة بناء على أنه مرسلا إليهم إرسال تكليف والراجح أنه مرسلا إليهم إرسال تشريف كما تقدم لك تحريره وإن رجح بعضهم هنا خلافه وأما إرساله إلى سائر الحيوانات فارسال تشريف قطعاً . فان قلت كيف يستقيم العموم في الخلق مع أنه صلح الله عليه وسلم لم يرشد من لم يجتمع به . قلت الارشاد أعم من أن يكون بنفسه كمن اجتمع به أو بواسطة كمن جاء بعده أو كان في زمانه ولم يجتمع به وقد قال صلح الله عليه وسلم «ليبلغ الشاهد منكم الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع» وقوله لدين الحق متعلق بأرشاد ومادة الارشاد تتعدى باللام كما تتعذر بعلى والدلالة تتعدى بعلى فمن فسر الارشاد بالدلالة فسر اللام بعلى ومن أبقى الارشاد على معناه الحقيقي أبقى اللام على حقيقتها فإنه يقال أرشدنا لكننا والمراد من الحق هنا الله تعالى لأن اسم من أسمائه تعالى ومعناه المتحقق وجوده دائماً وأبداً بحيث لا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ويصح أن يراد بالحق هنا مطابقه الواقع وإضافة الدين للحق على الأول على معنى اللام وعلى الثاني للبيان أى الدين هو الأحكام الحقة (قوله بسيفه) يكتمل أن يكون متعلقاً بحال مخدوفة من فاعل أرشد أى أرشد الحكم لـ الدين الحق في حال كونه متلبساً بسيفه أو حال كونه ملحوظاً لـ بسيفه لأن الارشاد والدلالة ليسا بالسيف حتى تكون الباء للتعميد بل باللسان قطعاً وهذا إذا جعل أرشد بمعنى دلًّا أما إذا جعل بمعنى صيرهم راشدين على أن المراد بالخلق أمة الاجابة فالباء للسببية وإضافة سيف لضمير لأدنى ملامبة لأن المراد بالسيف الذي جاء بمعنى وعية مقاتلة أعداء الله به سواء كان بيده أو بيده من تبعه ولو إلى يوم القيمة والمراد بالسيف آلة الجهاد التي يباح قتال الحر بينها حتى المحجارة فقد درجى صلح الله عليه وسلم بالحجر في يوم أحد في كلام المصنف مجاز مرسلاً من إطلاق الخاص وإرادة العام فهو من باب عموم المجاز أى المجاز العام الشامل للحقيقة والمجاز وقد كان له صلح الله عليه وسلم سيف متعددة منها المأثورة وهو أول سيف ملوكه لأنوره عن أبيه ومنها التضييب بالكاف والضاد ومنها ذوق الفقار بفتح الفاء وكسرها ومنها غير ذلك وقد دفع صلح الله عليه وسلم لعكاشه جزل خطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد في يده سيفاً صار ما طويلاً أبيض شديد المتن فقاتل به (قوله وهديه للحق) عطف على سيفه فيصير التقدير وأرشد بهديه للحق لكن يلزم عليه تهافت إذ التقدير ودخلهم بدلاته إلا أن يجعل الباء للتصویر فتحصل أن الباء من حيث دخولها على السيف لللامبسة أو للسببية كأنه يقدم بيانه ومن حيث دخولها على هديه للتصویر وبعدهم حمل المدى على القرآن والسنة فقد كان صلح الله عليه وسلم يراس الناس أولاً بالقرآن والدعوة للإسلام فان أجابوا للإسلام ظاهر و إلا أعلمه بالتهيؤ للجهاد وهكذا خلفاؤه وأصحابه من بعده والمراد بالحق هنا مطابقه الواقع إن أريـد بالـحقـ الـأـوـلـ اللهـ تـعـالـىـ أوـ المرـادـ بـهـ هـنـاـ اللهـ تـعـالـىـ إنـ أـرـيـدـ بـهـ فـيـ الـأـوـلـ مـاطـابـقـهـ الـوـاقـعـ فـلـيـسـ فـيـ كـلـ الـمـصـنـفـ إـيـطـاءـ بـلـ فـيـ الـجـنـاسـ التـاـمـ وـ فـيـ مـاتـقـدـمـ مـنـ آنـهاـ لـيـسـ مـنـ المـشـطـورـ . وـ اـعـلـمـ آنـهـ فـسـرـواـ الـحـقـ بـأـنـ الـحـكـمـ الـذـيـ طـابـقـهـ الـوـاقـعـ وـ ضـدـهـ الـبـاطـلـ وـ فـسـرـواـ الـصـدـقـ بـأـنـ الـحـكـمـ الـذـيـ طـابـقـ الـوـاقـعـ وـ ضـدـهـ الـكـذـبـ فـأـسـنـدـواـ الـمـطـابـقـةـ فـتـقـسـيـمـ الـحـقـ إـلـىـ

معناه المصدرى وهو المطابقة لأن الحق يستعمل مصدراً والمحشى حمله على أنه اسم فاعل وفسره بما طابقه الواقع وهو معناه صحيحان إلا أن المناسب منها هنا الأول ليتحدد مع الصدق في أن كلام منها مطابقة وإن كانت المطابقة في جانب الصدق تسند إلى الحكم فيقال مطابقة حكم الخبر الواقع والحق مطابقة الواقع الحكم اه

الواقع وفي تفسير الصدق إلى الحكم وذلك أن المطابقة وإن كانت مفاجأة من الجانبين إلا أنه لما كان الحق مأخوذاً من حق الشيء ثبت والثابت إنما هو الواقع ناسب أن تنسحب المطابقة في جانب الحق إلى الواقع بخلافه في الصدق واختار بعض المحققين أن الحق والصدق شيء واحد وهو مطابقة الخبر الواقع لأن الواقع شيء ثابت في نفسه يقاس عليه غيره والمراد بالواقع عدم الله تعالى وقيل اللوح المحفوظ وقيل غير ذلك . فان قيل لم قدم الناظم السيف على المدحى مع أن المدحى سابق على الجهاد لأنه لم يشرع إلا بعد المجرة كاعلمته مماسبق ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم هدى قبلها . أجيب بأنه قد قدم السيف اهتماما بالجهاد وإشارة إلى أن ماجاء به لا يظهر إلا بالجهاد خصوصاً في مبدأ دعوته على أن الواء لتنفيذ ترتيبا على الصحيح (قوله محمد) بحذف تنوينه للوزن كتسكين باء العاقب ويجوز في اللفظ الشريف أوجه الأعراب الثلاثة الرفع على أنه خبر لم يتبناه مخدوف أي هو محمد وهذا هو الأولى من جهة التعظيم ليكون الاسم الشريف مرفوعاً وعمدة كأن مدلوله صرامة الرتبة وعمدةخلق والنصب على أنه مفعول لفعل مخدوف والتقدير أعني محمدأونحو ذلك لكن النصب لايساعدده الرسم الإعلى طريقة من يرسم المنصوب بصورة المرفوع والمحروم والجز على أنه بدل أو عطف بيان لكن يرد على أنه بدل أن القاعدة أن المبدل منه في نية الطرح والرجى فيقتضي جعله بدلأأن وصف النبوة في نية الطرح والرجى مع أنه مقصود . ويحاجب عنه بأن القاعدة أغلبية أوأن ذلك بالنظر لعمل العامل ويرد على أنه عطف بيان أنه يتشرط أن يكون عطف البيان موافقاً للتبوغ تعرضاً وتنكيراً . ويحاجب عنه بأنه جرى على رأي الزمخشري القائل بعدم اشتراط ذلك و محمد علم منقول من اسم مفعول الفعل المضعف أي المكرر العين ولذلك كان أبلغ من محمود فهذا الاسم يفيد المبالغة في الحمودية كأن أح مد يفيد المبالغة في الحامدية بحسب أصله لأنه كان أفعى تفضيل فهو صلى الله عليه وسلم أجل من حمد وأعظم من حمد بالبناء للفعل في الأول والمفأعل في الثاني وهذا الاسم أشرف أسمائه صلى الله عليه وسلم . قال ابن العربي نقلاً عن بعضهم إن الله تعالى أشرف اسم وللنبي عليه أفضل الصلاة والسلام كذلك وهي توقيفية باتفاق وأما أسماؤه تعالى ففيها خلاف والراجح أنها توقيفية والفرق بينهما أنه صلى الله عليه وسلم بشر فربما تسوهل في شأنه فأطلق عليه مالا يليق فسدت التزريعة باتفاق وأما مقام الأولوية فلا يتجاسر عليه ، فلذلك قيل بعدم التوقيف والمسمى له بهذا الاسم جده على الصحيح ، وقيل أنه وجمع بأئمتها وأشارت عليه بسميه محمدابن سبب مارأته من أن شخصاً يقول لها فإذا ولدتني فسميه محمدأفلا مخبرته بذلك سماه محمدارجاء أن يحمد في السماء والأرض ، وقد حقق الله رجاءه كاسبق في عameه والمسمى له به في الحقيقة هو الله تعالى لأنه أظهر اسمه قبل ولادته صلى الله عليه وسلم في الكتب وألمح جده بذلك فهو بتوقيف شرعى (قوله العاقب) نعت لمحمد وهو الذي في العقب وفسروه بأنه الذي يخشى الناس على قدمه أي طريقه وشرعيه ، في الحديث «أنا العاقب فلانبي بعدي» أي تبتداً نبوته فلا ينافي نزول عيسى في آخر الزمان وجود الخضر وإلياس الآن وإنما كان صلى الله عليه وسلم هو العاقب ليكون شرعاً ناسخاً لغيره من الشرائع لاعكس ولأنه الثمرة العظمى إذ هو المقصود من هذا العالم والثمرة في الأشياء تائى آخرها وأنشدوا :

نعم ما قال سادة الأول أول الفكر آخر العمل

فإن قلت حاصل معنى العاقب أنه الخاتم للرسل وحينئذ يلزم التكرار مع قول المصنف لرسـل ربه لأن التقدير الخاتم للرسل لرسـل ربه . قلت يدفع ذلك بـأـنـكـابـالـتـجـريـدـبـأـنـيـرادـبـالـعـاقـبـالـخـاتـمـفـقـطـ (قوله لـرسـلـ) بـسـكـونـالـسـيـنـلـلـوـزـنـوـانـجـازـفـغـيرـمـاهـنـاـالـضـمـأـيـضاـ فـانـقـيلـكـأـنـهـصـلـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـخـاتـمـ

### محمد العاقب لرسل

(قوله أوأن ذلك بالمنظـرـ)  
الـحـ(ـ)ـ معـناـهـ أـنـ عـاـمـلـ  
المـبـدـلـ مـنـهـ لـأـتـوـجـهـ لـهـ  
عـلـىـ مـحـمـدـ الـبـدـلـ بـلـ  
لـلـبـدـلـ عـاـمـلـ آـخـرـ نـظـيرـ  
عـاـمـلـ الـبـدـلـ مـنـهـ عـلـىـ  
الـرـاجـحـ عـنـدـ النـحـاةـ  
فـعـمـلـ عـاـمـلـ الـبـدـلـ مـنـهـ  
لـاـرـبـاطـهـ بـالـبـدـلـ أـصـلـ  
هـذـاـ مـاـ ظـهـرـ اـهـ أـيـ  
فـالـمـطـرـوـحـ هـوـ عـمـلـ  
عـاـمـلـ الـبـدـلـ مـنـهـ  
لـاـنـسـمـبـلـ مـنـهـ بـلـ  
هـوـمـقـصـودـ (قوله يدفعـ  
ذـلـكـالـحـ(ـ)ـأـوـلـيـمـحـلـ  
الـعـاقـبـ عـلـىـ مـعـنـاهـ  
الـلـغـوـيـ وـهـوـ الـآـتـيـ فـ  
الـعـقـبـ اـهـ

للرسل هو خاتم للأنبياء فلم يقتصر المصنف على الأول مع أنه لا يلزم من ختمه للرسل ختمه للأنبياء إذ لا يلزم من ختم الأنبياء ختم الأئمّة. أجيّب بثلاثة أوجه: الأولى أن المراد بالرسل الأنبياء فقد أطلقوا الخاص وأراد العام مجازاً مسلاً. الثاني أن في الكلام اكتفاء والتقدير لرسل ربِّه وأنبيائه على حد قوله تعالى - سراويل تقيكم الحر - أي والبرد. الثالث ماقاله الشيخ المأوى من حمله على ما تقدّم عن السعد من تساوى الرسول والنبي وإنما اختار التعبير بالرسول لأنَّه أمدح فان الرسالة أشرف من النبوة جمعها بين الحق والخلق خلافاً للعز بن عبد السلام في قوله بأنَّ النبوة أفضل معلماباً في الانصراف من حضرة الخلق إلى الحق والرسالة فيها الانصراف من حضرة الحق إلى الخلق وردَّ بأنَّ الرسالة فيها الجمْع بينهما كما عالمت (قوله ربِّه) أي خالقه أو مالكه أو نحو ذلك من معانٍ الرب المنظومة في قول الشيخ السجاعي:

قريبٌ حيطٌ مالكٌ ومدبرٌ صربٌ كثیرُ الخيرِ والمولُ للنَّعم  
وخلقنا العبود جابرٌ حَسْرَنَا ومصلحنا وصاحب الثابتِ الْقَدْمِ  
وجامعنَا والسيِّد احفظْ فهذِه معانٌ أنتَ للربِّ فادعْ لمن نَظَمْ

ووَقْعَ فِي عِبَارَةِ كَثِيرٍ مِّنَ الْعَالَمَاءِ أَنَّهُ مَصْدِرَ بَعْنَى التَّرْبِيَّةِ وَهُوَ تَبْلِيغُ الشَّيْءِ شَيْئًا إِلَى الْحَدِّ الْذِي أَرَادَهُ الْمَرْبِيُّ أَطْلَقَ عَلَيْهِ تَعَالَى مِبَالَغَةً أَيْ بَدْعَوْيَّةً أَنَّهُ هُوَ عِنْدَ تَرْبِيَّةِ وَلَا يَخْفَى مَافِيهِ مِنَ الْبَشَاعَةِ فَالْأَوَّلِيُّ أَنَّهُ اسْمٌ فَاعِلٌ فَأَصْلُهُ رَأْبٌ ثُمَّ خَفَّ بِحَذْفِ الْأَلْفِ وَإِدْغَامِ أَحَدِ الْمَثَلَيْنِ فِي الْآخِرِ (قوله وآل الحـ) أَيْ وَسَلَامُ اللَّهِ مَعَ صَلَاتِهِ عَلَى آلِهِ الْحـ فَهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى نَبِيٍّ كَاهُو الْمَتَعِينِ وَأَمَاعْطَفَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ فَلَا يَخْفَى فَسَادُهُ وَإِنْ ذَكَرَهُ الْمَصْنَفُ فِي شِرْحِهِ لَأَنَّ مُحَمَّدَ بَدْلٌ مِّنْ نَبِيٍّ وَالْمَعْطُوفُ عَلَى الْبَدْلِ بَدْلٌ وَلَا يَصْحُّ أَنْ يَكُونَ الْآلُ وَمَنْ ذَكَرَ مَعْهُمْ بَدْلًا مِّنْ نَبِيٍّ وَفِي كَلَامِهِ الصَّلَاةُ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبَيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ تَبَعَا وَهِيَ جَائِزَةٌ اتَّفَاقَ أَبْلَى هِيَ مَطْلُوبَةٌ لِقَوْلِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّاهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَلَا هُوَ عَنِ الصَّلَاةِ الْبَرَاءُ وَهِيَ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْآلُ وَأَمَّا اسْتِقْلَالُ فَقِيلَ بِأَنَّهَا مَنْوَعَةٌ وَقِيلَ مَكْرُوهَةٌ وَقِيلَ خَلَافَ الْأَوَّلِيِّ وَالْأَصْحَاحِ الْكَرَاهَةُ وَالْحُقُّ أَبُو مُحَمَّدَ الْجَوَيْنِيُّ السَّلَامُ بِالصَّلَاةِ بِالنَّظرِ لِلْمَغَابِ وَأَمَّا الْمَخَاطِبُ بِالسَّلَامِ عَلَيْكُمْ أَوْ عَلَيْكُمْ أَوْ نَحْوُهُ وَأَصْلَى الْآلَ أَوْ كَلْمَلَ بِدَلِيلٍ تَصْغِيرِهِ عَلَى أَوْيَلِ وَقِيلَ أَصْلُهُ أَهْلُ بِدَلِيلٍ تَصْغِيرِهِ عَلَى أَهْلِيِّ وَإِضَافَتِهِ لِلصَّمِيرِ فِي كَلَامِ الْمَصْنَفِ جَائِزَةٌ خَلَافًا لِمَنْ مُنْعِهَا . قَالَ عَبْدُ الْمَطَلِّبِ :

وَانْصَرَ عَلَى آلِ الصَّلَيْبِ وَعَابِدِيهِ الْيَوْمَ آلَكَ

وَاعْلَمَ أَنَّ الْآلَ لَهُ مَعَانٌ بِاعْتِبَارِ الْمَقَامَاتِ وَرِبْعِيَّةِ الْمَعَانِي وَلَيْسَ بِجَسِنْ فِي مَقَامِ الدُّعَاءِ كَاهُنَا كُلُّ مُؤْمِنٍ وَلَوْعَاصِيَا لِأَنَّ الْعَاصِيَ أَشَدَّ احْتِياجًا لِلَّدُعَاءِ مِنْ غَيْرِهِ وَفِي مَقَامِ الْمَدْحِ كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيًّا أَخْدَنَا مَاءِرِدَ «آلَ مُحَمَّدَ كُلُّ تَقِيٍّ» وَانْ كَانَ ضَعِيفًا وَأَمَّا: أَنَّاجِدَ كُلَّ تَقِيٍّ، فَلَمْ يَرِدْ وَفِي مَقَامِ الْأَزْكَةِ بَنْوَهَاشِمَ وَبَنْوَالْمَطَلِّبِ عِنْدَنَا مَعَاشِ الشَّافِعِيَّةِ وَبَنْوَهَاشِمَ فَقَطْ عِنْدَ السَّادَةِ الْمَالَكِيَّةِ كَالْحَنَابَةِ وَخَصَّتِ الْخَنَفِيَّةُ فَرْقًا خَمْسَةَ آلَ عَلَى وَآلِ جَعْفَرِ وَآلِ عَقِيلِ وَآلِ الْعَبَاسِ وَآلِ الْحَرَثِ (قوله وَصَحِبِهِ) خَصَّهُمْ مَعَ دَخْوَلِهِمْ فِي الْآلِ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَمِ لِزِيدِ الْأَهْتَامِ وَالْتَّحْقِيقِ أَنَّ صَحِبَا لَيْسَ جَمِيعاً لِصَاحِبِ بَلِ اسْمِ جَمِيعٍ وَإِنْ كَانَ لَهُ وَاحِدٌ مِّنْ لَفْظِهِ وَهُوَ صَاحِبٌ وَهُوَ لُغَةٌ مِّنْ طَالَتْ عَشْرَتِكَ بِهِ وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَّ الصَّحَابَيُّونَ وَهُوَ مَنْ اجْتَمَعَ بِنَبِيِّنَا صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنَابِهِ بَعْدَ الْبَعْثَةِ فِي حِلْمِ التَّعَارُفِ بِأَنَّ يَكُونَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَانْ لَمْ يَرِدْ أَوْلَمْ يَرِدْ عَنْهِ شَيْئًا أَوْلَمْ يَرِدْ عَلَى الصَّحِيحِ وَأَمَّا قَوْلُهُمْ وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَهُوَ شَرْطُ لِسَوْمِ الصَّحِيحَةِ لِأَصْلِهَا فَانْ ارْتَدَ وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَاتَ مِنْ تَدَافِلِيْسِ بِصَاحِبِيِّ كَعَبَ الدَّهْلِيِّ بْنَ حَطَّلَ وَأَمَّا مَنْ عَادَ إِلَى الْإِيمَانَ كَعَبَ الدَّهْلِيِّ بْنَ أَبِي سَرْحٍ فَعُودَ لِهِ الصَّحَبَةُ لَكِنْ جَرَّدَهُ عَنِ التَّوَابِ عِنْ الْثَّوَابِ عِنْدَنَا مَعَاشِ الشَّافِعِيَّةِ وَاشْتَهَرَ أَنَّهَا تَعُودُ عِنْدَ الْمَالَكِيَّةِ لَكِنْ الْمَصْرِحُ بِهِ فِي كِتَابِهِ تَرَدَّدَ وَحِينَئِذٍ فَلَامَنَعَ مِنِ الرَّجُوعِ فِي ذَلِكَ لِذَهَبِ الشَّافِعِيَّةِ عَلَى مَا كَانَ يَرْتَضِيهِ بَعْضُ

رَبِّهِ  
وَآلِهِ وَصَحِبِهِ

• • • • •

(١٤)

بنيت عند نية المعنى لأن بناءها لمشابهتها أحرف الجواب في الاستغناء بها عما بعدها

أشيائهم وفائدتها عودها التسمية والكلفاعة فيسمى صحابياً ويكون كفؤاً لـ<sup>كفت</sup> البنـت الصحـابـي ويدخـل فـي الصحـابـي ابنـ أمـ مكتـومـ ونـحوـهـ منـ العـمـيـانـ وكـنـيـتـ أـمـ بـهـ لـكـتمـ بـصـرـهـ وـاسـمـ عـبـدـ اللهـ أـحـدـ المؤـذـنـينـ لـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـيـدـخـلـ عـيـسـيـ وـالـحـضـرـ وـإـلـيـاسـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـتـدـخـلـ الـمـلـائـكـةـ الـذـينـ اجـتـمـعـواـ بـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـأـرـضـ فـعـيـسـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ آخـرـ الصـاحـابـةـ مـنـ الـدـشـرـ الـظـاهـرـيـنـ وـأـمـاـ الـمـلـائـكـةـ فـبـاقـوـنـ ئـلـيـ النـفـخـةـ وـالـحـضـرـ يـوتـ عـنـدـ رـفـعـ الـقـرـآنـ وـقـيلـ بـلـ مـاتـ .ـ وـالـحـاـصـلـ أـنـ الـحـضـرـ وـإـلـيـاسـ حـيـانـ عـلـيـ الـنـعـمـمـ وـلـكـنـ إـلـيـاسـ رـسـوـلـ بـنـصـ الـقـرـآنـ قـالـ تـعـالـيـ .ـ وـإـنـ إـلـيـاسـ لـمـ الـمـرـسـلـيـنـ .ـ وـأـمـاـ الـحـضـرـ فـقـيـلـ لـيـ وـقـيـلـ بـيـ وـقـيـلـ رـسـوـلـ وـخـيرـ الـأـمـرـوـاـ وـأـسـاطـهـ (ـقولـهـ وـحـزـبـهـ)ـ أـيـ جـمـاعـتـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـحـزـبـ الـجـمـاعـةـ الـذـينـ أـمـرـهـ وـاـحـدـ فـيـ خـيـرـأـ وـشـرـ وـمـنـهـ .ـ كـلـ حـزـبـ بـعـاـلـيـهـمـ فـرـحـونـ .ـ وـالـظـاهـرـ أـنـ الـمـرـادـ بـهـ هـنـاـ مـنـ غـلـبـتـ مـلـازـمـتـهـ لـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـهـوـخـاصـ الـخـاصـ لـأـنـهـمـ أـخـصـ مـنـ الـصـحـبـ الـذـينـ هـمـ أـخـصـ مـنـ الـآـلـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـرـادـ بـهـ أـتـبـاعـهـ مـطـلـقاـ سـوـاءـ كـانـوـاـ فـيـ عـصـرـهـ أـمـ لـوـهـ أـوـلـىـ لـمـافـيـهـ مـنـ التـعـمـيمـ وـلـاـ يـعـنـيـهـ أـنـهـ الـآـلـ لـتـخـصـيـصـ بـعـضـهـ لـهـ بـالـأـتـقـيـاءـ (ـقولـهـ وـبـعـدـ)ـ بـالـبـنـاءـ عـلـىـ الـفـضـمـ لـحـذـفـ الـضـافـ إـلـيـهـ وـنـيـةـ مـعـنـاهـ وـالـتـقـدـيرـ وـبـعـدـ الـبـسـمـلـهـ وـالـحمدـلـهـ وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـىـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـآـلـهـ وـصـحبـهـ وـحـزـبـهـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـوـنـ بـالـنـصـبـ مـنـ غـيرـ تـنـوـيـ لـحـذـفـ الـضـافـ إـلـيـهـ وـنـيـةـ لـفـظـهـ لـكـنـ الـمـشـهـورـ عـلـىـ الـأـلـسـنـةـ الـأـوـلـ وـهـيـ كـلـةـ يـؤـتـيـ بـهـاـ لـلـاـسـتـقـالـ مـنـ أـسـلـوبـ إـلـيـ أـسـلـوبـ آـخـرـأـيـ مـنـ نـوـعـ مـنـ الـكـلـامـ إـلـيـ نـوـعـ آـخـرـ وـنـوـعـ الـمـنـتـقـلـ مـنـهـ هـوـ الـبـسـمـلـهـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ وـالـمـنـتـقـلـ إـلـيـهـ هـوـ بـيـانـ السـبـبـ الـحـاـمـلـ عـلـىـ الـتـأـلـيفـ وـأـصـلـهـ الـثـانـيـ أـمـاـ بـعـدـ بـدـلـلـ لـزـوـمـ الـفـاءـ فـيـ حـيـزـهـاـ غـالـبـاـ وـهـذـاـ الـأـصـلـ هـوـ الـسـنـةـ فـقـدـ كـانـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـأـتـيـ بـهـاـ فـيـ خـطـبـهـ وـمـنـ اـسـلـاتـهـ وـصـحـ أـنـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ خـطـبـ فـقـالـ أـمـاـ بـعـدـ وـالـأـصـلـ الـأـصـلـ مـهـمـاـ يـكـنـ مـنـ شـيـءـ بـعـدـ فـهـمـاـ اـسـمـ شـرـطـ مـبـتـداـ وـيـكـنـ فـعـلـ الشـرـطـ وـهـوـ مـضـارـعـ كـانـ التـامـةـ وـفـاعـلـهـ ضـمـيرـ مـسـتـقـيـدـهـ هـوـ يـعـودـ عـلـىـ مـهـمـاـ وـمـنـ شـيـءـ بـيـانـ لـهـمـاـ وـإـنـ كـانـ شـأـنـ الـبـيـانـ التـخـصـيـصـ فـقـدـ يـكـوـنـ مـساـوـ يـاـ إـشـارـةـ إـلـيـ أـنـ الـمـرـادـ الـجـنـسـ تـبـاـمـهـ خـذـفـتـ مـهـمـاـ وـيـكـنـ وـمـنـ شـيـءـ وـأـقـيـمـتـ أـمـامـقـامـ ذـلـكـ ثـمـ إـنـ بـعـضـهـ يـنـسـطـقـ بـذـلـكـ وـيـقـولـ أـمـاـ بـعـدـ كـاـهـوـ الـسـنـةـ وـبـعـضـهـ يـحـذـفـ أـمـاـ وـيـأـتـيـ بـدـلـهـ بـالـأـوـفـيـقـوـلـ وـبـعـدـ كـاـهـنـاـلـوـاـنـاـبـةـ النـائـبـ وـهـلـ الـظـرفـ مـنـ مـعـمـولـاتـ الـشـرـطـ أـوـمـنـ مـعـمـولـاتـ الـجـزـاءـ خـلـافـ وـالـرـاجـحـ كـوـنـهـ مـنـ مـعـمـولـاتـ الـجـزـاءـ لـيـكـوـنـ الـمـلـقـعـ عـلـيـهـ مـطـلـقاـ وـهـوـ أـبـلـغـ فـيـ التـحـقـقـ لـأـنـ الـمـعـنـيـ عـلـيـهـ إـنـ وـجـدـ شـيـءـ فـيـ الـدـنـيـاـ مـطـلـقاـ فـأـقـوـلـ بـعـدـ الـجـاءـ لـوـلـيـرـدـ أـنـ الـفـاءـ لـيـعـمـلـ مـاـ بـعـدـهـاـ فـيـقـبـلـهـ لـتـوـسـعـهـمـ فـيـ الـظـروفـ وـبـعـدـ ظـرفـ زـمـانـ كـثـيـرـاـ وـمـكـانـ قـلـيـلاـ وـهـيـ هـنـاـ صـالـحةـ الـزـمـانـ باـعـتـيـارـ الـنـطـقـ وـلـكـانـ باـعـتـيـارـ الـرـقـ وـاـخـتـلـفـ فـيـ أـوـلـ مـنـ نـطـقـ بـهـاـ عـلـىـ أـقـوـالـ أـقـرـ بـهـاـ أـنـ دـاـوـدـ وـكـانـ لـهـ فـصـلـ الـحـطـابـ أـيـ يـفـصـلـ بـهـاـيـنـ الـحـقـ وـالـبـاطـلـ وـقـيـلـ يـفـصـلـ بـهـاـيـنـ نوعـ مـنـ الـكـلـامـ وـنـوـعـ آـخـرـمـنـهـ (ـقولـهـ فـالـعـلـمـ اـخـ)ـ أـيـ فـأـقـوـلـ لـكـ العلمـ لـأـنـ كـونـ الـعـلـمـ بـأـصـلـ الـدـيـنـ حـتـمـاـ أـصـرـ مـتـحـقـقـ فـيـ نـفـسـهـ وـجـدـ شـيـءـ فـيـ الـدـنـيـاـ مـأـمـ لـأـفـلـاـ يـصـحـ جـعلـهـ جـوـبـ الـشـرـطـ فـلـابـدـ مـنـ تـقـدـيرـ القـوـلـ .ـ فـاـنـ قـلـتـ إـذـاـ حـذـفـ الـقـوـلـ وـجـبـ حـذـفـ الـفـاءـ مـعـهـ كـاـنـصـ عـلـيـهـ الـأـشـوـنـيـ .ـ قـلـتـ الـمـسـلـةـ خـلـافـيـةـ لـأـنـ هـنـاكـ قـوـلـ بـجـواـزـ ذـكـرـ الـفـاءـ مـعـ حـذـفـ الـقـوـلـ كـاـذـ كـرـهـ السـيـوـطـيـ فـيـ هـمـ الـمـهـوـمـ وـالـفـاءـ وـاقـعـةـ فـيـ جـوـابـ أـمـالـمـقـدـرـةـ أـوـفـيـ جـوـابـ الـوـاـنـاـبـةـ عنـهـ وـالـعـلـمـ إـدـرـاـكـ الشـيـءـ بـحـقـيقـتـهـ كـاـفـالـهـ الرـاغـبـ وـهـوـ كـوـنـ شـيـخـ الـاسـلامـ إـدـرـاـكـ الشـيـءـ عـلـىـ مـاـهـوـ بـهـ وـيـطـلـقـ حـقـيقـةـ عـرـفـيـةـ عـلـىـ الـقـوـاعـدـ الـمـدـوـنـةـ وـعـلـىـ الـمـلـكـةـ الـتـيـ يـقـدرـ بـهـاـ

عـلـىـ

أـلـأـمـ بـالـبـسـمـلـةـ

وـمـاـ بـعـدـهـاـ وـمـاـضـيـرـ الـوـاقـعـ بـعـدـهـاـ أـلـأـمـ التـيـ هـيـ الـأـصـلـ لـلـاستـقـيـالـ كـاـهـوـ شـأـنـ الـأـفـعـالـ الـوـاقـعـةـ بـعـدـ أـدـوـاتـ الـتـعـلـيقـ وـحـيـنـتـ فـقـولـهـ وـبـعـدـ مـعـنـاهـ مـهـمـاـ يـكـنـ مـنـ شـيـءـ فـيـ الـمـسـتـقـيـالـ فـتـعـيـنـ أـنـ يـكـوـنـ وـجـودـ الشـيـءـ مـقـيـداـ بـكـوـنـهـ بـعـدـ الـبـسـمـلـهـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ باـعـتـيـارـ الـوـاقـعـ اـهـ

وـهـذـهـ الشـاشـبـهـ لـاـتـبـتـ هـمـاـ إـلـاـعـنـدـ نـيـةـ مـعـنـيـهـ الـضـافـ إـلـيـهـ بـخـلـافـ مـالـوـ نـوـيـ لـفـظـهـ لـعـدـ الـاستـغـنـاءـ هـرـاـعـاـ بـعـدـهـاـ حـيـنـتـ لـأـنـ الـفـظـ مـنـوـيـ بـمـنـزـلـهـ الـمـذـكـورـ اـهـ (ـقولـهـ وـبـعـدـ الـبـسـمـلـهـ)ـ أـيـ بـعـدـ مـدـلـولـ جـملـهـ وـهـوـ الـأـخـبـارـ بـالـتـأـلـيفـ مـسـتـعـانـاـ فـيـهـ بـاسـمـ اللـهـ وـقـوـلـهـ وـالـحـمـدـلـهـ أـيـ بـعـدـ مـدـلـوهـاـ وـهـوـ الشـاءـ عـلـىـ اللـهـ باـسـتـحـقـاقـهـ الـحـمـدـ وـقـوـلـهـ وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ أـيـ الـوـاقـعـينـ مـنـ الـمـصـنـفـ وـهـاـ طـلـبـهـ مـنـ اللـهـ صـلـاتـهـ وـسـلـامـهـ عـلـىـ نـيـهـ وـهـذـاـ الـطـلـبـ مـعـنـيـ جـمـلةـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـأـنـاـ قـدـرـنـاـ هـذـاـ الـضـافـ وـهـوـ قـوـلـنـاـ مـدـلـولـ لـيـطـاـبـقـ مـاقـالـهـ أـوـلـاـ مـنـ أـنـ الـنـوـيـ هـوـ مـعـنـيـ الـضـافـ إـلـيـهـ لـاـ لـفـظـهـ اـهـ (ـقولـهـ مـطـلـقاـ)ـ أـيـ عـنـ التـقـيـيـدـ بـكـوـنـهـ بـعـدـ الـبـسـمـلـهـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ وـهـذـاـ الـأـطـلاقـ باـعـتـيـارـ الـظـاهـرـ الـلـفـظـ وـأـمـ باـعـتـيـارـ الـوـاقـعـ فـالـمـلـقـعـ عـلـيـهـ وـهـوـ وـجـودـ شـيـءـ فـيـ الـدـنـيـاـ مـقـيـدـ بـكـوـنـهـ بـعـدـ الـبـسـمـلـهـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ لـأـنـ الفـرـضـ أـنـهـ أـقـيـدـ بـهـاـ أـلـأـمـ بـالـبـسـمـلـةـ

• قوله بأصوله ) هذا  
مبني على أنه ليس من  
التصريف في العلم وهو  
ما يأتى في آخر القوله اه  
( قوله تقريره ) أى  
ذكره على الوجه المعتبر  
عند المخاطقة من  
تكرير الحد الوسط  
وتقديم الصغرى على  
الكبير وغير ذلك مما  
هو مقرر في المخاطقة اه  
( قوله ولم تعرف ) أى  
معرفة مصحوبة بذلك  
على الوجه المعتبر عند  
المخاطقة والمعنى هو قيد  
العمرفة وهو مصاحبها  
للوظيفة المعتبر عند  
المخاطقة وأمانة نفس  
معرفة الجهة فهو أمر  
ثبت لا يصح نفيه إذ من  
لم يعرف الجهة لدليل  
عنه أصلا لا جميلا  
ولا تفصيليا لأن الدليل  
ما يحصل به علم أو وطن  
ومن لم يعرف الجهة لم  
يحصل له بما استدل به  
علم ولا ظن اه ( قوله إذا  
عرفت ) أى معرفة  
صحوبة بتقريره على  
لوظيفة المعتبر عند  
المخاطقة اه ( قوله لأنه )  
عملة لاحتياجه إلى  
لتبيين باعتبار اشتغال  
لتبيين على رد الشبه  
لوارة على الأدلة لأن

المراد من التبيين هنا ذكر العقائد مع أدلةها ورد الشبه الواردة على تلك الأدلة وهذا التعليل منظور فيه إلى رد الشبه فقط اهـ (قوله المتبدعة) المراد من المتبدعة المعتبرة كأن المراد بأهل الإسلام أهل السنة يؤخذ ذلك من عبارة الشيخ الأمير في حاشيته على عبد السلام اهـ .

على إدراكات جزئية والمراد هنا الأول بدليل الحكم عليه بالتحتم ومقابله الجهل وهو إما بسيط وإما مركب فالأول عدم العلم بالشيء عما من شأنه العلم والثاني ادراك الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع وإنما سمي مركبا لاستلزماته جهليه بالشيء وجهمه بأنه جاهل وفي ذلك قيل :  
جهلت وما تدرى بأنك جاهل ومن لي بأن تدرى بأنك لا تدرى  
(قوله بأصل الدين) أي بأصوله وقواعده فهو مفرد مضاد يعنى وأفرد الأصل مع أن هذا الفن ملقب بأصول الدين لضرورة النظم فهو من التصرف في العلم لما ذكر وقيل إنه ليس اشارة للمعنى العامي والاصفحة في أصول الدين من اضافة الجزء الكل لأن الدين هو الأحكام أصلية كانت أو فرعية وهذا اللقب يشعر بمدح هذا الفن لابتناء الدين عليه ولما لاحظ المصنف في العلم معنى الجزم عداه بالباء (قوله محتم)  
أي حتمه الشارع وأوجبه ولم يخص في تركه لتقوله تعالى فاعلم أنه لا إله إلا الله فيجب على مكلف من ذكر وأنني وجو باعينيا معرفة كل عقيدة بدليل ولو إيجاليها وأما معرفتها بالدليل التفصيلي ففرض كفاية فيجب على أهل كل قطر أى ناحية يشق الوصول منها إلى غيرها أن يكون فيهم من يعرفها بالدليل التفصيلي لأنه ربما طرأت شبهة فيدفعها وبعضهم أوجب الدليل التفصيلي وجو باعينيا وردوه بأنهم ضيقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة بطائفة سييرة فالحق أن الواجب وجو باعينيا إنما هو الدليل الاجمالي وهو المعجوز عن تقريره وحل شبهه وأما الدليل التفصيلي فهو المقتضى على تقريره وحل شبهه فإذا قيل لك ما الدليل على وجود الله تعالى فقلت العالم ولم تعرف جهة الدلالة فهو دليل جملة ويقال له دليل إجمالي وكذلك إذا اعرفت جهة الدلالة ولم تقدر على حل الشبه الواردة عليه وأما إذا اعرفت جهة الدلالة وقدرت على حل الشبه فهو دليل تفصيلي فإذا قيل لك ما الدليل على وجوده تعالى فقلت هذا العالم وعرفت جهة الدلالة وهي الحدوث أو الامكان أوها والثانية شرط أو شطر وقدرت على حل الشبه فهو دليل تفصيلي فتقول في تقريره على الأول العالم حدث وكل حدث لا بد له من محدث وعلى الثانية العالم ممكن وكل ممكن لا بد له من صانع وعلى الثالث والرابع العالم حدث ممكن وكل حدث ممكن لا بد له من محدث ويقوم مقام ذلك ما هو معلوم العقائد بالكشف وأما من حفظ العقائد بالتقليد فقد اختلف فيه والإصح أنه مؤمن عاص إن قدر على النظر وغير عاص إن لم يقدر على النظر وقيل مؤمن غير عاص مطلقاً وقيل إنه عاص مطلقاً وقيل إنه كافر وجري على القول الأخير السنوسي في شرح الكبرى وشنع على القول بكفاية التقليد لكن حكي عنه أنه اندرج عنده إلى القول بكفاية التقليد (قوله يحتاج للتبيين) غرضه بذلك بيان السبب الخامل له على وضع هذه المنظومة في أصول الدين دون غيره من العلوم والضمير في يحتاج للعلم لا يعني الادراك بل يعني الفن المدون ويصبح أن يكون الضمير عائداً لأصول الدين أي للفن الملقب بأصول الدين والتبيين التوضيح وإنما احتاج هذا الفن للتبيين لأنه لما حدثت المبدعة بعد الحسمة وكثير جداً لهم مع علماء الإسلام أوردوا شبهها على ما قررته الأوائل وخطوا تلك الشبه بكثير من القواعد الفلسفية قصد المتأخرون دفع تلك الشبه فاحتاجوا إلى ادراجهما في كلامهم ليتمكنوا من رددهما فأدرجوها إلا لغرض مهم بحيث لا يبعد معه الوجوب خلافاً لمن شنع عليهم في ذلك وقد افترقت الآمة ثلاثة وسبعين فرقة منهم فرقة ناجية وهي التي على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه واثنان وسبعين في النار كما في الحديث «افتقرت الأمم السابقة على اثنين وسبعين فرقة وستة وسبعين ثالثاً وسبعين فرقة منهم فرقة واحدة ناجية واثنان وسبعين في النار» (قوله لكن الح) استدرك على قوله يحتاج للتبيين لأنه يقتضي من يزيد التطويل فدفع ذلك بقوله لكن الح فكأنه قال هذا

(قوله والمراد التطويل الكامل) يؤخذ من قوله فصار فيه الاختصار ملتزم أن المراد هنا بالتطويل أصله لا يقيد الكمال لأن التطويل هو المقابل للاختصار اه (قوله أى تعبت أصحابها) ليس غرضه أن العبارة على تقدير مضارف وإلام يمكن من الجاز العقلى لأن المقدار كالمفهوم بل عرضه بيان الاسناد (١٦) الحقيقى لتعلم أن الاسناد في كلام المصنف مجازى اه (قوله فلاتصح) أى لا يليق

الفن وإن احتاج للتبيين إلا أنه لا ينبغي المبالغة معه في تطويل العبارة لأنها تؤدى إلى الملل والسامة وقوله من التطويل أى من أجله وسببه فمن التعديل والمراد التطويل الكامل فأى فيه للكمال فالمحذور إنما هو المبالغة في التطويل وأى أصل التطويل فلا يضر والتطويل أداء المقصود بلفظ زائد على المتعارف لأوساط الناس الذين ليس لهم فصاحة ولا بلاغة وأى الاختصار فهو أداء المقصود بأقل من من العبارة المتعارفة والتساواة أداء المقصود بالفظ مساو للمعنى (قوله كلت المهم) أى تعبت أصحابها فيه مجاز عقلى والمهم جمع همة وهي لغة القوة والعزم وعرف حالة للنفس يتبعها غلبة انباع إلى نيل مقصود ما ثم إن تعلقت بمعانى الأمور فعلية وإلا فدنية وإذا لم تتعلق بوحد منها فليس عليه ولا دنية (قوله فصار فيه الاختصار ملتزم) هذه الفاء تغير معناها على ما قبلها والمعنى فصار في هذا الفن تاليفاً وتدريساً الاختصار ملتزم تقريراً على المتعلمين القاصرين ولا يخفى أن الاختصار اسم صار ملتزم خبرها لكن وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة والمتزم إيقاعاً وهو الاختصار غير الخلل والإفهو مذموم وقد كان الأستاذ أبواسحق الاسفراين يقول جميع ما قاله المتكلمون في التوحيد قد جمعه أهل الحقيقة في كليتين : الأولى اعتقاد أن كل متصور في الأوهام فالله بخلافه . والثانية اعتقاد أن ذاته تعالى ليست مشبهة للذوات ولامعطلة عن الصفات اه ملخصاً من حاشية الشيخ الشنوا尼 (قوله وهذه) الواو للاستئناف والمشاركة إليه بهذه هو الأنفاظ المستحضره في الذهن باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة سواء كانت الخطبة متقدمة على التأليف أو متاخرة عنه وما قبل من أنه إن كانت الخطبة سابقة على التأليف فالمشار إليه الأنفاظ المستحضره في الذهن وإن كانت متاخرة عنه فالمشار إليه الأنفاظ الموجودة في الخارج غير مستقيم لأن الأنفاظ أعراض تنقضى بمجرد النطق بها فلا تبقى موجودة في الخارج بل تنعدم حرفاً بعد حرف وهكذا وقد أبدى السيد الجرجاني في مسمى الكتب والتراجم بالكسر احتمالات سبعة هل هو الأنفاظ فقط أو المعانى فقط أو النقوش فقط أو الأنفاظ والمعانى أو الأنفاظ والنقوش أو المعانى والنقوش أو الثلاثة واختار أنه الأنفاظ باعتبار دلالتها على المعانى وهل هذا الاحتمال من السبعة أو احتمال ثامن قوله والأظهر أنه منها غایة الأمر أنه مقيد باعتبار المعانى وأماماً وقع في عبارة بعضهم من أن المختار أنه المعانى المستحضره ذهنا فهو خلاف المشهور ووجه عدم اختيار باقي الاحتمالات أن المعانى غير مستقلة لتوقفها على الأنفاظ فلا تصح أن تكون مدلولاً ولا جزءاً مدلولاً فبطر أربع احتمالات وهي أن المشار إليه هو المعانى وحدها أو مع الأنفاظ أو مع النقوش أو معهما وأن النقوش لا تيسر من كل أحد ولا في كل وقت كتيسر الأنفاظ فلا تصح أن تكون مدلولاً ولا جزءاً مدلولاً فبطر احتمالان وهذا كون المشار إليه هو النقوش وحدها أو مع الأنفاظ فبطر احتمالات ستة وتعين الاحتمال السابع ، وهناؤ الان : أحدهما أن الأنفاظ المستحضره في الذهن مجملة مع أن الأرجوزة اسم المفصل باباً باباً فلم يحصل التطابق بين المبتدأ والخبر . وثانيهما أن المشار إليه ماقى ذهن المصنف فقط فهو جزئي مع أن الأرجوزة اسم لأنفاظ سواء كانت في ذهن

بها ذلك لأن المدعى أولاً هو عدم اختيارها لبطلانها . وقوله فبطل أربع احتمالات المراد ببطلانها عدم لياقتها لعدم صحتها لأن المدعى عدم اعتبارها كأنقدم وقوله فبطلت احتمالات الح علم معناه مماثل (قوله اسم الح) أى خارجاً لازهنا لأن السؤال مبني على أن الذهن لا يقوم به إلا الجملة اه وقوله باباً باباً الأولى ييتا ييتا ككيانى له اه (قوله فلم يحصل الح) هذا بحسب الظاهر وأما الحقيقة فالتطابق ظاهر لأن الاجمال بحسب الذهن والتفصيل بحسب الخارج والمعنى أن الأنفاظ الجملة ذهنا مفصولة خارجاً وهذا لاعيب فيه اه (قوله وثانيهما) حاصل هذا السؤال أن المشار إليه الأنفاظ التي في ذهن المصنف وهي أمر جزئي والأرجوزة

موضوعة لأنفاظ التي في الذهن مطلقاً لا فرق بين التي في ذهن المصنف والتي في ذهن غيره وبتقدير السؤال الثاني على هذا الوجه ظهر أنه لا يجتمع السؤال الأول لأن السؤال الأول مشتمل على أن الأرجوزة اسم المفصل خارجاً وقد اشتمل السؤال الثاني على أن الأرجوزة اسم لأنفاظ الحاضرة ذهنا مطلقاً اه ثم ظهر أن معنى السؤال الثاني أن هذه إشارة إلى ما في ذهن المصنف وهو أمر جزئي والأرجوزة موضوع لأنفاظ الخارجية الدالة على المعانى المخصوصة سواء استحضرها المصنف أو غيره فهى كلية بالنسبة لما استحضره المصنف وبهذا التقدير لا يلائم السؤال الثاني السؤال الأول وتوافقاً في أن الأرجوزة اسم لأنفاظ الخارجية اه

(قوله ومفصل) بتقدير مفصل اندفع السؤال الأول وتقدير نوع اندفع السؤال الثاني وظاهر هذا أن السؤال الثاني وارد بعد تقدير مفصل ووجه وروده أن مفصل ما في ذهن المصنف جزئي كما أن نفس ما في ذهنه جزئي لأن مفصل ما في ذهنه هو نفس الألفاظ التي نطق بها المصنف وهذا أمر واحد غير شامل لما نطق به غيره والمراد بنوع ما في ذهنه (١٧)

وعلى أن أسماء الكتب  
 الح ) ظاهره أن لفظ  
 أرجوزة مما وقع في  
 الخلاف هل هو علم  
 جنس أو علم شخص  
 والظاهر أنه اسم نكرة  
 لاعامية فيه أصلا  
 لاجنسية ولا شخصية  
 وكذا قولهم هذا شرح  
 هذا كتاب وحمل  
 الخلاف ما جعل علما  
 كافظ جوهرة التوحيد  
 هنا وكمهنج الطلاب  
 علما على كتاب شيخ  
 الاسلام اه (قوله  
 يبعد) يفهم من هذا أن  
 قول السائل الأرجوزة  
 اسم لمفصل أريد فيه  
 المفصل ذهنا مع أن  
 الفرض أن السؤال  
 مبني على أن الذهن  
 لا يقوم به إلا المحمل  
 فالأولى عدم التسوييل  
 على هذا الكلام ليتم  
 حمل المفصل فيما تقدم  
 على المفصل خارجا حتى  
 يرد السؤال اه (قوله  
 على أنه الح ) لأن  
 الأجمال ذهني والتفصيل

المؤلف أوفي ذهن غيره فهي اسم للكتاب لا للجزئي وقد أجاب الشيخ عبد السلام عن هذين السؤالين بتقدير مضارفين حيث قال ومفصل نوع هذه وهذابناء على أن ما في الذهن لا يكون إلا جملات وعلى أن أسماء الكتب من قبيل علم الجنس فان جرينا على أن الذهن كايف يقوم به الجمل يقوم به المفصل وهو التحقيق وعلى أنها علم شخص فلا يحتاج لتقدير شيء وكون الأرجوزة اسم للفصل وإن اشتهر ليس، لازما إذ يصح أنها اسم للبيئة المجملة بل هو الأقرب إذ يبعد ملاحظتها عند الوضع مفضلة بيتا مثلا على أنه لا يضر الاختلاف بالأجمال والتفصيل فلا حاجة لتقدير مفصل وبعد تسليم أنه يضر الاختلاف المذكور فال الأولى التقدير في الثاني بأن يقال وهذه محمل أرجوزة لأن التقدير كنز الحرف قبل الوصول لشط النهر كأقالة الخيالي . واعلم أن استعمال اسم الاشارة في الألفاظ المستحضره في الذهن مجاز بالاستعارة التصريحية الأصلية على الأصح لا بالكتابية خلافاً لمن زعم ذلك وتقرير الاستعارة التصريحية أن تقول شهادة الألفاظ المستحضره في الذهن بمشاركة إليه محسوس بخاصة البصر بجامع أن كلام معين واستعير اسم الاشارة من المشبه به للمتشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية (قوله أرجوزة) أي منظومة من بحر الرجز صغيرة الحجم أبياتها مائة وأربعة وأربعون بناه على أنها من كامل الرجز وما تأتان وثمانية وثمانون بناه على أنها من مشطورة فيه ترغيب في تعاطيها من جهة كونها نظم لأن النظم أعزب وأحلى من النثر ومن جهة كونها من بحر الرجز لأنه أسهله من غيره من البحور ومن جهة كونها صغيرة الحجم فان لفظ أرجوزة دال على القلة عرفا (قوله لقبتها جوهرة التوحيد) أي جعلت لها جوهرة التوحيد لقباً أي اسم مشعرابعدها وهذا الفعل أعني لقب يتعدى لمعنى المفعولين أما المفعول الأول فينفسه دائماً وأما المفعول الثاني فينفسه تارة وبحرف الجر آخر . تقول لقبت ابني سعد الدين وبسعد الدين وقد تعددت هنا إلى المفعولين بنفسه وفي تسميتها بهذا الاسم تأكيد للترغيب في تعاطيها من جهة كونها سماها باسم مؤذن بمدحها والجوهرة في الأصل المؤذنة النفيضة فيكون المصنف قد شبهه الألفاظ الدالة على المسائل النفيضة بالمؤذنة النفيضة بجامع النفاسة في كل واستعار الجوهرة من المشبه به للمتشبه لكن هذا بقطع النظر عن العافية وإلا فالجوهرة الآن علم على هذه المقدمة حقيقة والتحقيق أن أسماء الكتب من قبيل علم الشخص لأن الموضوع له الألفاظ المشخصة وإن كانت في ذهن المصنف وفي ذهن زيد وعمرو وهكذا فإن تعدد الشيء تعدد الحال تدقق فلسفي لا تعتبره أرباب العربية وكذلك أسماء العلوم فهي من قبيل علم الشخص على ما اختاره بعض الحفظيين وإن كان المشهور خلافه لأن الموضوع له القواعد المعينة ذهنا والفرق بين أسماء الكتب وأسماء العلوم تحكم .

[فائدة] يبني اجتناب تسمية الكتب المصنفة بما يضايق القرآن والوحى كقول بعضهم كتاب الاسرا آت والمغارىج أو مفاتيح الغيب أو الآيات اليينات لأنها مراجحة للنبي صلى الله عليه وسلم في الاسراء والمعراج ومشاركة الحق سبحانه وتعالى في علم الغيب نقله بعضهم عن المتن لسيدي عبد الوهاب الشعراوى لكن الراجح الجواز (قوله قد هذبها) أي صفتها وفتحتها من الشبه والعقائد الفاسدة

خارجي فكانه قيل هذه الألفاظ المجملة ذهنا مفصلة خارجاً وهذا لا يعي فيه كما تقدم اه (قوله لا بالكتابية) إجراؤها على هذا القول أن يقال شهادة الألفاظ الذهنية بشيء محسوس يشار له بالإشارة الحسية وطوى ذكر المشبه به وأثبت جزمه وهو الاشارة الحسية المداول عايه بالفظ هذه للمتشبه اه (قوله والوحى) الوحى مانسب إلى الله كعلم الغيب والقرآن وما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم كالاسراء والمعراج فعططفه على القرآن من عطف العام على الخاص اه (٣ - تحفة المرید)

والخشوع والتطوّيل وهذه الجملة كالتّعليل لتسميتها جوهرة لأنّه لا يبقى بعد التّهذيب إلا الجوهر الخالص ومدح الإنسان كتابه مخرج مخرج التّحدث بالنعمّة والنصّح لمن يتّعاطاه مع أن مدح الإنسان نفسه جائز في عدّة مواضع (قوله والله أرجو) أي لا أرجو إلا الله لأن تقديم المعمول يفيد الحصر ولفظ الجملة منصوب على التعظيم والرجاء بالمدّة الأمل وأما بالقصر فهو الناحية ومنه قوله تعالى - والملاك على أرجائهما - جمع رجا بالقصر وعرف اتّعلق القلب بمرغوب فيه مع الأخذ في أسبابه وإلّا فهو طمع وهو مذموم فالّأول كرجاء الجنة مع ترك العاصي و فعل الطاعات . وقد ذكر الشّيخ الخطيب في التفسير حديثا قدسيا وهوأن الله تعالى قال «ما أقل حياء من أن يطمع في جنّتي من غير عمل كيف أجد برحمي على من بخل بطاعتي» (قوله في القبول) أي في حصول القبول فهو على تقدير مضارف ومعنى القبول الإثابة على العمل الصحيح وقيل الرضا بالشيء مع ترك الاعتراض عليه وإنما قلنا مع ترك الاعتراض عليه لأن الرضا قد يكون مع اعتراض كايّة قضيه قول ابن مالك \* وتقضى رضا بغير سخط \* نبه على ذلك الشّيخ الملاوي (قوله نافعا) حال من الاسم الـكـرـيم وقوله بها أي بالأرجوزة أو بالجوهرة في كلامه استخدام حيث أطلق الأرجوزة أو الجوهرة أولا وأراد اللـفـظ وأعاد الضمير عليها وأراد المعنى فاندفع النظر لأن النفع بمعناها لا بلفظها الذي هو الاسم المراد فيما تقدّم واستشكّل جعل نافعا حال من الاسم الـكـرـيم بأنه يقتضي أنه لم يحصل نفع بهذه المقدمة لا يرجو الله . وأجيب بأنه لما تقوى رجاؤه في النفع صار حقيقة فكانه موجود في سائر الأحوال وحينئذ فلا ضرر في تقييد الرجاء بالنفع ويصح جعله حالا من فاعل أرجو لكنه بعيدا فيه إساءة أدب حيث جعل نفسه نافعا وعلى كل فهـىـ حال مقدرة لأن النفع بهامتأخر عن زمن نطق المصنف بذلك لاسما إن كانت الخطبة متقدمة على التأليف وقوله مريدا أي شخص مريدا فهو صفة لموصوف محنوف وذلك المحنوف مفعول بقوله نافعا لأنـهـ اسم فاعل يعمل عمل الفعل ولفظه مريدا وإن كان نكرة في سياق الإثبات المراد به بكل مريـدـ لأنـ النـكـرـةـ فيـ سـيـاقـ

الإثبات قد تمـ كـاـيـدـ لـنـكـ المـقاـمـ وـالـسـيـاقـ وـالـتـعـلـقـ بـمـرـيـدـ مـحـنـوـفـ أيـ مـرـيـدـ لـهـ الـقـرـاءـةـ أـوـ حـفـظـ أـوـ غـيـرـ ذـكـرـ (قوله في الثواب طاماً) الحال والجبرور متعلق بما بعده قدمه عليه لضرورة النظم وطامعاً صفة لمرـيـدـ وـيـصـحـ أنـ يـكـونـ حـالـ مـنـ فـاعـلـ أـرجـوـأـيـ أـرجـوـالـهـ فـيـ القـبـولـ حـالـ كـوـنـيـ طـامـعاـ فـيـ الثـوابـ وـالـمـرـادـ

بالطبع هنا الرجاء على سبيل التجوز لأن من أراد هذه الأرجوزة وقصد بها وجه الله تعالى كان راجيا للثواب لاطاماً والثواب مقدار من الجزاء يعلم الله تعالى أعده لمن شاء من عباده في نظر أعمالهم الحسنة بمحض اختياره لا بالايجاب ولا بالوجوب كاسياً التصرّيف به في قوله \* فإن يثبتنا فبمحض الفضل \* وفي قولنا بالإيجاب رد على الفلسفـةـ القـائـلـينـ بالإـيجـابـ أيـ التـعلـيلـ بـعـنـ أـنـ الثـوابـ يـنـشـأـ عنـ ذاتـ اللهـ قـهـراـ حـرـكةـ الـخـاتـمـ فـانـهـ يـقـولـ إنـهاـ تـنـشـأـ عنـ حـرـكةـ الـأـصـبـعـ بـطـرـيقـ التـعلـيلـ .ـ فـانـ قـيـلـ إنـ الفلـسـفـةـ يـنـكـرـونـ الـخـشـرـ مـنـ أـصـلـهـ فـلاـ يـشـبـهـونـ ثـوـابـ لـاـ بـالـإـيجـابـ وـلـاـ بـغـيـرـهـ .ـ أـجـيبـ بـأـنـهـ وـاـنـ أـنـكـرـواـ خـشـرـ الـأـجـسـامـ يـقـولـونـ بـخـشـرـ الـأـرـوـاحـ وـتـشـابـ بـالـلـذـاتـ الـمـعـنـوـيـةـ وـفـيـ قـوـلـنـاـ وـلـاـ بـالـوـجـوبـ ردـ علىـ المـعـزـلـةـ

الـقـائـلـينـ بـوـجـوبـ الصـالـحـ وـالـأـصـلـحـ وـسـيـانـيـ الرـدـ عـلـيـهـ بـقـوـلـهـ :

وقولـهـ إنـ الصـالـحـ وـاجـبـ عـلـيـهـ زـورـ مـاعـلـيـهـ وـاجـبـ

وفي كلامه إشارة إلى أن العمل لله مع إرادة الثواب جائز وإن كان غيره أكمل فان درجات الأخلاص ثلاث عليا ووسطي ودنيا فالعليا أن يعمل العبد لله وحده امثلا لأمره وقياما بحق عبوديته والوسطي أن يعمل طلبا للثواب وهربا من العقاب والدنيا أن يعمل لا كرام الله له في الدنيا والسلامة من آفاتها وما عدا هذه الثلاثة فهو رداء وإن تفاوت أفراده ذكره شيخ الاسلام في شرح الرسالة القشيرية

والله أرجو في القبول  
نافعا  
بها مریدا في الثواب  
طاماً

(قوله ما أقل الح ) ما  
نافية وأقل اسمها وحياة  
منصوب على التمييز  
ومن أن يطمع متعلق  
بأقل والكلام على  
تقدير مضارف أي من  
ذى أن يطمع وخبر  
ما محنوف تقديره  
موجود والمعنى ليس  
أقل حياء من الطامع  
في جنّتي بغير عمل  
موجودا وفي نسخة  
أخرى حذف أن  
والاعراب عليها أن  
ما تهجبية وأقل فعل  
ماض فيه ضمير يعود  
على ما وحياء مفعول به  
لأقل ومن مضارف إليه  
والمعنى حينئذ يتعجب  
من قلة حياء من يطمع  
في جنّتي بغير عمل اه  
(قوله وأراد) اللـفـظـ  
ظاهر بالنسبة لـجـوـهـرـةـ  
وغير ظاهر بالنسبة  
لـأـرـجـوـزـةـ لأنـ المـرـادـ  
منـهـ المعـنىـ حيثـ قالـ فـيـماـ  
تقدـمـ أـيـ منـظـومةـ منـ  
بحـرـ الرـجـاحـ اـهـ

وقاله غيره من العلماء أيضاً ويفهم من قوله: نافعاً بـها مر يداً في الثواب طامعاً. أنه تعالى يكون نافعاً بها مر يداً طامعاً في ذات الله تعالى لأنّه إذا نفع بها المريد الطامع في الثواب فبالأولى أن ينفع بها المريد الطامع في ذات الله (قوله فكل من كف الح) الفاء فاء الفصيحة لأنّها أفصحت عن شرط مقدر والتقدير إذا أردت بيان علم أصول الدين فأقول لك كل من كف الح أي كل فرد من المكافين من الإنس والجنة ذكرًا كان أو أنثى ولو من العوام والعبيد والنساء والخشم حتى يأجوج وما جوج دون الملائكة ولو قلنا بأنّهم مكافون لأنّ الخلاف في تكليفهم إنما هو بالنسبة إلى غير معرفة الله تعالى فانها جبليّة لهم فليس منهم بجهل صفاتاته تعالى كباقي الجن والإنس ولذلك قال الله تعالى - شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة - ثم قال - وأولوا العلم - فم يطلق الأمر كاً أطلقه في الملائكة ثم إن التكليف إلزام مافيته كلفة . وقيل طلب مافيته كلفة فعلى الأول وهو الراجح يكون فاصراً على الوجوب والحرمة دون الندب والكرابة والاباحة إذ إلزام فيها وعلى الشأن يشمل ماغدا الاباحة إذ لاطلب فيها فالاباحة ليست تكليفاً عليهم . فان قيل كيف هذا مع قولهم الأحكام الشرعية عشرة خمسة وضعية وهي خطاب الله تعالى المتعلّق بجعل الشيء سبباً أو شرطاً أو مانعاً أو صحيحاً أو فاسداً وخمسة تكليفيّة هي الإيجاب والتحريم والندب والكرابة والاباحة . أجيّب بأن ذلك تعليّب أو أن معنى كونها تكليفيّة أنها لا تتعلّق إلا بالملّاكف كما صرحو بها في أصول الفقه من أنّ أفعال الصبي ونحوه كالبهائم مهملة ولا يقال إنها مباحة لأنّ المباح هو الذي لا إثم في فعله ولا في تركه ولا ينفي الشيء إلا حيث صح ثبوته وشروط التكليف البالغ والعقل وبلوغ الدعوة وسلامة الحواس فالمكافف هو البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة سليم الحواس وهذا في الإنس وأما الجن فهم مكافون من أصل الخنق فلا يتوقف تكليفهم على البالغ وخرج بالبالغ الصبي فليس مكاففاً فمن مات قبل البالغ فهو ناج ولو من أولاد الكفار ولا يعاقب على كفر ولا غيره خلافاً للحنفية حيث قالوا بتكليف الصبي العاقل بالإيمان لوجود العقل وهو كاف عندهم فان اعتقد الإيمان أو الكفر فما رأه ظاهر وإن لم يعتقد واحداً منها كان من أهل النار لوجوب الإيمان عليه بمحرّد العقل وخرج بالعقل الجنون فليس بمكافف وكذا السكران غير المتعدّى بخلاف المتعدّى لكن محل ذلك إن بلغ جمنا أو سكران واستمر على ذلك حتى مات بخلاف ما لو بلغ عاقلاً ثم جنّ أو سكر وكان غير مؤمن ومات كذلك فهو غير ناج وخرج بالذى بلغته الدعوة من لم تبلغه بأنّ نشأ في شاهق جبل ليس بمكافف على الأصح خلافاً لمن قال بأنه مكافف لوجود العقل الكاف في وجوب المعرفة عندهم وإن لم تبلغه الدعوة وعلى اشتراط بلوغ الدعوة فهو يكفى بلوغ دعوة أيّ نبيٍّ ولو سيدنا آدم لأنّ التوحيد ليس أمراً خاصاً بهذه الأمة أو لا بدّ من بلوغ دعوة الرسول الذي أرسل إليه والتحقيق كما نقله العالمة الملوى عن الآئي في شرح مسلم خلافاً للنحوى أنه لا بد من بلوغ دعوة الرسول الذي أرسل إليه فالمذهب الحق أنّ أهل الفترة بفتح الفاء وهم من كانوا بين أزمنة الرسل أوفي زمن الرسول الذي لم يرسل إليهم ناجون وإن بدلوا وغيروا وعبدوا الأصنام . فان قيل كيف هذا مع أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بـأنّ جماعة من أهل الفترة في النار كامرٍ ؟ القيس وحاتم الطائي وبعض آباء الصحابة فان بعض الصحابة سأله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال أين أنت بـرسولاً - و بأنه يجوز أن يكون تعديّب من صح تعديّبه منهم لأمر تعالى - وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً - و بأنه يجوز أن يكون تعديّب من صح تعديّبه منهم لأمر يختص به يعلمه الله تعالى ورسوله وخرج سليم الحواس غيره ولم هذا قال بعض أئمّة الشافعية لخلق الله إنساناً أعمى أصم سقط عنه وجوب النظر والتکلیف وهو صحيح كاً في شرح المصنف .

[تبنيه] إذا علّمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح علّمت أن أبويه صلى الله عليه وسلم ناجيان لكونهما من أهل الفترة بل جمِيع آبائه صلى الله عليه وسلم وأمهاته ناجون ومحكم بآياتهم لم يدخلهم كفر ولا رجس ولا عيب ولا شيء مما كان عليه الجاهلية بأدلة نقلية كقوله تعالى - وتقلبك في الساجدين - وقوله صلى الله عليه وسلم «لم أزل أنتقل من الأصلاب الطاهرات إلى الأرحام الزاكيات» وغير ذلك من الأحاديث البالغة مبلغ التواتر وأما آزر فكان عم إبراهيم وإنما دعاه بالأب لأن عادة العرب تدعى العُم بالآب وأما ما نقل عن أبي حنيفة في الفقه الأكبر من أن والدى المصطفي ماتا على الكفر قدسوس عليه وحشاده أن يقول في والدى المصطفي ذلك وغلط منلا على قارئ يغفر الله له في كلة شنيعة قالوا ممن العجائب ما نسب له مع ذلك من إيمان فرعون فالحق الذى نلقى الله عليه أن أبويه صلى الله عليه وسلم ناجيان على أنه قيل إنه تعالى أحياها حتى آمنا به ثم أماتهم لحديث ورد في ذلك وهو ماروى عن عروة عن عائشة «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله ربه أن يحيي له أبويه فأحياها فاما منا به ثم أماتهم» قال السهيلي والله قادر على كل شيء له أن يخص نبيه صلى الله عليه وسلم بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته اه وقد أنسد بعضهم فقال :

جنا الله النبي مزيد فضل على فضل وكان به رعوفا  
فأحيا أمه وكذلك أباه لا يمان به فضلا منيفا  
فسلم فالقديم بهذا قدير وإن كان الحديث به ضعيفا

ولعل هذا الحديث صح عند أهل الحقيقة بطريق الكشف كما أشار إليه بعضهم بقوله :

أيمنت أن أبا النبي وأمه أحياها رب الكرم الباري  
حتى له شهدا بصدق رسالة صدق فتلك كرامة المختار  
هذا الحديث ومن يقول بضعفه فهو ضعيف عن الحقيقة عاري

وقد ألف المجالس السيوطي فيما يتعلق بنجاتهما مؤلفات كثيرة (قوله شرعاً) الأولى أنه منصوب على التمييز وإن ذكر الشيخ عبد السلام أنه منصوب على نزع الخافض لأنه سماعى لكن أجيب عنه بأنه كثير في كلام المؤلفين حتى صار كالقياسى وعلى كل فهو متعلق بقوله وجباً وقيل متعلق بكف لكن الأظهر الأول لأن المقصود أن المعرفة وجبت بالشرع لا بالعقل وليس المقصود تقيد التكاليف بالشرع وهذا مذهب الأشاعرة وجمع من غيرهم فمعرفة الله وجبت عندهم بالشرع وكذلك سائر الأحكام إذ لا حكم قبل الشرع لأصلياً ولا فرعياً وذهب المعتزلة إلى أن الأحكام كلها ثبتت بالعقل ولذلك قال في جمع الجواب وحكمت المعتزلة العقل أى جعلته حاكماً أى مدركاً للأحكام وإن لم يرد الشرع ويقولون إن الشرع جاء مقوياً وممكداً للعقل فلا ينفعون الشرع أصلاً وإلا كفروا قطعاً وينون كلامهم على التحسين والتقييم العقليين فالحسن عندهم ماحسن العقل والقبيح ما قبح العقل فإذا أدرك أن هذا الفعل حسن بحيث يذم على تركه ويعدح على فعله حكم بوجوبه وهذا أبداً عند أهل السنة فالحسن ماحسن الشرع والقبيح ما قبح الشرع ومذهب الماتريدية كما نقله المصنف في شرحه عنهم أن وجوب المعرفة بالعقل يعني أنه لو لم يرد به الشرع لأدرك العقل استقلالاً لوضوحه لابناء على التحسين العقلي كما قالت المعتزلة والحق أن العقل لا يستقل بشيء أصلاً فتلخص أن المذهب ثلاثة مذهب الأشاعرة وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل والثاني مذهب الماتريدية وهو أن وجوب المعرفة ثبت بالعقل دون سائر الأحكام والثالث مذهب المعتزلة وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالعقل وقد علّمت الفرق بين قول الماتريدية بوجوب المعرفة بالعقل وقول المعتزلة

(قوله وهو الحق) وجه ذلك أتنا لو استدللينا على القسم الأول بالدليل النقلى اصارت تلك الصفات المستدل عليها متوقفة على الدليل النقلى والدليل النقلى متوقف على ثبوت الرسالة وثبتت الرسالة متوقف على المعجزة والفرض أن المعجزة متوقفة على هذه الصفات فلزم من الاستدلال بالدليل النقلى توقف الصفات على المعجزة المتوقفة على تلك الصفات وهذا دور ويرد عليه أن الجهة منه كة لأن توقف الصفات على المعجزة توقف علم بمعنى أن الصفات لا تعلم إلا من الأدلة النقلية الموقوفة على ثبوت الرسالة الموقوف على المعجزة على الصفات توقف وجود بمعنى أن المعجزة لا توجد إلا من اتصف بذلك الصفات وهي افتك الجهة فلا دور يؤخذ ذلك كله من حاشية الشيخ الأمير على عبد السلام اه

• التعريف أن كل ما قطع

بوجوده كان واجباً  
ولو من الجائزات اه  
( قوله والجائز أي في  
حقه سبحانه وتعالى )  
إيضاح هذا أن الجائز  
المقابل للواجب  
والمستحبيل له جوازان  
جواز في نفسه وهو  
صلاحيته في نفسه أي  
قطع النظر عنه تعالى  
لوجود العدم وجواز  
في حقه تعالى وهو  
كونه في قبضته سبحانه  
وتعالى بمعنى أنه في حال  
عدمه إن شاء الله  
أبقاء على عدمه وإن  
شاء أوجده وفي حال  
وجوده إن شاء أعدمه  
وإن شاء أبقاء على  
وجوده والواجب على  
المسكفين اعتقاد الجواز  
الثاني بأن يعتقد أن  
كل ما هو جائز في نفسه  
 فهو جائز في حقه تعالى  
وقد عامت المغایرة بين  
جوازه في نفسه وجوازه  
في حقه فلا ركاك في  
قولنا الجائز في حقه تعالى  
كل ممكن لأن المراد منه  
أن كل ما ممكن في  
نفسه أي صلح في نفسه  
لوجود العدم كان  
جازاً في حقه تعالى  
بمعنى أنه في قبضته أه

ثبوت الأحكام بالعقل فاحرص عليه ( قوله وجباً عليه الح ) هذه الجملة خبر المبتدأ الذي هو كل من كاف وعليه متعلق بوجباً والألف فيه للإطلاق وقوله أن يعرف أي معرفة فإن الفعل في تأويل مصدر وهو فاعل وجوب المعرفة والعلم متراداً على معنى واحد على التحقيق وهذا المعنى الواحد هو الجزم المطابق ل الواقع عن دليل خرج بالجزم الظن والشك والوهم وبالمطابق غير المطابق كجزم النصارى بالتشبيث وبما بعده التقليد فليس كل منها معرفة والتتصف بشيء من الأربع الأول في شيء من العقائد الآتية كافر اتفقاً وأما المتصف بالتقليد فسيأتي ذكر الخلاف فيه ( قوله ماقد وجباً لله ) أي جميع ما واجب لله لأن ما من صيغ العموم لكن مقامات الأدلة العقلية عليه أو النقلية تفصيلاً وهو العشرون الآتية يجب على المسكفين أن يعرفه كذلك أعني تفصيلاً وما قامات الأدلة العقلية أو النقلية عليه إجمالاً وهو سائر المكالات يجب على المسكفين أن يعرفه كذلك أعني إجمالاً وكذا يقال في المستحبيل وفي البيت التضمين المتقدم والألف في وجباً للإطلاق فلا إيطاء في كلامه وإن قلنا إن هذه المقدمة من مشطورة الرجز كاتقدمة في نظيره لأن الوجوب الأول بالشرع والثاني بالعقل غالباً لأن الصفات على ثلاثة أقسام: القسم الأول ما لا يصح الاستدلال عليه إلا بالدليل العقلي وهو ما توقف عليه العجزة من الصفات كوجوده تعالى وقدمه وبقائه وقيامه بنفسه ومخالفته للحوادث وقدرته وإرادته وعاته وحياته. القسم الثاني ما لا يصح الاستدلال عليه إلا بالدليل السمعي وهو كل ما لا توقف العجزة عليه من الصفات كالسمع والبصر والكلام. القسم الثالث ما اختلف فيه وهو الوحدانية والأصح أن دليلاً عقلياً وإنما قدمنا الواجب لشرفه وأخر المستحبيل لاختطافه لأن يرجع للسلب والثبوت أشرف منه ووسط الجائز لأن فيه شائبة الثبوت وشائبة السلب وقد عرّفوا الواجب في هذا الفن بأنه ما لا يتصور في العقل عدمه بينما الفعل للفاعل أي ما لا يمكن بسبب العقل عدمه أو للفعل أي مالا تدرك النفس بسبب العقل عدمه لكن يرد على هذا أن النفس قد تدرك عدم الواجب لأن الحال قد يتصور أي يدرك ويجب بأن المراد بالتصور هنا التصديق والمعنى حينئذ مالا تصدق النفس بسبب العقل بعدمه وعلم من هذا أن العقل آلة في الإدراك والمدرك إنما هو النفس والأولى عدم ربط الواجب بالعقل فيقال الواجب هو مالا يقبل الانتفاء لأن الواجب واجب في نفسه وجد عقل أو لم يوجد الواجب قسمان ضروري كتحيز الجرم أي أحده قدر من الحيز وهو المكان فإنه مادام الجرم موجوداً يجب أن يت Hispano فهو واجب مقييد بذوق الجرم ونظري كصفاته تعالى ( قوله والجائز ) أي في حقه سبحانه وتعالى عقلاً وهو معطوف على قوله ماقد وجباً وقد عرّفوه بأنه ما يصح في العقل وجوده تارة وعدمه أخرى إما ضرورة حركة الجرم أو سكونه أو نظراً كتعذيب المطيع ولو معصوماً لكن لا ينبغي التشدق في حق الآباء بل بقدر ضرورة التعليم وإثابة العاصي ولو كفراً لأن الكلام في الامكان العقلي فلا ينافي أن ذلك متنع شرعاً وعلم من ذلك أن الجائز قسمان ضروري ونظري ( قوله والممتنعاً ) أي المستحبيل في حقه تعالى وعرفوه بأنه ما لا يتصور في العقل وجوده بينما الفعل للفاعل أو للفعل كما تقدم في تعريف الواجب وهو قسمان ضروري خلاوة الجرم عن الحركة والسكن معاً ونظري كالشر يك له تعالى فلتلخص أن كل واحد من هذه الأقسام الثلاثة ينقسم قسمين ضروري ونظري فالجميع ستة وقد من تمثيلها قال بعضهم ويمكن تمثيل الأقسام الثلاثة بحركة الجرم وسكونه فالواجب أحدهما لا يعنيه والمستحبيل خلوه عنهما جميعاً والجائز ثبوت أحدهما معيناً بدلاً عن الآخر وينبغي الاعتناء بهذه الأحكام لأن إمام الحرمين يقول بأن معرفتها

( قوله لأن إمام الحرمين الح ) قيل المراد بالمعرفة التي جعلها إمام الحرمين نفس العقل تصور المفاهيم الثلاثة بأن يتصور أن الواجب مالا يقبل العدم وأن المستحبيل مالا يقبل الوجود وأن الجائز ما يصح وجوده وعدمه وقيل المراد بذلك المعرفة التصديق ببعض الضروريات من الأقسام الثلاثة كأن يصدق بأن الواحد نصف الاثنين وبأن النار حارقة وأن النقيضين لا يجتمعان فكون الواحد نصف

هي العقل بناء على أنه العلم بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحبيلات (قوله ومثل ذلك لرسله) يجوز قراءة مثل بالرفع فتكون الجملة مستأنة أي مبتدأ وخبر والتقدير ومثل ذلك لرسله ويجوز قراءته بالنصب عطفا على ما قد وجبا وما بعده والتقدير ووجب عليه أن يعرف مثل ذلك لرسله وإفراد اسم الاشارة مع عوده متعدد نظرا التأويل بالذكى هو الواجب والمستحبيل والجائز وأشار المصنف بلفظ مثل إلى أن الواجب في حقهم عليهم الصلاة والسلام والمستحبيل والجائز ليست هي عين الواجب في حقه تعالى والمستحبيل والجائز فالمراد المثلية في مطلق واجب وجائز ومستحبيل وإن اختلفت الأفراد والأدلة وإنما خص الرسل لأن بعض ما يأتى كالتبيغ خاص بهم دون الأنبياء وقوله فاستمعوا بقلب نون التوكيد الحفيحة أفالا في الوقف كما قال ابن مالك :

وأبدلتها بعد فتح ألفا وقعا كما تقول في قفن قفا

أى فاستمعن ما ألقى إليك من الأمور التي معرفتها ترفعك عن الجهل والتقليد استماع تدبر وتفهم فهو وإن كان سلامة مفيدة لما تقدم (قوله إذ كل من قلد الح) هذا تعليل لوجوب المعرفة السابقة فكأنه قال وإنما واجب على المكلف معرفة ماذ كر لأن كل من قلدا الح فاذ للتعليق والتقليد هو الأخذ بقول الغير من غير أن يعرف دليله والمراد بالأخذ الاعتقاد أى اعتقاد مضمون قول الغير ، والمراد بالقول ما يشمل الفعل والتقرير أيضا وخرج بقولنا من غير أن يعرف دليله التلامذة بعد أن يرشدهم الأشياخ للأدلة فهم عارفون لأمقلدون وضرب لهم الشيخ السنوسي مثلا لفرق بينهم وبين المقلدين بجماعة نظروا للهلال فسبق بعضهم لرؤيته فأخبرهم به فان صدقوه من غير معاينة كانوا أمقلدين وإن أرشدهم بالعلامة حتى عاينوه لم يكونوا أمقلدين وقوله في التوحيد أى في علم العقائد ولو تعلقت بالرسل فليس المراد بالتوحيد إثبات الوحدة بخصوصه (قوله إيمانه لم يخل من تردید) هذه الجملة خبر عن المبتدأ الذي هو كل من قلد الح والمراد بإيمانه جزمه بأحكام التوحيد من غير دليل وليس المراد به المعرفة إذ لمعرفة عند المقلد كذا يفيده كلام الشارح ولعله مبني على أن الإيمان هو المعرفة وهو ضعيف والراجح أنه التصديق وهو غير الجزم لأن مرجعه الكلام النفسي وهو قول النفس آمنت وصدقت فالآولى أن المراد بإيمان المقلد تصديقه التابع للجزم لأنفس الجزم والمراد من الترديد التردد والتجير من قوله تردد زيد أى تجير ، واستشكل بأن العبارة تقضي أن الجزم يجامع التردد مع أنه متى كان جاز ما لا يكون متربداً أصلا فكيف يقول إيمانه لم يخل من تردید وأجيب عن ذلك بأن كلامه على حذف مضاف والتقدير لم يخل عن قبول تردید أو المعنى أنه مصحوب بالترديد بالقوية لابال فعل ولا يرد أن العارف لا يخلو أيضا عن قبول الترديد أولاً لم يخل عن الترديد بالقوية لجواز أن تطمس عين معرفته والعياذ بالله تعالى لأن المراد بالقبول والقوية القريبان من الفعل عادة ولا يضر غيرها ويمكن أن يحمل الترديد على اختلاف العمامء فيه فما يأتى كالتفسير لهذا الجمل فهو من ذكر المفصل بعد الجمل (قوله ففيه بعض القوم ينكرون الخلفا) أى فسبب تجيره وتردده اختلاف العمامء في إيمانه صحة وعدمها فالباء سببية والضمير لا يعن المقلد من حيث الصحة وعدمهما . والخلف بضم الخاء وسكون اللام بمعنى الخلاف لا يعنى خلاف الوعد وإن تعرّف فيه . وحصل الخلاف فيه أقوال ستة: الأولى عدم الاكتفاء بالتقليد بمعنى عدم صحة التقليد فيكون المقلد كافرا وعليه السنوسي في الكبri . الثانية الاكتفاء بالتقليد مع العصيان مطلقاً أى سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا . الثالث الاكتفاء به مع العصيان إن كان فيه أهلية للنظر وإلا فلا عصيان . الرابع أن من قلد القرآن والسنة القطعية صحيحة إيمانه لاتباعه القطعى ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه لعدم أمن الخطأ على غير المقصوم . الخامس الاكتفاء به من غير عصيان

ومثل ذلك فالسله فاستمعا  
إذ كل من قلد في  
التوحيد  
إيمانه لم يخل من تردید  
ففيه بعض القوم ينكرون  
الخلفا

الاثنين واجب ضرورة  
وثبوت الحرارة للنار  
جائز ضرورة واجتماع  
المقيمين مستحبيل  
ضرورة فالتصديق  
 بذلك وما شابهه هو  
 القلب بناء على هذا  
 القول يؤخذ ذلك من  
 حاشية الشرقاوى على  
 المذهبى اه ( قوله  
 هذا تعليل الح ) أى  
 باعتبار ما تضمنه من  
 وجوب الدليل لأن  
 وجوب المعرفة يتضمن  
 وجوب أمور ثلاثة الجزم  
 وكونه مطابقا الواقع  
 وهذه علة للثالث وهو  
 كونه ناشئا عن الدليل اه  
 ( قوله أن من قلد الح )  
 أى فيما توقف على الدليل  
 العقلى وهو ما توقف  
 عليه العجزة وذلك  
 ماعدا السمع والبصر  
 والكلام ولو ازمه الآنه  
 حينئذ في حكم المقلد  
 لأنه بالنقل وتركه  
 الدليل العقلى اه

مطلاقاً لأن النظر شرط كمال فلن كان فيه أهلية النظر ولم ينظر فقد ترك الأولى . السادس أن إيمان المقلد صحيح ويحرم عليه النظر وهو محظوظ على الخلط بالفلسفة وما أحسن قول بعضهم : عاب الكلام أناس لأخلاق لهم وما عليه إذا عابوه من ضرر

و بعضهم حق فيه  
الكتشا.

فقال إن يحزم بقول  
الغير

كفي و إلام يزلي في الضير  
واجزم بأن أوّل أمي يحب

(قوله وما أحسن قول  
بعضهم الخ) من تبليط  
بقوله المخلوط بالفلسفة  
فإن خلط الدليل  
بالفلسفة يوم أنه صار  
معيبا بذلك فدفع ذلك  
لإيهام بقوله وما أحسن  
لخ اه (قوله بما يصير  
له الخلاف لفظيا الخ)  
علم منه أن الخلاف  
الذى صار بهذا  
لتتحقق لفظيا هو  
خلاف الواقع بين من  
قال بآياته ومن قال  
بكفره وأما الخلاف  
لواقع بين من قال بآياته  
من كون المقلد مؤمنا  
عاصيا مطلقا أو غير  
عاصي مطلقا أو فيه  
تفصيل فهو معنوى  
عند البعض الثاني كما  
عومعنوى عند الأول

ماضِرٌ سَمْسَ الضَّحْيَ فِي الْأَفْقَ طَالِعَةُ أَن لَا يَرِي ضَوْءَهَا مِنْ لَيْسَ ذَابِصِرُ  
وَالْقَوْلُ الْحَقُّ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَعْوَلُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْقَوْلُ الْثَّالِثُ وَالصَّوَابُ أَن هَذَا الْخَلَافُ مَطْلُقُ أَىِّ  
جَارٍ فِي النَّظَرِ الْمَوْصَلِ لِعِرْفَةِ اللَّهِ تَعَالَى دُونَ غَيْرِهِ كَالنَّظَرِ الْمَوْصَلِ لِعِرْفَةِ الرَّسُولِ خَلَافًا لِمَنْ خَصَ الْخَلَافُ  
بِالنَّظَرِ غَيْرِ الْمَوْصَلِ لِعِرْفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَالَ أَمَا النَّظَرُ الْمَوْصَلُ لِعِرْفَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ وَاجِبٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَقَدْ  
جَرَى عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ عَبْدِ السَّلَامِ وَالرَّاجِحِ أَنَّ لِفَرْقِ فِي هَذَا الْخَلَافِ بَيْنَ أَهْلِ الْأَمْسَارِ وَالْقَرَى وَبَيْنِ  
مَنْ نَشَأَ فِي شَاهِقِ جَبَلِ خَلَافًا لِمَنْ خَصَهُ بْنُ نَشَأَ فِي شَاهِقِ جَبَلِ دُونَ أَهْلِ الْأَمْسَارِ وَالْقَرَى وَقَدْ جَرَى  
عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ عَبْدِ السَّلَامِ أَيْضًا قَالَ الْيَوْسِيُّ وَقَدْ تَحَدَّثَتْ أَمْرَاتُنَا بِمَحْضِرِي فِي زَمْنٍ صَغِيرٍ وَذَكَرَتَا  
الْأَذْنُوبَ فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا اللَّهُ يَعْلَمُ رُلَانَا فَقَالَتْ الْأُخْرَى يَعْلَمُ رُلَانَا إِنْ وَفَقَهَ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَهُ هُوَ أَيْضًا إِهْ وَمِثْلُ  
ذَلِكَ كَثِيرٌ فِي النَّاسِ فَنَهُمْ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ الصَّحَابَةَ أَنْبِيَاءٌ وَهُنَّ كُفَّارٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْكِرُ الْبَعْثَ وَيَقُولُ  
مَنْ مَاتَ ثُمَّ جَاءَ وَأَخْبَرَ بِذَلِكَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْكُفَّارِ الْصَّرِيحِ، وَحَكَى الْأَمْدَى اتِّفَاقُ الْأَصْحَابِ عَلَى  
اتِّفَاقِ كُفَّرِ الْمَقْدَلِ وَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْقَوْلَ بَعْدَ صَحَّةِ إِيمَانِهِ إِلَّا لِأَبِي هَاشِمِ الْجَبَانِ مِنَ الْمُعْزَلَةِ وَذَكَرَ أَبِنِ  
حَجَرٍ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ أَنْكَرَ وَجُوبَ الْمَعْرِفَةِ أَصْلًا وَقَالَ إِنَّهَا حَاصِلَةٌ بِأَصْلِ الْفَطْرَةِ وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ  
تَعَالَى - فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا - وَبِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كُلُّ مُولُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفَطْرَةِ»  
وَلَذِكَرَ أَبُو مُنْصُورَ الْمَازِرِيَّ أَجْمَعُ أَصْحَابِنَا عَلَى أَنَّ الْعَوْمَ مُؤْمِنُونَ عَارِفُونَ بِرَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ حَشُوْ  
الْجَنَّةَ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَانْعَقَدَ بِهِ الْإِجْمَاعُ فَإِنْ فَطَرْتُهُمْ جَبَلَتْ عَلَى تَوْحِيدِ الصَّانِعِ وَقَدْمَهُ وَحَدُوثِ  
مَاسِوَاهُ وَإِنْ عَجَزُوا عَنِ التَّعْيِيرِ عَنْهُ بِاصْطِلاحِ الْمُسْكَمَانِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ وَبَعْضُهُمْ حَقَّ فِيهِ الْكَشْفُ)  
أَيْ وَبَعْضُ الْقَوْمِ كَالْتَاجِ السَّبْكِيِّ حَقَّ فِي إِيمَانِ الْمَقْدَلِيَّيْانِ عَنْ حَالِهِ بِعَايَصِيرُ بِهِ الْخَلَافُ فِي الْإِكْتِفَاءِ  
بِالْتَّقْلِيدِ وَعَدَمِ الْإِكْتِفَاءِ بِهِ لِفَظِيَّوَالْتَّحْقِيقِ يَطْلُقُ عَلَى ذَكْرِ الشَّيْءِ عَلَى الْوَجْهِ الْحَقِّ وَعَلَى إِثْبَاتِ الشَّيْءِ  
بِالْدَّلِيلِ وَالْأُولَى هُوَ الْمَرَادُ هُنَا وَقَوْلُهُ فَقَالَ إِلَمْ يَعْطُوفُ عَلَى قَوْلِهِ حَقَّ فِيهِ الْكَشْفُ مِنْ عَطْفِ الْمَفْصَلِ  
عَلَى الْجَمْلِ وَقَوْلُهُ أَنْ يَجْزُمَ بِقَوْلِ الغَيْرِ أَيْ أَنْ يَجْزُمَ الْمَقْدَلَ بِصَحَّةِ قَوْلِ الْغَيْرِ جَزْمًا قَوْلِيَا بِحِيثُ لَوْرَجَعَ الْمَقْدَلَ  
بِالْفَتْحِ لَمْ يَرْجِعْ الْمَقْدَلَ بِالْكَسْرِ وَقَوْلُهُ كَفَى أَيْ كَفَاهُ فِي الْإِيمَانِ وَعَلَى هَذَا يَحْمِلُ الْقَوْلُ بِكَفَائِيَّةِ التَّقْلِيدِ  
فِي سَكِينِهِ ذَلِكَ فِي الْأَحْكَامِ الدُّنْيَاوِيَّةِ فِينَا كَحْ وَيَوْمٌ وَتَوْكِلْ ذَبِيْحَتِهِ وَيَرْتَهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَرْثُمُ وَيَسْهُمُ لَهُ  
وَيَدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسَاهِمِينَ وَفِي الْأَحْكَامِ الْأَخْرَوِيَّةِ أَيْضًا فَلَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ إِنْ دَخَلَهَا وَمَا لَهُ إِلَّا النَّجَاهُ وَالْجَنَّةُ  
فَهُوَ مُؤْمِنٌ لَكَنْهُ عَاصٌ بِتَرْكِ النَّظَرِ إِنْ كَانَ فِيهِ أَهْلِيَّةُ النَّظَرِ وَقَوْلُهُ وَإِلَمْ يَرِزِلُ فِي الضَّيْرِ أَيْ وَإِنْ لَمْ يَجْزُمَ  
الْمَقْدَلَ بِصَدْقِ قَوْلِ الْغَيْرِ جَزْمًا قَوْلِيَا بِإِيَّاهُ كَانَ جَازِمًا لَكِنْ لَوْرَجَعَ الْمَقْدَلَ بِالْكَسْرِ مِيزَلْ  
وَاقَعَا فِي الضَّيْرِ لَأَنَّهُ قَابِلٌ لِلشَّكِّ وَالْتَّرَدِ وَعَلَى هَذِهِ يَحْمِلُ الْقَوْلُ بَعْدَ كَفَائِيَّةِ التَّقْلِيدِ وَالْخَلَافِ إِنْهَا  
فِي الْمَقْدَلِ الْجَازِمُ وَأَمَا الشَّاكِ وَالظَّانُ فَمُتَّفِقُ عَلَى عَدَمِ صَحَّةِ إِيمَانِهِمَا وَانْ كَانَ كَلَامُ الْمَصْنُفِ يَوْمَ خَلَافٍ  
الْمَرَادُ وَالْخَلَافُ فِي إِيمَانِ الْمَقْدَلِ إِنْهَا يَوْمَهُ بِالنَّظَرِ لِأَحْكَامِ الْآخِرَةِ وَفِيَعْنَدَ اللَّهِ وَأَمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى أَحْكَامِ الدُّنْيَا  
فَيُكَفِّرُ فِيهَا الْأَقْرَارُ فَقَطْ فَمَنْ أَقْرَرَ جَرَتْ عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَلَمْ يَحْكُمْ عَلَيْهِ بِالْكُفَّرِ إِلَّا قَبْرَنِ  
بِشَيْءٍ يَقْتَضِي الْكُفَّرُ كَالسَّجْدَةِ لِصَنْمٍ (قَوْلُهُ وَاجْزُمُ) أَيْ اعْتَقَدَ اعْتِقَادًا جَازِمًا وَالْمَخَاطِبُ بِذَلِكَ كُلُّ  
مَكْفُ منْ ذَكَرَ أَوْأَتَى حَرُّ أَوْعِدَ جَنَّةً أَوْ إِسْرَى قَالَ الْمَصْنُفُ فِي شِرْحِهِ وَالْكَلَامِ السَّابِقِ مِنْ قَوْلِهِ  
فِي كَلَامِ الْمَسْكَنِ الْأَفَلَانِ الْمَفْتَاحِ الْمُتَمَكِّنِ

ليست من أركان الدين المعتقدة كيف والأصح كفاية التقليد وقوله بأنّ أولًا متعلق باجزم وأصل أول أوّل على وزن أفعى قلب المهزة الثانية واوا ثم أدغمت الواو في الواو لاجتماع المثلثين وله استعمالان : أحدهما أن يكون بمعنى سابق فيكون منصرفًا منّا ومنه قوله: الحمد لله أولاً وآخراً . والثاني أن يكون صفة فيكون أفعى تفضيل بمعنى أسبق فيكون غير منصرف للوصفيّة وزن الفعل فان حمل ما في النظم على الأول فلا إشكال وإن حمل على الثاني فصرفه وحذف المضاف إليه لضرورة النظم وقوله ما يجب أي من الذي يجب فما اسم موصول ومن تبعيسيّة وهو صفة لا ولا على الاستعمال الأول وللمضاف إليه المدحوف على الاستعمال الثاني . والأصل أنّ أول شيء يجب وقوله معرفة خبرأن والتثنين فيه للتعظيم وهو عوض عن المضاف إليه والأصل معرفة الله والمراد معرفة صفاتيه وسائر أحكام الألوهية لمعرفة ذاته وكنه حقيقته إذ لا يعرف ذاته وكنه حقيقته إلا هو ، وفي الحديث « تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فانه لا تحيط به الفكرة » وفي الحديث أيضًا « إن الله احتجب عن البصائر كما احتجب عن الأ بصار » وبالجملة لا يُعرف الله إلا الله فترك الإدراك إدراك والبحث عن ذات الله إشراك (قوله وفيه خلف منتسب) أي وفي أول ما يجب اختلاف قائم بين الأمة سنتين وغيرهم ودفع الناظم بذلك توهم الاتفاق على الحكم السابق في قوله واجرم بأنّ أولاً الخ وجعل الخلاف في الأولية لافي الوجوب لأنّه لم يقع خلاف بين المسلمين في وجوب المعرفة ووجوب النظر الموصل إليها كذا قال الشارح لكن قد سبق قول بحربة النظر وقول بأنه شرط كمال وكأنه ناظر لما جرى عليه فيما تقدّم من تخصيص الخلاف بغير معرفة الله تعالى وغير النظر الموصل إليها وقد تقدّم ما فيه ويكتمل أنه لم يعتد بالخلاف بناء على ما أنسدته السيوطى في الإنegan :

وليس كل خلاف جاء معتبراً إلا خلاف له حظ من النظر

وبحلة الأوّل في أول الواجبات اثنا عشر قولًا : أولها ما قاله الأشعري إمام هذا الفتن أنه المعرفة . وثانية ما قاله الأستاذ أبو ساحق الإسفرايني أنه النظر الموصل للمعرفة ويعزى للأشعري أيضًا . وثالثها ما قاله القاضي الباقلاني أنه أول النظر أى المقدمة الأولى منه نحو قوله العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث فمجموع المقدّمتين هو النظر والمقدمة الأولى هي أول النظر . ورابعها ما قاله إمام الحرمين إنه القصد إلى النظر أى تفريغ القلب عن الشواغل وعزى للقاضي أيضًا . وخامسها ما قاله بعضهم إنه التقليد . وسادسها أنه النطق بالشهادتين . وسابعها ما قاله أبو هاشم في طائفة من العزلة وغيرهم أنه الشك وردّ بأنه مطابق زواله لأن الشك في شيء من العقائد كفر فلا يكون مطلقاً باحصوله ولعلهم أرادوا ترديد الفكر فيئول إلى النظر . وثامنها أنه الإيمان . وواسعها أنه الإسلام وهذا القولان متقاربان مردودان باحتياج كل من الإيمان والإسلام للمعرفة . وعاشرها اعتقاد وجوب النظر . وحادي عشرها أنه وظيفة الوقت كصلة ضائق وقتها فتقديم . وثانية عشرها أنه المعرفة أو التقليد أي أحدهما لا يعنيه فيكون مخيّراً بينهما والأصح أنّ أول واجب مقاصداً المعرفة وأول واجب وسيلة قريبة النظر ووسيلة بعيدة القصد إلى النظر وبهذا يجتمع بين الأوّل والثالثة (قوله فانظر الخ) أي إذا أردت المعرفة فانظر الخ لأنّ النظر وسيلة لها والمأمور بالنظر كل مكاف وأمره المصنف بالنظر إلى نفسه ابتداء لأنّها أقرب الأشياء ثم بالنظر إلى العالم العلوي لكونه أعظم وأبدع ثم إلى العالم السفلي وفي تقديم العالم العلوي على السفلي اقتداء بقوله تعالى - إن في خلق السموات والأرض - الآية . ولا تتوقف صحة النظر على هذا الترتيب بل يصح أن ينظر إلى النفس ثم إلى العالم السفلي ثم العلوي أو ينظر إلى العالم العلوي ثم إلى السفلى ثم إلى النفس إلى غير ذلك من الصور الممكنة . والنظر لغة الإبصار أي إدراك

معرفة وفيه خلف  
منتصب  
فانظر

(قوله ليست الخ) أي  
التي يجب اعتقادها  
ويكفر جاحدها اه  
(قوله كيف الخ) غرضه  
 بذلك أنه إذا كان  
الأصح كفاية التقليد  
كان وجوب المعرفة  
غير متفق عليه فلا  
يكفر جاحده وإذا لم  
يكفر جاحده وجوب  
المعرفة فبالأول أن  
لا يكفر من جحد  
كونها أول الواجبات  
هذا ولو قال كيف وفي  
أول الواجبات الخلاف  
الآتي لسكان أظهر لأن  
كل م الواقع فيه خلاف  
بين العلماء لا يكفر  
جاحده اه

الشىء بحاسة البصر والفكير أى حركة النفس في المقولات ، وأما في المحسوسات فتخيل وعلم من ذلك أن النظر مشترك بين الابصار والفكير والمراد منه هنا الثاني وهو الفكر فكان المصنف قال فتفكر أى . وأما عرفا فهو ترتيب أمرين معلومين ليتوصل بترتيبهما إلى علم مجھول كترتيب الصغرى مع الكبرى في قولنا العالم متغير وكل متغير حادث فانه موصى للعلم بحدوث العالم المجهول قبل ذلك الترتيب وكترتيب الجنس مع الفصل في قولنا الانسان حيوان ناطق فالاول مثال للنظر في التصدیقات والثانى مثال للنظر في التصورات ولا يرد على ذلك التعريف بالفصل وحده أو بالخاصة وحدها كان يقال الانسان ناطق أو صاحك لأن فيه ترتيبا حكما لأن ناطق في قوته شيء ذو نطق وصاحب في قوته شيء ذو صاحك ( قوله إلى نفسك ) أى في أحوال ذاتك فإلى معنى في لأن انظر بمعنى تفكير وهو يتعدى بي والمراد من النفس ذات لا روح لأن لا اطلاع لنا عليها والكلام على تقدیر مضاف كاقدرناه لأن النظر في أحوالها أبعد من النظر في ذات من حيث هي ذات والمراد بأحوالها ما اشتتمت عليه من سمع وبصر وكلام وطول وعرض وعمق ورضا وغضب وبياض وحمرة وسوداد وعلم وجهل وإعنان وكفر ولذلة وألم وغير ذلك مما لا يخصي وكلها متغيرة من عدم إلى وجود وبالعكس فتسكون حادثة وهي قاعدة بالذات لازمة لها وملازم الحادث حادث وذلك دليل الافتقار إلى صانع حكيم واجب الوجود عام العلم تام القدرة والارادة فتستدل به على وجود صانعك وصفاته . وحاصله أن تقول نفسي ملزومة لصفات حادثة وكل ملزم اصفات حادثة فهو حادث وكل حادث لا بد له من صانع حكيم واجب الوجود موصوف بالصفات قال تعالى - وفي أنفسكم أفلات بصرون - أى وفي أنفسكم آيات ودلائل أتتكم التفكير فيها فلا تبصرون أى لا يبني ترك النظر فيها وقال تعالى - ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين - الآية والانسان آدم والسلالة الطينة فهى قطعة من عموم الطين والضمير في قوله ثم جعلناه نطفة عائد على الانسان لا بمعنى آدم بل بمعنى بنيه فيه استخدام وقد ورد « من عرف نفسه عرف ربها » أى من عرف نفسه بالحدث والفرق عرف ربها بالقدم والغنى وهذا هو الأظهر في معنى الحديث وقيل هو إشارة إلى التعجيز أى أنت لا تعرف نفسك فلا تطمع في معرفة كنه ربك ذكره الشرييف المقدسي في مفاتيح الكنز وحل الرموز ( قوله ثم انتقل للعالم العلوي ) أى ثم بعد نظرك في أحوال نفسك انتقل للنظر في أحوال العالم المنسوب إلى جهة العلو والمراد به ما ارتفع من الفلكيات من سموات وكواكب وعرش ملائكة وغيرها وقوله ثم السفلى أى ثم انتقل للنظر في العالم المنسوب لجهة السفل والمراد به كل منزل عن الفلكيات إلى منقطع العالم كالهواء والسباح والأرض وما فيها كالمعادن والبحار والنبات وغير ذلك فتستدل بها على وجود صانع وصفاته فإنك تجد كلاماً منها مشمولاً بجهات مخصوصة وأمكنة معينة وتجد بعضه متحركاً وبعضه ساكناً وبعضه نورانياً وبعضه ظلمانياً وذلك دليل على الحدوث وهو دليل على الافتقار إلى صانع حكيم متصف بالصفات . وحاصله أن تقول العالم حادث وكل حادث لا بد له من صانع حكيم متصف بالصفات قال تعالى - إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفالك التي تخترى في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيائه الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسباح المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون - واعلم أن العالم بفتح اللام اسم ملائكة الله وصفاته من الموجودات والأحوال على القول بها وأما العدومات فليست من العالم سواء كانت ممكنة كقوله لزيد قبل وجوده أو مستحيلة كالشريك وبعضاً من خص العالى بذى الروح وبعضاً من خصه بالأنس والجن وبعضاً من خصه بالملائكة وبعضاً من خصه بالثلاثة مع الشياطين وبعضاً من خصه بأهل

إلى نفسك ثم انتقل  
للعالم العلوي ثم السفلى

.....

تجدد به صنعاً بديع الحكم لكن به قام دليل العدم وكل مجاز عليه قطعاً يستحيل القدم

(قوله بأن فيه الخ) لم يظهر من كلام الغزالى نسبة عجز أصلاً لأنه إنما نفى الامكان فهو قائل بأن قدرة الله لا تتعلق بالابداع لعدم إمكانه وليس في هذا نسبة عجز كما لا يتحقق فالأخلى في الاعتراض عليه أن يقال نفي إمكان الابداع والواقع أنه ممكن في نفسه بمعنى أنه في نفسه صالح للوجود والعدم اه (قوله لكن الخ) ظهر من كلام المحتوى أن دليل العدم هو نفس الصنع المذكور في قوله: تجدد به صنعاً. فكأن المصنف قال لكن به قام صنع دال على جواز العدم وهذا معلوم من قوله تجدد به صنعاً فلا فائدة فيه إلا أن يقال محظوظ الفائدة في وصف (٣٦) الصنع بالدلالة على جواز العدم فمعنى قوله تجدد به صنعاً إلى قوله دليل العدم أنك

إذا نظرت إليه علمت  
به صنعة متقدمة إنقاذه  
يسبق له مثال دالة على  
جواز عدمه فتجدد  
يعنى تعلم منصب على  
ما قبل الاستدراك وما  
بعده هذا ما ظهر من  
كلامه بعد التأمل اه  
(قوله والحاصل الخ)  
هذا الحال وإن كان  
صحيحاً في نفسه لا يناسب  
كلام المصنف بل  
المناسب لكلام المصنف  
أن يستدل أولاً على  
حدوث الأعراض ثم  
بحدوث الأعراض على  
أن العالم يعنى الأجرام  
يجوز عليه العدم ثم  
بحجواز عدمه على  
حدوثه ثم بحدهاته على  
أنه يحتاج إلى محدث  
فيحتاج حينئذ إلى  
أربعة أقیسة. بيانها أن  
يقال الأعراض شوهد  
تغيرها من وجود إلى  
عدم وعكسه وكل ما كان كذلك فهو حادث يتبع أن الأعراض حادثة ثم يقال  
العالم يعنى الأجرام ملازم للأعراض الحادثة وكل ما كان كذلك فهو حائز العدم يجوز عليه العدم توّخذ هذه  
النتيجة وتحمل صغرى. قياس ثالث تقويره هكذا العالم يجوز عليه العدم وكل ما كان كذلك استحال قدمه وثبت حدوثه يتبع  
أن العالم استحال قدمه وثبت حدوثه توّخذ هذه النتيجة وتحمل صغرى. قياس رابع نظمته هكذا العالم استحال قدمه وثبت  
حدوثه وكل ما كان كذلك فلا بد له من حدث يتبع أن العالم لا بد له من حدث وهذا هو المقصود بالنظر وإنما قلنا ذلك لأن  
المصنف جعل الأعراض دالة على جواز العدم لاعلى حدوث حيث قال لكن به قام دليل العدم اه (قوله أيضاً والحاصل الخ)

ثم ثبت حدوث الأجرام واستحالة القدم عليها بلازمتها للأعراض الحادثة فتقول الأجرام ملزمة للأعراض الحادثة وكل ما كان كذلك فهو حادث ويستحيل عليه القدم فيتتج أن الأجرام حادثة ويستحيل عليها القدم . واعلم أن لهم هنا مطالب سبعة نظمها بعضهم في قوله:

زیدم قام ما انتقل ما كنا مالنفك لعدم قديم لاحنا

فقوله زیدرد قول الفلاسفة لأنهم ثبوت زائد على الأجرام حتى يصح الاستدلال به على حدوث الأجرام ولديه ثبوت الزائد الذي هو العرض المشاهد وقولهم قام بحذف ألف ماللوزن رد لقوفهم لأنهم عدم العرض لجواز أنه يقوم بنفسه إذا لم يتصل به الجرم ولديه أنه لا يقوم بنفسه أنه لا يعقل صفة من غير موصوف فلا يعقل حرارة من غير متحرك مثلاً قوله سكون اللام للوزن رد لقوفهم لأنهم عدم العرض لجواز أنه ينتقل من جرم إلى جرم آخر ولديه أنه لا ينتقل أنه لو انتقل لكان بعد مقارقة الأول وقبل وصول الثاني فائماً بنفسه وقد بطل قبل ذلك قوله ما كمنار دلقوهم لأنهم عدم العرض لجواز أنه كمن في الجرم فتمكّن حرارة في الجرم إذاسكن مثلاً ولديه أنه لا يمكن أنه يلزم عليه جمع الضدين وهو باطل قوله مالنفك رد لقوفهم لأنهم ملزمة الجرم للعرض لجواز أن ينفك عنه ولديه أنه لا يعقل جرم خال عن حرارة ولا حرارة مثلاً لاستحالة ارتفاع النقيضين وقوله لعدم قدم رد لقوفهم لأنهم حدوث العرض لجواز أن يكون قدماً وينعدم ولديه أن القديم لا ينعدم أن القديم لا يكون وجوده إلا واجباً فلا يقبل العدم وقوله لاحنا منفتح من قولنا حوادث لأول لها وهو رد لقوفهم لأنهم ملزمان ملزمان حادث حادث لجواز أن تكون الأعراض حادث لأول لها فيكون ملزماناً قدماً ولديه أنه لا حادث لأول لها أنه حيث كانت حادث لزم أن يكون لها أول فيلزم على قوفهم حادث لأول لها الناقص وما يطلقه برهان القطع والتطبيق وهو مبسط في غير هذا المثل وهذه المطالب السبعة لا يعرفها إلا الراسخون في العلم قال السنوسى وبها ينجو المسأله من أبواب جهنم السبعة ( قوله وفسر الإيمان الخ ) لما كان الإيمان والاسلام باعتبار متعلق مفهوميه ما و هو ماعلم من الدين بالضرورة من مباحث علم الكلام كایعلم من قوله فيما يأتي ومن المعلوم ضرورة جحد ذكرها التكاملون في علم الكلام لكن اختلفوا في وضعهما فآخرها قول عن الإلهيات والنبويات والسمعيات وقد هما آخرون لاحتياج الخائض في تلك المباحث اليهما وقد سلك المصنف هذا الطريق فلذلك قال وفسر الإيمان الخ ببناء الفعل للفعل للعلم بفاعله والأصل وفسر بجمهور الأشاعرة والماتريدية وكذا غيرهم من المغزلة كالصالحي وابن الروندى . واعلم أن الإيمان على خمسة أقسام إيمان عن تقليد وهو الإيمان الناشئ عن الأخذ بقول الشيخ من غير دليل وإيمان عن علم وهو الإيمان الناشئ عن معرفة العقائد بأداتها وإيمان عن عياب وهو الإيمان الناشئ عن عين مراقبة القلب لله بحيث لا يغيب عنه طرفة عين وإيمان عن حق وهو الإيمان الناشئ عن مشاهدة الله بالقلب وإيمان عن حقيقة وهو الإيمان الناشئ عن كونه لا يشهد إلا الله فالتقليد للعوام والعلم لأصحاب الأدلة والعيان لأهل المراقبة ويسمى مقام المراقبة والحق للعارفين ويسمى مقام المشاهدة والحقيقة للواقفين ويسمى مقام الفتاء لأنهم يفنون عن غير الله ولا يشهدون إلا إيمان وأما حقيقة الحقيقة فهي للرسلين وقد منعنا الله من كشفها فلا سبيل إلى بيانها .

[تنبيه] المؤمن إذا نام أو غفل أو جن أو أغمى عليه أومات متصرف جزماً بالإيمان حكمها فتجرى عليه أحكام الإيمان في هذه الأحوال ذكره المصنف في كثيره كما أفاده العلامة الشنوانى ( قوله بالتصديق ) أي التصديق المعهود شرعاً وهو تصديق النبي صلى الله عليه وسلم في كل ماجاء به وعلم من الدين بالضرورة أي علم من أدلة الدين بشبه الضرورة فهو نظري في الأصل إلا أنه لما اشتهر صار

ملحقا بالضروري بجامع الجزم في كل من العام والخاص من غير قبول للشكك و المراء بتصديق النبي في ذلك الادعاء لجاجة به والتقبيل له وليس المراد وقوع نسبة الصدق اليه في القلب من غير إدعان وقبول له حتى يلزم الحكم بايعان كثير من الكفار الذين كانوا يعرفون حقيقة نبوته ورسالته صلى الله عليه وسلم ومصداق ذلك قوله تعالى - يعرفونه كم يعرفون أبناءهم - قال عبد الله ابن سلام لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني ومعرفتي لحمد أشد اه . ويكون الاجمال فيما يعتبر التكليف به إجمالا كالإيمان بغال الأنبياء والملائكة ولا بد من التفصيل فيما يعتبر التكليف به تفصيلا كالإيمان بجمع من الأنبياء والملائكة فالجمع الدين يجب معرفتهم تفصيلا من الأنبياء خمسة وعشرون وقد نظموا في قول بعضهم :

بأنبياء على التفصيل قد علموا  
حتم على كل ذي التكليف معرفة  
في تلك حجتنا منهم ثمانية  
من بعد عشر و يبق سبعة وهو  
إدريس هود شعيب صالح وكذا  
ذوالكفل آدم بالختار قد دخلتمنوا

فهو لاء المذكورون في القرآن المتفق على نبوتهم وأما المختلف في نبوتهم فثلاثة ذو القرنين والعزيز ولقمان وأما الحضر فلم يصرح باسمه في القرآن وإن كان هو المراد في آية - عبدا من عبادنا - وكذا يوشع ابن نون فـي موسى لم يصرح باسمه في القرآن ومعنى كون الإيمان واجبا بهم تفصيلا أنه لو عرض عليه واحد منهم لم ينكـر نبوته ولا رسالته فمن أنكر نبوة واحد منهم أورسالـه كـفر لكن العـامـي لا يـحـكم عليه بالـكـفـر إلا إنـاـنـكـرـهـ بـعـدـتـعـلـيمـهـ وـليـسـ المرـادـ أـنـهـ يـجـبـ حـفـظـ أـسـمـاهـ خـلـافـهـ مـنـ زـعـمـ ذـلـكـ وـالـجـمـعـ الذي يـجـبـ مـعـرـفـتـهـ تـفـصـيلـاـ منـ الـمـلـائـكـةـ جـبـرـيلـ وـمـيكـائـيلـ وـإـسـرـافـيلـ وـعـزـرـائـيلـ وـرـضـوـانـ خـازـنـ الـجـنـةـ وـمـالـكـ خـازـنـ النـارـ وـرـقـيـبـ وـعـتـيدـ فـيـكـرـمـكـرـشـ منـ ذـلـكـ وـأـمـانـكـرـ وـنـكـيرـ فـلاـيـكـرـمـكـرـهـ لـأـنـهـ اـخـتـلـفـ فـيـ أـصـلـ السـؤـالـ وـيـجـبـ الـإـيمـانـ بـحـمـلـةـ الـعـرـشـ وـالـحـافـينـ بـإـجـمـالـ كـسـأـرـ الـمـلـائـكـةـ وـالـتـفـصـيلـ أـكـلـ منـ الـاجـمـالـيـ منـ حـيـثـ التـفـصـيلـ وـالـافـهـوـ مـنـهـ مـنـ حـيـثـ الـخـرـوجـ مـنـ عـهـدـ التـكـلـيفـ بـكـلـ مـنـهـماـ وـبـالـجـمـلةـ فـالـإـيمـانـ شـرـعاـ هوـ التـفـصـيلـ وـالـافـهـوـ مـنـهـ مـنـ حـيـثـ الـخـرـوجـ مـنـ عـهـدـ التـكـلـيفـ بـكـلـ مـنـهـماـ وـبـالـجـمـلةـ إـجـمـالـاـ فـيـ الـاجـمـالـيـ وـتـفـصـيلـاـ فـيـ التـفـصـيلـ وـأـمـاـ لـغـةـ فـهـوـ مـطـلـقـ التـصـدـيقـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ - وـمـأـنـتـ بـؤـمنـ لـنـاـ - أـىـ بـصـدـقـ (ـقـوـلـهـ وـالـنـطـقـ فـيـ الـخـلـفـ)ـ أـىـ وـفـيـ النـطـقـ بـالـشـهـادـتـيـنـ لـمـتـمـكـنـ مـنـهـ وـهـوـ الـقـادـرـ عـلـيـهـ فـيـ جـهـةـ اـعـتـيـارـ مـدـخـلـيـتـهـ فـيـ الـإـيمـانـ اـخـتـلـفـ بـيـنـ الـعـلـامـ وـسـيـأـيـ تـفـصـيلـهـ عـقـبـهـ خـذـفـ المـصـنـفـ المـسـطـوـقـ بـهـ وـهـوـ قـوـلـهـ أـشـهـدـ أـنـ لـإـلـهـ إـلـهـ وـأـشـهـدـ أـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ كـاسـيـصـرـ بـهـ فـيـ قـوـلـهـ وـجـامـعـ معـنىـ الـنـىـ تـقـرـرـ شـهـادـتـاـ الـاسـلـامـ وـخـرـجـ بـالـمـتـمـكـنـ الـنـىـ هـوـ الـقـادـرـ الـأـخـرـسـ فـلـاـ يـطـالـ بـالـنـطـقـ كـمـ اـخـتـرـمـتـهـ الـمـنـيـةـ قـبـلـ النـطـقـ بـهـ مـنـ غـيـرـ تـرـاخـ فـهـوـ مـؤـمـنـ عـنـدـ اللـهـ حـتـىـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ النـطـقـ شـرـطـ صـحـةـ أوـشـطـرـ بـخـلـافـ مـنـ عـكـنـ وـفـرـطـ وـمـوـضـوـعـ هـذـاـ الـخـلـافـ كـافـرـ أـصـلـيـ يـرـيدـ الدـخـولـ فـيـ الـاسـلـامـ وـأـمـاـ أـوـلـادـ الـمـسـلـمـيـنـ فـمـؤـمـنـوـنـ قـطـعاـ وـتـجـرـيـ عـلـيـهـمـ الـأـحـكـامـ الـدـنـيـوـيـةـ وـلـوـ يـنـطـقـوـ بـالـشـهـادـتـيـنـ طـولـ عمرـهـ وـلـاـ بـدـ مـنـ لـفـظـ أـشـهـدـ وـتـكـرـيـرـهـ وـلـاـ يـشـرـطـ أـنـ يـأـتـيـ بـحـرـفـ الـعـطـفـ عـلـىـ مـاـ قـالـهـ الـزـيـادـيـ وـرـجـعـ إـلـيـهـ الـرـمـلـيـ آخـراـ فـلـاـ يـكـنـيـ إـيدـالـ لـفـظـ أـشـهـدـ بـغـيـرـهـ وـإـنـ كـانـ مـرـادـفـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ مـعـنىـ التـبـعـدـ وـلـاـ بـدـ مـنـ تـرـيـبـ الشـهـادـتـيـنـ وـمـوـالـتـهـمـاـ وـلـابـدـ مـنـ الـاعـتـرـافـ بـرـسـالـتـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـلـيـهـ أـيـضاـ إـذـاـ كـانـ يـعـقـدـ اـخـتـصـاصـ رـسـالـتـهـ بـالـعـربـ كـالـعـيـسـوـيـةـ وـإـذـاـ كـانـ كـافـرـاـ بـاعـقـادـ قـدـمـ الـعـالـمـ مـثـلاـ فـلـاـ بـدـ مـنـ رـجـوعـهـ عـنـهـ وـلـوـ أـتـيـ بـالـشـهـادـتـيـنـ بـالـعـجمـيـةـ صـحـ إـسـلـامـهـ وـإـنـ أـحـسـنـ الـعـرـبـيـةـ وـمـاـ تـقـدـمـ مـنـ الشـرـوطـ مـبـنـيـ عـلـىـ الـمـعـتـمـدـ فـيـ مـذـهـبـنـاـ مـعـاـشـ الشـافـعـيـةـ ،ـ وـبـهـ قـالـ اـبـنـ عـرـفـةـ مـنـ الـمـالـكـيـةـ حـيـثـ قـالـ لـابـدـ

والنـطـقـ فـيـ الـخـلـفـ

أن يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله وخالف النبي شيخه ابن عرفة فقال لا يتعين ذلك بل يكفي كل ما يدل على الإيمان فلوقال الله واحد و محمد رسول كفى ونحو ماقله النبي لبعض من الشافعية وهو العلامة ابن حجر وللنورى ما يوافقه أيضاً فيكون في المسئلة قوله لأن كل من المذهبين قال المصنف في شرحه وأولهما أولى بالتعويم عليه اه (قوله بالتحقيق) أي متلبسا بالتحقيق الذي هو إثبات الشيء بالدليل فالمدعى متلبسا بالآيات القاعدة على دعوى كل من الفريقيين أو الذي هو ذكر الشيء على الوجه الحق فالمعنى متلبسا بذلك كل فريق مدعاه على الوجه الحق عنده (قوله فقيل الح) أي إذا أردت تفصيل هذا الخلاف فقيل الح فالفاء فاء الفصيحة ويحتمل أن تكون لمجرد العطف فيكون معطوفا على الجملة الاسمية وهي قوله والنطق الح من عطف المفصل على المجمل وقوله شرط الح أي خارج عن ماهيته وهذا القول لمحقق الأشاعرة والمارببية وغيرهم وقد فهم الجمهور أن مرادهم أنه شرط لا جراء أحكام المؤمنين عليهم من التوارث والتناصح والصلة خلفه وعليه والمدن في مقابر المسلمين ومطلبته بالصلة والزكوات وغير ذلك لأن التصديق القلبي وإن كان إيمانا إلا أنه باطن خفي فلا بد له من علامة ظاهرة تدل عليه لتناظر أي تعلق به تلك الأحكام فمن صدق بقلبه ولم يقر بسانه لا لعدم منعه ولا لإباء بل اتفق له ذلك فهو مؤمن عند الله غير مؤمن في الأحكام الدنيا ية أما المعنون إذا قالت فرينة على إسلامه بغير النطق كالإشارة فهو مؤمن فيما وأما الآبي بأن طلب منه النطق بالشهادتين فأبي فهو كافر فيما ولو أذعن في قلبه فلا ينفعه ذلك ولو في الآخرة ومن أقر بسانه ولم يصدق بقلبه كالمافق فهو مؤمن في الأحكام الدنيا ية غير مؤمن عند الله تعالى ومحى كونه مؤمنا في الأحكام الدنيا ية مالم يطلع على كفره بعلامة كسيجود لضم وإلجرت عليه أحكام الكفر وفهم الأقل أن صرادهم أنه شرط في صحة الإيمان وهذا القول كالقول بالشطريه في الحكم وإنما الخلاف بينهما في العبارة والقول الأول هو الراجح والنوصوص بحسب المتبار منها مقوية للقول بالشرطية دون الشرطية كقوله تعالى - أولئك كتب في قلوبهم الإيمان - أي أثبتته في قلوبهم وقوله صلى الله عليه وسلم في دعائه «اللهم ثبت قلبي على دينك» (قوله كالعمل) أي في مطلق الشرطية وإن اختفت جهة الشرطية في المشبه والمشبه به لأن السابق إما شرط لجزاء الأحكام الدنيا ية أو لصحة الإيمان على ماص وهذا شرط كال على اختار عند أهل السنة فمن أي بالعمل فقد حصل الكمال ومن تركه فهو مؤمن لكنه فوت على نفسه الكمال إذ لم يكن مع ذلك استحلال أو عناد للشارع أو شرك في مشروعيته والافهو كافر فما عالم من الدين بالضرورة وذهب العزلة إلى أن العمل شطر من الإيمان لأنهم يقولون بأنه العمل والنطق والاعتقاد فمن ترك العمل فليس بمؤمن لفقد جزء من الإيمان وهو العمل ولا كافر لوجود التصديق فهو عندهم منزلة بين المترفين أي بين المؤمن والكافر ويخلد في النار ويعذب بأقل من عذاب الكافر والخوارج يكفرون مرتكب الكبائر وإنما كان اختار هو الأول لأن الإيمان في اللغة التصديق فيستعمل شرعا في تصديق خاص ولادليل على نقاوه للشلة كذا عممه العزلة وقد دلت النصوص على ثبوت الإيمان قبل الأوامر والنواهي وعلى أن الإيمان والعمل الصالح متغيران وعلى أن الإيمان والمعاصي يجتمعان كقوله تعالى - يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام - فإنه يفيد ثبوت الإيمان قبل الأمر بالصوم وكتابه تعالى - الذين آمنوا وعملا الصالحات - فإن أصل العطف للغيرة وكتابه تعالى - الذين آمنوا ولم يلبسو إيمانهم بظلم - بناء على أن المراد من الظلم المعصية فقد اقتضى بمفهومه اجتماع الإيمان مع الظلم بمعنى المعاصي على ماعامت وقيل إن المراد به الشرك لماروى أن الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة وقالوا أينما يظلم نفسه فقال صلى الله عليه وسلم ليس كاتظنو إنما هو كفالة لقمان لابنه يابني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم وعليه فمفهوم الآية من باب وما يؤمن أكثرهم

بالتحقيق .  
فقيل شرط كالعمل

.....

مثال هذا

٠ قوله فمعنى الاسلام شرعا (٣٠) الامتنال الح ) المراد بالامتنال الاقرار اللسانى بمحمیع ماجاء به النبي صلى الله عليه وسلم

الله إلا وهم مشركون - فيكون المراد بالإيمان مطلق التصديق (قوله وقيل بل شطر) أى وقال قوم  
محققون كالآمام أبي حنيفة وجماعة من الأشاعرة ليس الاقرار بالشهادتين شرطاً بل هو شطر فيكون  
الإيمان عند هؤلاء استا لعملي القلب والسان جمیعاً وها التصديق والاقرار . واعتراض على هذا القول  
بأن الإيمان يوجد في العذور كالأخرين والشیء لا يوجد بدون شطره . وأجيب عن ذلك بأنه رکن  
يتحتمل السقوط كما فيمن ذكر وأما التصديق فإنه رکن لا يتحتمل السقوط وعلى هذا القول كالقول  
بأنه شرط صحة فمن صدق بقلبه ولم يتتفق له الاقرار في عمره لامرة ولا أكثر من مررة مع القدرة  
على ذلك لا يكون مؤمناً لاعتندنا ولا عند الله تعالى وكل من القولين المذكورين ضعيف والمعتمد  
أنه شرط لاجراء الأحكام الدينية فقط وإلا فهو مؤمن عند الله تعالى كما هو .

[فائدة] الصواب أن الإيمان مخلوق لأنَّه إِمَّا تَصْدِيق بالجَنَان أوْ مَعَ الْأَقْرَار باللسان وكلَّ مِنْهُ مُخْلوق  
وَمَا يُقَالُ مِنْ أَنَّهُ قَدِيمٌ بِاعتْبَارِ الْمُهَدِيَّة خَرُوجٌ عَنْ حَقِيقَةِ الإِيمَان عَلَى أَنَّ الْمُهَدِيَّة حَادِثَةٌ نَعَمْ إِنَّ التَّفْتَلَقَضَاء  
الْأَذْلِيَّ صَحْ ذَلِكَ (قوله والاسلام اشرحت بالعمل) بِنَقلِ حَرْكَةٍ هُمْزَنَهُ إِلَى الْلَّامِ ثُمَّ طَرَحَهَا لِلْوَزْنِ وَهُوَ  
بِالنَّصْبِ وَمَا بَعْدِهِ عَامِلُهُ أَوْ بِالرَّفْعِ وَمَا بَعْدِهِ خَبْرُهُ حَذْفٌ مِنْهُ الضَّمِيرِ الرَّابِطُ وَالتَّقْدِيرُ وَالاسلام اشرحته بالعمل  
الصالحيُّ بِالْإِمْتَشَالِ لِذَلِكِ وَالْأَذْعَانِ الظَّاهِرِيِّ لِهِ سَوَاءَ عَمَلْ أَوْ لَمْ يَعْمَلْ فِي الْاسلام شَرِعاً الْإِمْتَشَالُ وَالْإِنْقِيَادُ  
لِلْمُلْجَاءِ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَالِمُ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَأَمَّا مَعْنَاهُ لِغَةً فَهُوَ مُطْلَقُ الْإِمْتَشَالِ وَالْإِنْقِيَادِ  
وَعَلَى هَذَا فَلِلْإِيمَانِ وَالاسلام مُتَغَيِّرٌ مَفْهُومُهُ مَا أَيْ مَعْنَى وَمَاصِدَقَاهُ أَفْرَادًا وَإِنْ تَلَازِمَ شَرِعاً بِاعْتِبَارِ الْمُحَلِّ  
بَعْدَ اِتَّحَادِ الْجَهَةِ الْمُعْتَبَرَةِ فَلَا يَوْجِدُ مُؤْمِنٌ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمٌ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا يَرِدُ مِنْ صَدْقٍ وَاخْتِرْمَتِهِ الْمُنْبَهَةُ  
مَثَلًا لِأَنَّهُ عِنْدَ اللَّهِ مُؤْمِنٌ وَمُسْلِمٌ وَعِنْدَنَا لَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَلَا مُؤْمِنٌ فَالْتَّلَازِمُ بَعْدَ اِتَّحَادِ الْجَهَةِ الْمُعْتَبَرَةِ كَمَا عَلِمْتُ  
وَالْكَلَامُ فِي الْإِيمَانِ النَّبِيِّيِّ وَالاسلام كَذَلِكَ وَإِلَفَلَتَّلَازِمُ بَلْ يَنْهَا الْعُمُومُ وَالْخُصُوصُ الْوَجْهِيُّ بِحَتْمِعَانِ  
فِيمِنْ صَدْقٍ بِقَلْبِهِ وَانْقَادٌ بِظَاهِرِهِ وَيُنْفَرِدُ الْإِيمَانُ فِيمِنْ صَدْقٍ بِقَلْبِهِ فَقَطُ وَالاسلام فِيمِا اِنْقَادٌ بِظَاهِرِهِ فَقَطُ  
وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمِيعُ الْمُتَرَدِّيَّةِ وَذَهَبَ جَمِيعُ الْمُتَرَدِّيَّةِ وَالْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْأُشْعَرَةِ إِلَى اِتَّحَادِهِ مَفْهُومِيهِمْ  
وَظَاهِرُهُ أَنَّ الْخَلَافَ حَقِيقَ وَالْتَّرْزُمَ بَعْضُهُمْ قَاتِلَاً بَأَنَّ مَعْنَى الْاسلام عِنْهُمُ الْأَذْعَانُ الْبَاطِنِيُّ بَدَلِيلٍ - أَفَمَنْ  
شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْاسلام - وَالْأَئْلُونَ يَجِيبُونَ بِأَنَّ الْمَعْنَى أَفْمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِتَقْبُولِ الْاسلام وَإِنْ كَانَ  
ادِعَاءُ الْحَذْفِ خَلَافُ الْأَصْلِ وَعَلَى هَذَا فَالْمُنْطَقِ دَلِيلٌ عَلَيْهِمَا وَالْعَمَلُ كَالَّمَمَا وَبَعْضُهُمْ جَعَلَ الْخَلَافَ لِفَظِيَّا  
بِاعْتِبَارِ الْمَسَالِ خَفْلِ الْقَوْلِ بِاتَّحَادِهِ مَفْهُومِيهِمَا عَلَى مَعْنَى أَنَّ كُلَّ مِنْ اِتَّصَفَ بِأَحَدِهَا فَهُوَ مُتَصَفٌ بِالْآخِرِ شَرِعاً  
وَإِنْ تَغَيَّرَ مَعْنَى وَحْمَلَ الْقَوْلَ بِتَغَيُّرِ مَفْهُومِيهِمَا عَلَى أَهْمَمِ مَتَغَيِّرِهِ مَعْنَى وَإِنْ اِتَّحَدَ اِحْمَالًا فَآلَ الْأَمْرِ إِلَى  
أَهْمَمِهِ مَتَغَيِّرِهِ مَعْنَى وَأَفْرَادًا بِاِتَّفَاقِ فِعْنَى الْإِيمَانِ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِيِّ وَأَفْرَادًا تَصْدِيقَاتٍ كَتَصْدِيقِ زِيدٍ  
وَتَصْدِيقِ عُمَرٍ وَتَصْدِيقِ بَكْرٍ وَهَذَنَا وَمَعْنَى الْاسلام الْإِنْقِيَادُ وَأَفْرَادُهُ انْقِيَادَاتٍ كَانَ قِيَادَ زِيدًا وَانْقِيَادَ عُمَرَ  
وَانْقِيَادَ بَكْرَ وَهَذَنَا وَأَمَا مَحْلِهِمَا فَهُوَ وَاحِدٌ فَكُلُّ مُحْلٍ لِأَحَدِهِمَا مُحْلٌ لِلْآخَرِ بِالْعَكْسِ (قوله مثالُ هَذَا  
الْآخِرِ) هَذَا مِنْ بَابِ تَزْيِيلِ الْجَزِئَاتِ عَلَى الْكَلِمَاتِ وَلَذَا عَبَرَ بِالْمَشَالِ النَّبِيَّ هُوَ جَزْئُنِي يَدْكُرُ لِيَضَاحِي الْقَاعِدَةِ  
وَاسْمُ الْإِشَارَةِ عَائِدٌ عَلَى الْعَمَلِ وَقَدْ تَرَكَ الْمَصْنُفُ أَحَدَ الْأَرْكَانِ الْمُحَسَّنَ وَهُوَ النَّطَقُ بِالشَّهَادَتِينِ وَإِنَّمَا  
تَرَكَهُ لِتَقْدِيمِ بَيَانِهِ كَمَا يَفِيدُهُ كَلَامُ الشَّارِحِ لَكُنْ قَدْ يَقَالُ إِنَّهُ سَبِقَ مِنْ حِيثِ مَدْخِلِيَّتِهِ فِي الْإِيمَانِ  
وَهُوَ غَيْرُ الْمَرَادِ هَذَا . وَاعْلَمُ أَنَّ الْمَدَارَ فِي الْاسلام عَلَى الْأَذْعَانِ لِمَذَنِ كُورَاتٍ وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي غَيْرِ  
النَّطَقِ وَأَمَا هُوَ فَلَا يَبْدِي مِنْ حَصْولِهِ شَمَّ هُوَ يَفِيدُ الْأَذْعَانَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ ضَرُورَةٌ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَخْرُجُ

الشامل لثبوت الوحدانية لله وثبتوا الرسالة لمحمد صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة ويحصل ذلك الاقرار بالنطق بالشهادتين فعلى كل حال مدار الاسلام على النطق بالشهادتين اه (قوله بعد اتخاذ الجهة المعتبرة) المراد بالجهة المعتبرة التقييد بما عند الله او بما عندنا اه (قوله ومسلم) بمعنى أن الله يعامله معاملة المسلمين وليس المراد أنه مسلم حقيقة لأن الفرض أنه لم يقع منه إسلام اه (قوله على الاذعان اخ) أي الظاهري وهو الاقرار اللسانى بوجوب المذكورات اه (قوله ثم هو يفيد الاذعان له) أي الاقرار اللسانى بدلول الشهادتين وهو ثبوت الوحدانية لله وثبتوا الرسالة ل محمد صلى الله عليه وسلم اه (قوله أن ذلك اخ) أي الاذعان لغير النطق بالشهادتين والمراد من

ذلك أن النطق بالشهادتين يفيد الاقرار بعلوهما صراحة ويفيد الاقرار بغير ذلك لزوماً إذ من لازم الاقرار بالرسالة الاقرار بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم اه.

عن

عن الاذعان برسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فباجلة كلة الشهادتين تكفي عن نفسها وغيرها فهى كالشاة من الأربعين ترکي نفسها وغيرها (قوله الحج) قدمه لضرورة النظم وإن كانت الصلاة أفضل منه فإن بعضهم يكره بها كسباً بعد أمن الإمام بل الصيام أفضل من الحج على المعتمد . وهو لغة مطلق القصد وشرعاً قصد الكعبة للنسك الشتمل على الوقوف بعرفة وقد اختلف في أي سنة فرض فقيل فرض قبل الهجرة ونزل قوله تعالى - والله على الناس حج البيت - الآية بعدها إنما هو للتاكيد وقيل فرض بعد الهجرة وعليه فقيل في الخامسة وقيل في السادسة وصححه الشافعية وقيل في السابعة وقيل في الثامنة وقيل في التاسعة وصححه ابن الكلال وسئل الشيرامي عن قول الشخص ملن لم يحج يأحرج فلان تعظماً له هل يحرم أو يجوز . فأجاب بالتحريم لأنَّه كذب ، نعم إن قصد المぬى اللغوى كان أراد يقصد التوجه إلى كذا حاز (قوله والصلاه) هي لغة الدعاء مطلقاً وقيل بخيار . وشرعاً أقوال وأفعال مفتوحة بالتسخير مختتمة بالتسليم بشرط مخصوصة وهي إما مأخوذة من الوصل لأنها وصلة بين العبد وربه وإما مأخوذة من صلت العود بالنار إذا قومته بها لأنها تقيم العبد على طاعة الله تعالى وتنهى عن خلافه قال الله تعالى - إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر - وقد روى «أن فتي من الأنصار كان يصل الصوات الخمس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يدع شيئاً من الفواحش إلا تركها فو صرف لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن صلاته ستنهى يوماً ما فلم يلبث أن تاب وحسن توبته فقال صلى الله عليه وسلم ألم أفل لكم إن صلاته ستنهى يوماً ما» وقال بعض الفسرين الصلاة عرس الموحدين فإنه يجتمع فيها ألوان العبادة كما أن العرس يجتمع فيه ألوان الطعام فإذا صلى العبد ركعتين يقول الله تعالى عبدى مع ضعفك أتيت بألوان العبادة قياماً أو ركوعاً وسجوداً وقراءة وتهليلاً وتحمیداً وتسبيحاً وسلاماً فـأنا مجمع جلالي وعظمت لا يحمل مني أن أمنعك جنة فيها ألوان النعيم أو جبت لك الجنة بنعمها كاعبدتني بألوان العبادة وأكرمك برويق كاعرقني بالوحدانية فـأني لطيف أقبل عذرك وأقبل الخير منك برحمتي فـأني أجد من أعد به من الكفار بالنار وأنت لا تجد إلها غيري يغرسياً تـك عندي لك بكل ركعة قصر في الجنة وحوراء بكل سجدة نظرة إلى وجهي . وأعلم أن الصلاة فرضت قبل الهجرة سنة والأرجح أنه لم يفرض عليه صلى الله عليه وسلم قبلها صلاة وقيل كان الواجب قبلها ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى ثم فرضت الصوات الخمس ليلة الاسماء (قوله كذا الصيام) أي مثل ماذ كـر من الحج والعصـلاة في كونـه مثـلاً للعمل الصيـام . وهو لغـة الـامـساـك ولو عن نحو السـكلـام وـمنـه قـولـه تـعـالـى حـكـاـيـة عنـ مرـيم عـلـيـها السـلامـ إـنـ تـذـرـت لـلـرـحـمـن صـوـماـ وـشـرـعاـ الـامـساـكـ عنـ المـفـطـرـ جـمـيعـ النـهـارـ عـلـى وجـهـ مـخـصـوصـ وـفـرـضـ فـيـ شـعـبـانـ فـيـ السـنـةـ الثـانـيـةـ مـنـ الـهـجـرـةـ وهـلـ كانـ قـبلـ صـومـ وـاجـبـ وـنـسـخـ أـوـلـاـ؟ـ قـولـانـ وـعـلـىـ الـأـوـلـ فـقـيلـ عـاـشـورـاءـ وـقـيلـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـقـيلـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـعـاـشـورـاءـ وـاعـلـمـ أـنـهـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ صـامـ تـسـعـ رـمـضـانـاتـ وـلـمـ يـكـمـلـ لـهـ إـلـاـسـنـةـ وـاحـدـةـ عـلـىـ الـعـقـمـ وـقـالـ الـمـبـرـىـ إـلـاـثـانـ وـقـالـ غـيرـهـ إـلـاـخـسـةـ (قوله فادر) أـيـ اـعـلـمـ مـنـ الـدـرـاـيـةـ وـهـيـ الـعـلـمـ وـالـخـاطـبـ بـذـلـكـ كـلـ مـنـ يـتـائـيـ مـنـ الـدـرـاـيـةـ وـالـعـلـمـ (قوله وـالـزـكـاـةـ) هـيـ اـسـمـ مـصـدـرـ بـعـنـ التـزـكـيـةـ . وـهـيـ لـغـةـ التـطـهـرـ وـالـدـحـ وـالـنـاءـ . وـشـرـعاـ إـخـرـاجـ جـزـءـ مـنـ السـالـ عـلـىـ وجـهـ مـخـصـوصـ هـذـاـ إـذـ كـانـ بـعـنـ الـفـعلـ كـاـهـنـاـ وـإـنـ كـانـ بـعـنـ الـقـدـرـ الـخـرـجـ قـلـتـ هـىـ اـسـمـ مـلـالـ مـخـصـوصـ يـؤـخـذـ مـاـلـ مـخـصـوصـ عـلـىـ وجـهـ مـخـصـوصـ يـصـرـفـ لـطـائـفـةـ مـخـصـوصـ وـفـرـضـ فـيـ السـنـةـ الثـانـيـةـ مـنـ الـهـجـرـةـ بـعـدـ كـاـةـ الـفـطـرـ وـقـيلـ فـيـ غـيرـهـ فـقـيلـ فـيـ الـرـابـعـةـ وـقـيلـ قـبـلـ الـهـجـرـةـ (قوله وـرـجـحتـ زـيـادـةـ الـإـيمـانـ الخـ) تـقـدـمـ أـنـ الـعـلـمـ مـنـ كـالـ إـيمـانـ عـنـدـ أـهـلـ السـنـةـ وـقـدـ ذـكـرـ الـصـنـفـ هـنـاـ أـنـهـ يـزـيدـ بـزـيـادـهـ وـيـنـقـصـ بـنـقـصـهـ فـقـالـ وـرـجـحتـ

الحج والعصـلاةـ  
كـذاـ الصـيـامـ فـادـرـ وـالـزـكـاـةـ  
وـرـجـحتـ زـيـادـةـ الـإـيمـانـ  
بـمـاتـرـيدـ طـاعـةـ الـإـسـلـانـ

---

.....

زيادة الإيمان الحُلْمَى ورجح جماعة من العلماء وهو جمهور الأُشاعرة القول بزيادة الإيمان لأنَّه لا معنى لترجح زيادة الإيمان إلا ترجح القول بها وقوله \* بما تزيد طاعة الإنسان \* أى بسبب زيادة طاعة الإنسان فالباء سببية وما مصدرية والطاعة فعل المأمور به واجتناب النهى عنه قوله ونقشه ينقصها أى ورجح الجماعة المتقدمون القول بنقص الإيمان بسبب نقص الطاعة وهذا بالنظر للشأن وإلِّا فقد يزيد المولى وينقصه بمفضليه اختياره من غير سبب يقتضيه وإذا قلنا بأنَّ الإيمان يزيد وينقص ف محله في غير إيمان الأنبياء والملائكة وأما إيمان الأنبياء فيزيد لأنَّ السُّكَامِ يقبل الكمال ولا ينقص لكن يرد أنَّ الأنبياء يحصل لهم تحجُّل عظيم في بعض الأحيان كما كان ليلاً المراج فـالإيمان بعده ليس بعزيزته قبله . ويحاجب بأنَّ هذا لا يستلزم تفاوتاً في إيمانهم وما يشير إلى أنَّ إيمان الأنبياء يزيد قول سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام - ولكن ليطمئن قلبي - وفي مفاتيح الخزان العلمية لـسیدی علی وفا معنى قوله تعالى - ألم تؤمن - ألم يفك إيمانك - قال بلى ولكن ليطمئن قلبي - من فقهه لرؤيَّة الكيفية ومعنى مأورد في الصحيح «نحن أحق بالشك من إبراهيم» أنه لـو لـفـقـهـ شـكـ لـتـطـرـقـ لـنـاـ بـالـأـوـلـىـ نـظـرـاـ حـالـ الـأـمـةـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـوـ نـظـرـاـ حـالـهـ وـيـكـونـ توـاضـعاـ وـأـمـاـ إـيمـانـ الـمـلـائـكـةـ فـلـاـ يـزـيدـ وـلـاـ يـنـقـصـ كـذـ كـرـهـ المـصـنـفـ فـيـ كـيـرـهـ عـنـ اـبـنـ الـقـيـمـ وـهـ المـشـهـورـ لـأـنـ إـيمـانـهـ جـبـلـيـ بـأـصـلـ الـطـبـيـعـةـ وـمـاـ كـانـ بـأـصـلـ الـطـبـيـعـةـ لـاـ تـقـاـوـتـ وـذـ كـرـ الشـيـخـ عـبـدـ الـبـرـ الـأـجـهـورـيـ أـنـ إـيمـانـ الـمـلـائـكـةـ يـزـيدـ وـلـاـ يـنـقـصـ فـعـلـهـ كـاـيـمـانـ الـأـنـبـيـاءـ فـتـلـخـصـ أـنـ الـأـقـسـامـ ثـلـاثـةـ : يـزـيدـ وـيـنـقـصـ وـهـ إـيمـانـ الـأـمـةـ إـنـسـاـ وـجـنـاـ وـلـاـ يـزـيدـ وـلـاـ يـنـقـصـ وـهـ إـيمـانـ الـمـلـائـكـةـ عـلـىـ المـشـهـورـ وـيـزـيدـ وـلـاـ يـنـقـصـ وـهـ إـيمـانـ الـأـنـبـيـاءـ وـزـادـ بـعـضـهـمـ قـسـمـاـ رـابـعـاـ وـهـ الـنـىـ يـنـقـصـ وـلـاـ يـزـيدـ وـهـ إـيمـانـ الـفـسـاقـ وـقـدـ اـحـتـجـوـاـ عـلـىـ أـنـ إـيمـانـ يـزـيدـ وـيـنـقـصـ بـحـجـةـ عـقـلـيـةـ وـنـقـلـيـةـ أـمـاـ الـعـقـلـيـةـ فـهـيـ أـنـهـ لـوـمـ تـقـاـوـتـ حـقـيـقـةـ إـيمـانـ بـالـزـيـادـةـ وـالـنـقـصـ لـكـانـ إـيمـانـ آـحـادـ الـأـمـةـ بـلـ الـنـهـمـكـيـنـ عـلـىـ الـفـسـقـ وـالـعـاصـيـ مـسـاـوـيـاـ لـإـيمـانـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـلـائـكـةـ وـالـلـازـمـ وـهـ الـمـساـوـةـ بـاطـلـ فـكـذـاـ الـلـزـومـ الـنـىـ هـوـ عـدـ التـقـاـوـتـ بـالـزـيـادـةـ وـالـنـقـصـ وـأـمـاـ الـنـقـلـيـةـ فـهـيـ النـصـوـصـ الـكـثـيرـةـ الـوارـدـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ كـقـوـلـهـ تـعـالـىـ - وـإـذـ تـلـيـتـ عـلـىـهـ آـيـاتـ زـادـتـهـ إـيمـانـاـ - وـكـقـوـلـهـ - لـيـزـادـدـاـ إـيمـانـاـ مـعـ إـيمـانـهـ - وـقـوـلـهـ - وـيـزـادـدـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ إـيمـانـاـ - وـقـوـلـهـ - فـأـمـاـ الـذـينـ آـمـنـواـ فـزـادـتـهـمـ إـيمـانـاـ - وـكـقـوـلـهـ عـلـىـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـبـنـ عـمـ لـمـ سـأـلـهـ «ـإـيمـانـ يـزـيدـ وـيـنـقـصـ ؟ـ قـالـ نـعـ يـزـيدـ حـتـىـ يـدـخـلـ صـاحـبـهـ الـجـنـةـ وـيـنـقـصـ حـتـىـ يـدـخـلـ صـاحـبـهـ الـنـارـ»ـ وـقـوـلـهـ عـلـىـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ «ـلـوـزـنـ إـيمـانـ أـبـيـ بـكـرـ بـإـيمـانـ هـذـهـ الـأـمـةـ لـرـجـحـ بـهـ»ـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ كـالـآـيـاتـ السـابـقـةـ لـاـيـدـلـ علىـ أـهـلـ يـنـقـصـ فـيـضـمـ إـلـىـ ذـلـكـ وـكـلـ ماـيـقـبـلـ الـزـيـادـةـ يـقـبـلـ الـنـقـصـ فـيـتـمـ الدـلـلـ وـأـورـدـ عـلـىـ هـذـهـ الضـمـيـمـةـ إـيمـانـ الـأـنـبـيـاءـ .ـ وـأـجـبـ بـأـنـهـ خـرـجـ لـوـجـوبـ الـعـصـمةـ الدـائـمـةـ الـمـانـعـةـ مـنـ نـقـصـهـ (ـقـوـلـهـ وـقـبـلـ لـاـ)ـ أـىـ وـقـالـ جـمـاعـةـ أـعـظـمـهـمـ الـأـمـامـ أـبـوـحـنـيـفـةـ وـهـوـ الـتـعـمـانـ بـنـ ثـابـتـ لـاـيـزـيدـ وـلـاـ يـنـقـصـ لـأـنـهـ اـسـمـ لـتـصـدـيقـ الـبـالـغـ نـهـيـةـ الـجـزـمـ وـالـأـذـعـانـ وـهـذـاـ لـاـيـتـصـورـ فـيـهـ مـاـذـ كـرـ لـأـنـ تـلـكـ الـنـهـيـةـ لـأـصـرـاتـ لـهـ وـبـحـثـ فـيـهـ بـأـنـ التـصـدـيقـ مـرـاتـ فـانـ تـصـدـيقـ الـمـقـلـدـ لـيـسـ كـتـصـدـيقـ الـعـارـفـ بـالـسـلـيلـ وـهـوـ لـيـسـ كـتـصـدـيقـ الـمـراـقبـ وـهـوـ لـيـسـ كـتـصـدـيقـ الـمـاـشـاـدـ وـهـوـ لـيـسـ كـتـصـدـيقـ الـمـسـتـغـرـقـ الـنـىـ لـاـيـشـاـدـ إـلـاـ اللـهـ وـتـأـوـلـ هـؤـلـاءـ الـجـمـاعـةـ الـآـيـاتـ السـابـقـةـ بـأـنـ الـزـيـادـةـ إـنـمـاـهـ فـيـ الـمـؤـمـنـ بـهـ لـأـنـ الصـاحـبـةـ كـانـواـ آـمـنـواـ بـأـنـزـلـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـكـانـ الـشـرـعـةـ لـمـ تـمـ وـكـانـ الـأـحـكـامـ تـنـزـلـ شـيـئـاـ فـكـانـواـ يـؤـمـنـونـ بـكـلـ ماـيـجـدـ وـتـأـوـلـاـ الـأـحـادـيـثـ السـابـقـةـ بـأـنـ الـزـيـادـةـ وـالـنـقـصـ يـرـجـعـ كـلـ مـنـهـمـاـ إـلـىـ الـأـعـمـالـ لـاـ تـصـدـيقـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ النـفـيـ فـيـ كـلـمـ الـمـصـنـفـ رـاجـعـاـ إـلـىـ أـقـرـبـ

ونقصها بقصها وقيل لا  
 (قوله لـأـنـهـ اـسـمـ الحـ)  
 هذا يقتضي أنَّ الإيمان  
 نوع من الجزم وهو  
 أعلاه والصحيح أنه  
 التصديق التابع للجزم  
 أى قبول النفس  
 ورضها بعد الجزم اه

مذكور وهو قوله ونفشه بنقصها فكأنه قال وقيل لاينقص فيكون مراده بهذا القيل أن الإيمان يزيد ولاينقص كما ذهب إليه الحطابي حيث قال الإيمان الكامل ثلاثة أمور قول وهو لايزيد ولاينقص وعمل وهو يزيد وينقص واعتقاد وهو يزيد ولاينقص فان نقص ذهب ( قوله وقيل لاخف ) استئناف لا عطف كما قاله المصنف ويحتمل أن يكون معطوفا على مقدار مفهوم من السياق والتقدير قد اشتهر أن بين القوم خلافا حقيقيا وقيل لاخف أي وقال جماعة منهم الفخر الرازي وأمام الحرمين ليس الخلاف بين الفرقين حقيقيا بل لفظيا ونفي الخلاف على الاطلاق لا يصح ووجه كون الخلاف لفظيا أن القول بأنه يزيد وينقص محول على مابه كماله وهو الأعمال والقول بأنه لايزيد ولاينقص محول على أصله وهو التصديق الباطني وقوله كذا قد نقل راجع للقيل الأخير لاجميع ماسبق وأشار بذلك إلى التبرى من عهدة صحة هذا القيل لأن الأصح أن التصديق القلبي يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة وعدمهما وقد يزيد أيضا بمحض التجلى كمبسبق ولهذا كان إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تغتر به الشبه على أن هذا القيل خلاف المعروف بين القوم من أن الخلاف حقيقى فتحصل أن المعتمد أن الإيمان هو التصديق فقط وأن النطق شرط فى إجراء الأحكام الدينية وأن الإيمان يزيد وينقص كما هو التحقيق فاستفاده والله ولـ التوفيق ( قوله فواجب له الحـ ) أي إذا أردت معرفة ما يجب له تعالى فأقول لك واجب له الحـ فالفاء الفصيحة والضمير المبjour عائد عليه تعالى وقد انقسمت مباحث هذا الفتن ثلاثة أقسام إلهيات وهى المسائل المبحوث فيها عمما يتعلق بالإله ونبويات وهى المسائل التي يبحث فيها عمما يتعلق بالأنبية وسمعيات وهى المسائل التي لا تتلقى أحکامها إلا من السمع وقد شرع فى تفصيل ذلك مقدما الإلهيات على غيرها لتعلقها بالحق تعالى وما يتعلق به مقدم على غيره وبأى بالواجب لشرفه وإنما قدم منه الوجود لأنه كالأصل وماعداه كالفرع لأن الحكم بوجوب الواجبات له تعالى واستحالة المستحبيلات عليه تعالى وجواز ما يجوز فى حقه تعالى لا يتعقل إلا بعد الحكم بوجوب الوجود له تعالى ثم إن المصنف قد أخبر للاهتمام لأن المقصود الحكم بالوجود وقد يقال الظاهر إعراب واجب مبتدأ وسوع الابتداء به مع كونه نكرة عمله فى الجار والمجرى والوجود وما بعده خبر فكأنه قال الواجب المت分成 ذكره هو الوجود وما عطف عليه ومعنى كونه تعالى واجب الوجود أنه لا يجوز عليه العدم فلا يقبل العدم لا أولا ولا أبدا والدليل على وجوب الوجود له تعالى أن تقول الله يجب افتقار العالم إليه وكل من وجب افتقار العالم إليه فهو واجب الوجود يتبع الله واجب الوجود دليل الصغرى ما تقدم من أن العالم حادث وكل حادث يجب افتقاره إلى محمد ودليل الكبرى أنه لو لم يكن واجب الوجود لكان جائزه فيقتصر إلى محمد ويفقر محمد إلى محمد فان رجع الأمر إلى الأول مباشرة أو بواسطة فالدور لأنه دار الأمر ورجع إلى مبدئه وإن تابعت المحدثون واحدا بعد واحدا إلى ما لا تهامة له فالسلسل لأنه تسلسل الأمر وتتابع وكل من الدور والتسلسل محال فما أدى إليه وهو افتقاره إلى محمد محال فما أدى إليه وهو كونه ليس واجب الوجود محال وإذا استحال كونه ليس واجب الوجود بيت كونه واجب الوجود وهو المطلوب وحقيقة المسوور توقف الشيء على ما توقف عليه إما بمرتبة أوأ كثر وحقيقة التسلسل ترتيب أمور غير متناهية وإنما كان المسوور مستحيلا لأنه يلزم عليه كون الشيء الواحد سابقا على نفسه مسبقا بها فإذا فرضنا أن زيداً أوجد عمراً وأن عمراً أوجد زيداً لزم أن زيداً متقدماً على نفسه متأخر عنها وأن عمراً كذلك وإنما كان التسلسل مستحيلاً لأدلة أقامها المتكلمون أجلها برهان التطبيق وتقديره

وأشار بذلك إلى التبرى من عهدة صحة هذا القيل لأن الأصح أن التصديق القلبي  
قد نقلـ .  
فواجب له

( قوله ودليل الكبرى  
الـ ) ماجعل دليلا على  
الكبرى يصح أن  
يكون دليلا على  
وجوب الوجود له تعالى  
ويكون مغنيا عن  
القياس السابق بأن  
يقال لولم يجب له تعالى  
الوجود لـ كان جائزه  
إلى آخر ما في المحسـ  
اه ( قوله أنه لـ يمكن  
الـ ) الضمير فيه راجع  
إلى كل من وجب  
افتقار العالم إليه لا إلى  
الله تعالى بخصوصه اـ

أنك لوفرضت سلسلتين وجعلت إحداهما من الآن إلى ما لا نهاية له والأخرى من الطوفان إلى ما لا نهاية له وطبقت بينهما بأن قابلت بين أفرادها من أولها فكاما طرحت من الآنية واحدا طرحت في مقابلته من الطوفانية واحدا وهكذا فلا يخلو أن يفرغا معا فيكون كل منها له نهاية وهو خلاف الفرض وإن لم يفرغ الزم مساواة الناقص لـ *الكامل* وهو باطل وإن فرغت الطوفانية دون الآنية كانت الطوفانية متناهية والآنية أيضا كذلك لأنها إنما زادت على الطوفانية بقدر متناه وهو مامن الطوفان إلى الآن ومن المعلوم أن الزائد على شيء متناه بقدر متناه يكون متناهيا بالضرورة و يتعلق به مباحث تطلب من المطولةات (قوله الوجود) أي الذاتي يعني أن وجوده لذاته لا لعنة أي أن الغير ليس مؤثرا في وجوده تعالى وليس المراد أن الذات أثرت في نفسها إذ لا يقوله عاقل وإنما صار عليهم التعمير فشمرة القيد تظهر في المترز. وأما الوجود غير الذاتي كوجودنا فهو بفعله تعالى وبعضهم لا يشاهد غيره وجودا وهذا يسمى عندهم وحدة الوجود وقد غرق فيه من غرق حتى وقع من بعض الأولياء ما يفهم الاتحاد والحلول كقول الحجاج أنا الله وكقول بعضهم مافي الجبة إلا الله وهذا اللفظ لا يجوز شرعا ليهامه لكن القوم تارة تعذبهم الأحوال فيؤول ما يقع منهم بما يناسبه ومن أفق بقتل الحجاج حين قال المقالة السابقة الجنيد كاف شرح الكبير ومن اللفظ الموجه ما شاع على أسننة العوام من قولهم موجود في كل الوجود فيه إشارة إلى وحدة الوجود لكنه مختلف لا يهمه الحال و قد اختلف في الوجود هل هو عين الوجود أو غيره كالمسيحي فقال الأشعري الوجود عين الوجود. و اختلف العلماء في فهم المراد من عبارة الأشعرى في بعضهم ألقاها على ظاهرها وعليه يكون في عدم الوجود صفة تسامح لأنها يقع صفة في مجرد اللفظ كأن يقال الله موجود والمحققون كالسعد وأضرابه أولوا عبارة الأشعرى فقالوا ليس المراد العينية حقيقة بل المراد أنه ليس زائدا على الذات في الخارج بحيث تصح رؤيته فلا ينافي أنه أمر اعتباري وهو الحق الذي لا يحيص عنه وعليه فلا يكون في عدم الوجود صفة تسامح لأن الصفة يكفي فيها مغيرة الموصوف وإن لم تكن زائدة في الخارج كيف وقد دعوا السالب صفات كالقدم والبقاء وقال الرازى وجماعة الوجود غير الموجود ضرورة مغایرة الصفة للموصوف وعليه فقد عرّفوا الوجود بأنه الحال الواجبة للذات مادامت الذات حال تكون تلك الحال غير معللة بعلة والمراد بكل منها حالا أنها واسطة بين الموجود والعدوم على القول بنبوتنا الواسطة التي هي حال ومعنى كونها واجبة للذات مادامت الذات أنها ثابتة للذات مدة دوام الذات وخرج بقولنا غير معللة بعلة الحال المعللة بعلة كالكون قادر فإنه حال معلم بعلة أي لازم الملزم وهو القدرة ورجع ببعضهم الحال لفظيا فحمل كلام الأشعرى على أن الوجود ليس زائدا في الخارج فلا ينافي أنه حال وهو مراد الثاني وجرى على ذلك المصنف في الشرح وقيل الحال حقيق قوله الأشعرى محول على أنه أمر اعتباري على التحقيق وقول غيره محول على أنه حال ويكتفى المكافأ أن يعرف أن الله موجود ولا يجب عليه معرفة أن وجوده تعالى عين ذاته أو غير ذاته كما قال سيدى محمد الصغير لأن ذلك من غواصات علم الكلام . واعلم أن الوجود صفة نفسية وإنما نسبت للنفس أي الذات لأنها لا تتعقل إلا بها فلاتتعقل نفس الإلحاد وله المراد بالصفة النفسية صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها كأن يقال الوجود صفة الله تعالى فقولنا صفة كالجنس وقولنا ثبوتيه يخرج السلبية كالقدم والبقاء وقولنا يدل الوصف به على نفس الذات معناه أنها لا تدل على شيء زائد على الذات فقولنا دون معنى زائد عليها تفسير مراد لقولنا على نفس الذات ويخرج بذلك المعنى لأنها تدل على معنى زائد على الذات وكذلك المعنى ية فإنها تستلزم المعنى فهي تدل على معنى زائد على الذات لاستلزمها المعنى (قوله والقدم) أي وواجب له القدم فهو معطوف على الوجود وهذا شروع في الصفات السلبية أي التي دلت على سلب مالا يليق به سبحانه

### الوجود والقدم

(قوله لا تتعقل الخ)  
اعتبرض بأن الماهية  
تععقل بدون وجودها  
بدليل أنا تعقل  
شريك البارى بأنه  
من يشارك الله في  
الألوهية والفرض أنه  
لا يوجد له . ويحاج بأن  
المراد من العقل  
التحقق خارجا والذات  
لا تتحقق لها خارجا  
بدون وجودها اه

(قوله ولبيست منحصرة أخ) أى ليست الصفات السلبية الكلية منحصرة في هذه المنسنة

(٣٥)

على الصحيح ومقابله أنها

تنحصر في هذه المنسنة

وما عدتها من الصفات

السلبية فهى جزئيات

داخلة فيها قوله وعد

المصنف منها مبني على

أنها لانحصر قوله

لأن ماعداها أخ مبني

على القول بأنها

منحصرة في هذه المنسنة

فلم يوفق التعلييل المعلم

فكان الأولى أن يعلل

بما عدل به الشيخ

عبد السلام وعبارته

لأنها من مهمات

أمهاتها والظاهر أن

من في كلامه زائدة

ومعنى كلامه أن هذه

المنسنة التي عدتها

مهمات الصفات السلبية

الكلية فلذا اقتصر

عليها وترك غيرها من

الصفات الكلية ولو

عalloوا الاقتصار عليها

بأن الشارع لم يكافنا

تفضيلا إلا بها لكان

أظهرها (قوله لقولهم

كل قديم أخ) معناه

أن القدم لا ينقطع في

الأزل ولا فيما لا يزال

وعلى هذا المعنى يحمل

قولهم كل ما ثبت قدمه

استحال عدمه فمعناه أن

القدم لا ينعدم أصلا

وتعالى ولبيست منحصرة على الصحيح وعد المصنف منها خمسة لأن ماعداها من نفي الولد والصاحببة والمعين وغير ذلك مما لا نهاية له راجع إلها ولوبالالتزام فهو أمهاتها أى أصولها المهمات منها والمراد بالقدم في حقه تعالى القدم الذي وهو عدم افتتاح الوجود وإن شئت قلت هو عدم الأولية للوجود وأما القدم في حقنا فالمراد به الزمانى وهو طول المدة وضبط بستة حتى إذا قال كل من كان من عييدي قد ياما فهو حرج عتقة من له عنده سنته وهذا مستحيل في حقه تعالى وكذلك القدم الاضافى كقدم الآب بالنسبة للابن فتحصل من هذا أن القدم ثلاثة أقسام ذاتى وزمانى وإضافى . فان قلت إن وجوب الوجود يستلزم القدم بل والبقاء فذ كرهما بعده محض تكرار . قلت عامة هذا الفن لا يكتفىون بذلك الالتزام بل يصرحون بالعوائد لشدة خطر الجهل في هذا الفن فلا يستغفون بذلك عن لازم ولا بعام عن خاص ودليل القديم أنه لوم يكن قد ياما لكان حدثا إذ لا واسطة ولو كان حدثا لافتقر لحدث ولو افتقر لحدث لافتقر محمداته إلى حدث لانعقد المماثلة بينهما فيلزم السور أو التسلسل وكل منها محال فما أدى إليه وهو افتقاره لحدث محال فما أدى إليه وهو كونه حدثا محال فما أدى إليه وهو عدم كونه قد ياما محال وإذا استحال عدم كونه قد ياما ثبت كونه قد ياما وهو المطلوب . واعلم أن لهم في القديم والأزرى ثلاثة أقوال . الأولى أن القديم هو الوجود الذى لا ابتداء لوجوده والأزرى مالا أول له عدميا أو وجوديا فكل قديم أزرى ولا عكس . الثاني أن القديم هو القائم بنفسه الذى لأول لوجوده والأزرى مالا أول له عدميا أو وجوديا قائما بنفسه أو بغيره وهذا هو الذى يفهم من كلام السعد . الثالث أن كل منها مالا أول له عدميا أو وجوديا قائما بنفسه أولا وعلى هذا فهما متراوكان فعلى الأول الصفات السلبية لا توصف بالقديم وتوصف بالأزرى بخلاف الذات العلية والصفات الثبوتية فإنها توصف بالقدم والأزرى وعلى الثاني الصفات مطلقا لا توصف بالقدم وتوصف بالأزرى بخلاف الذات العلية فإنها توصف بكل منها وعلى الثالث كل من الذات والصفات مطلقا توصف بالقدم والأزرى فتدرك (قوله كذا بقاء) التنوين للتنوع والتعميم أي نوع من أنواع البقاء عظيم مثل المذكور من الوجود والقدم في الوجود له تعالى فاسم الاشارة عائد على المذكور من الوجود والقدم والجامع هو الوجود له تعالى والمراد به في حقه تعالى عدم الآخرية للوجود وإن شئت قلت عدم اختفاء الوجود ودليل البقاء له تعالى أنه لو جاز عليه العدم لاستحال عليه القدم لما تقدم في كلام المصنف من قوله :

وكل ما جاز عليه العدم عليه قطعا مستحيل القدم

كيف وقد سبق قريبا وجوب القديم له تعالى وكل ما ثبت قدمه استحال عدمه وقد اتفق العقلاء على هذه القضية كافية العكارى على الكبرى وأورد عليها عدمنا في الأزل فانه قديم بناء على القول بتراويف القديم والأزرى فهو كعدم المستحيل فلم جاز انقطاعه بوجودنا فيما لا يزال . أجيبي بأن هذه القاعدة إنما هي في القديم الوجودى إذ الدليل إنما قائم فيه كذا كره الإمام ابن ذكرى وقال الفخرى إن الإرادة من أصله مدفوع بأن وجودنا قطع عدمنا فيما لا يزال لافي الأزل وإلا لو وجدنا في الأزل وهو محال قال العلامة اليوسى وهو ظاهر لكن قال العلامة الإمام ولد ذلك أن تقول لم يظهر لقولهم كل قديم فهو باق فانقطاع الاستمرار فيما لا يزال مصر فالظاهر الجواب الأول اه . لا يقال أى فرق بين عدمنا وعدم المستحيل كالشر يك فان كل منها واجب في الأزل . لأننا نقول وجوب عدمنا مقيد بالأزل فهو ممكن فيما لا يزال وأما عدم المستحيل فواجب على الاطلاق .

لما في الأزل ولا في لا يزال وحيثنى رد عليه عدمنا الأزرى لانقطاعه بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال وال فهو يسلم لهذا الانقطاع لانه جعل وجودنا فانقطاع العدد من فيما لا يزال الذى بهاته عدمنا الأزرى وبهذا ظهر رد العلامة الإمام على الفخرى اه (قوله فانقطاع الاستمرار ارج) معناه أن العدم الأزرى لانقطاع استمراره بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال وخلفه العدم فيما لا يزال وقوله مصر أى مؤكد إلى بقاء الاشكال اه

[تبنيه] علم مما تقدم أن الله تعالى لا أول له ولا آخر وأن عدمنا في الأزل لا أول له وله آخر وأما المخلوقات فلها أول وآخر ونعم الجنة وعداب الناره أول ولا آخر له فكل منها باق لكن شرعا لاعقولا لأن العقل يحوز عدمهما فالأقسام أربعة (قوله لايشب بالعدم) أي لا يخالط بالعدم والمراد من ذلك أنه لا يتحققه عدم لأن حقيقة المخالطة تقتضي الاجتماع والبقاء لا يجتمع مع العدم إلا أن يقدر مضاف أى لايشب بجواز العدم وهو معنى البطلان في قول ليبيد :

الكل شيء ماحلا الله باطل وكل نعم لامحاله زائل

أى من نعم الدنيا كايدل عليه بقية القصيدة فلا يرد عليه نعم الجنان واحتذر المصنف بذلك من بقائنا فإنه يشب بالعدم ويختلط به لأن مقارنته استمرار الوجود زمانين فصاعدا وهذا مستحبيل في حقه تعالى لأن الزمان حركة الفلك أو مقارنة متجدد فهو معاومن إزالة للإباء كما في قوله آتيك طلوع الشمس فازمان هو مقارنة الآيات المتجدد المعاومن لطلع الشمس المتجدد المعاومن وكل من حركة الفلك والمقارنة المذكورة حادث ولا يقتن بالحادث إلا من كان مثله ومحل كونه مستحبيل إذا كان على وجه الحصر بأن يقال وجوده ليس إلا في زمان وإلا فهو تعالى موجود قبل كل شيء وبعده ومعه (قوله وأنه لما ينال العدم مخالف) أي وواجب له أنه تعالى مخالف للحوادث التي يلحقها العدم فهو بفتح المهمزة من أن واسمها الضمير العائد عليه تعالى وخبرها مخالف ويتعلق به الحار والمحرور قبله وإنما قدمه لضرورة النظم وما واقعة على الحوادث وعائدها مخدوف وأن وما دخلت عليه في تأويل مصدر معطوف على الوجود والتقدير وواجب له تعالى مخالفته للحوادث التي يلحقها العدم وبذلك يندفع ما في حاشية الشيخ العدوى من أن في كلام المصنف تسمحا لأن الصفة مخالفته لا أنه مخالف ووجه اندفاع ذلك أن القاعدة سبب أن المفتوحة بصدر من خبرها وهو شائع في العربية فلا يقال فيه تسمح وجعلنا بذلك معطوفا على الوجود أولى من جعله خبرا لمبتدأ مخدوف والتقدير والصفة الثالثة من الصفات السلبية أنه الخ وکلام الشيخ عبد السلام في هذا المقام حل معنى لاحل إعراب وإن أوهمت عبارته خلاف ذلك وإنما أنسد المخالفه له تعالى لأنها تزييه والموصوف به الله لا الحوادث وكأنه تعالى مخالف للحوادث مخالف للأعدام الأزلية كما علمنا وصفه بالوجود إذ هي ليست موجودة وقد ذكر الشيخ عبد السلام في هذا المقام أن الأعدام الأزلية من الحوادث وهو سهو لأن الأعدام الأزلية واجبة كاقدمة وقد ذكرها والده مثلا للعدم السابق ولم يجعلها من الحوادث والمخالفه لما ذكر عبارة عن سلب الجرمية والعرضية والكلامية والجزئية ولو ازمهما عنه تعالى فلازم الجرمية التحييز ولازم العرضية القيام بالغير ولازم الكلية الكبر ولازم الجزئية الصغر إلى غير ذلك فادا ألقى الشيطان في ذهنك أنه إذا لم يكن المولى جرما ولا عرضا ولا كلا ولا جزءا فما حقيقته فقل في رد ذلك لا يعلم الله إلا الله - ليس كمثله شيء وهو السميع البصير - (قوله برهان هذا القدم) أي دليل ما ذكر من أنه مخالف للحوادث دليل القدم كلام المصنف على تقدير مضاف وتقدير البرهان أن تقول لو لم يكن مخالف للحوادث لكان ماثلا لها ولو كان ماثلا لها لكان حادثا كيف وقد ثبت قدمه بالدليل السابق ويصح إبقاء كلام المصنف على ظاهره فيكون نفس القدم هو الدليل على المخالفه لأن كل من وجب له القدم استحال عليه العدم ولا شيء من الحوادث يستحبيل عليه العدم فلا شيء منها يقدم فثبتت المخالفه (قوله قيامه بالنفس) معطوف على الوجود بخلاف حرف العطف والتقدير وواجب قيامه بنفسه فأى في النفس عوض عن المضاف إليه وقول الشارح والصفة الرابعة من الصفات السلبية الواجبة له تعالى قيامه بالنفس حل معنى لاحل

(قوله أو مقارنة متجدد الح) هذا التعريف مبني على الصحيح من أن الزمان أمر وهي أى تخيل أنه موجود متحقق الواقع أنه لا وجود له فتعريفه بالمقارنة فيه مسامحة لائز من التعريف بالعلامة فهو على تقدير مضاف أى ذو مقارنة أى أنه يعلم ويتبع بالمقارنة أى بالعبارة الدالة عليها كقولك آتيك طلوع الشمس فهذا القول معين لزمن الآيات بعد أن كان مهم ما يؤخذ غالبا ذلك من كلام الشيخ الأمير في الحاشية انه (قوله للإباء) تعليل لمخدوف تقديره وإنما يؤتى بالعبارة الدالة على المقارنة لما عامت من إزالة الإباء بالعبارة الدالة على المقارنة لا بالمقارنة أه (قوله فثبتت المخالفه) يعني أن الله تعالى ليس من الحوادث فالمخالفه المتربة على هذا الدليل غير المخالفه المعدودة من صفاته تعالى لأنها عبارة عن نفي الجرمية والعرضية إلى غير ذلك مما تقدم والمخالفه المتربة على هذا الدليل عبارة عن كونه تعالى ليس داخلا في الحوادث ولا معدودا منها فهذا الدليل غير ظاهر اه

إعراب كذا تقدم وقد جعل بعضهم الباء في قوله بالنفس باء الآلة وأصله للسكنى وفيه إساعة أدب وقد تخلص الشيخ يحيى الشاوي من إساعة الأدب بأن فائدته ذلك تظهر في المقابل أي لا بغيره فالمعنى أن الغير ليس آلة في قيامه تعالى فهو نظير ماسبق في وجوده لذاته لا لصلة ولكن الأولى أن الباء التي للتعدية يكون الآلة واسطة الفعل ولا تناسب هنا كذا لا يناسب جعلها للتعدية لأن مجرور الباء التي للتعدية يكون مفهولاً به معنى كذهب الله بنورهم ولا كذلك ماهنا وجعلها الشيخ الملوى يعني في فهي لظرفية المجازية فالمعنى قيامه في نفسه ليس باعتبار شيء آخر كذا يقال لهذا العبد في نفسه يساوى كذا أي لا باعتبار شيء آخر معه والمراد من النفس هنا الذات فأنها تطلق على الذات كاهاها وتطلق على اليم كافي قوله مال النفس له سائلة لا ينجس الماء وعلى الأنفة كافي قوله فلان دون نفس وعلى العقوبة قيل منه قوله تعالى - ويحذركم الله نفسه - أي عقوبته والحق أنه يجوز إطلاق النفس على ذات الله تعالى من غير مشاكلة كيابل له قوله تعالى - كتب ربكم على نفسه الرحمة - خلافاً لمن زعم أنها لا تطلق عليه تعالى إلا مشاكلة كافية قوله تعالى - تعلم ما في نفسك ولأعلم ما في نفسك - ومعنى قيامه بنفسه عدم افتقاره تعالى إلى المخل أو الذات التي يقوم بها إلا معنى المكان لأن ذلك علم من المخالفة للحوادث وقال الغنيمي ولا مانع من حمل المخل على معنديه هنا وعدم افتقاره تعالى إلى المخصوص أي الموجد وهذا الثاني وإن كان يستغنى عنه بالقدم لكن تقدم أن العلماء لا يكتفون في هذا الفن بدلالة الالتزام لشدة خطر الجهل بالعقائد فمعنى القيام بالنفس شيئاً عدم افتقاره إلى المخل وعدم افتقاره إلى المخصوص والدليل على عدم افتقاره إلى المخل أنه لو افتقر إلى محمل لكان صفة ولو كان صفة لم يتصرف بصفات المعاني والمعنوية وهي واجبة القيام به تعالى للا دلة الدالة على ذلك هذا خلف بفتح الحاء أي يستحق أن يرمى به خلف الظاهر أو بضمها أي كذب وباطل وإذا بطل ذلك بطل ما أدى إليه وهو كونه صفة فبطل ما أدى إليه أيضاً وهو افتقاره إلى المخل وإذا بطل افتقاره إلى محمل ثبت عدم افتقاره إلى محمل وهو المطلوب والدليل على عدم افتقاره إلى المخصوص أنه لو افتقر إلى مخصوص لكان حادثاً كيف وقد سبق وجوب وجوده وقدمه وبقائه ذاتاً وصفات .

[تنبيه] علم من ذلك أنه مستغن عن المخل والمخصوص معاً وأما صفاتيه فهي مستغنية عن المخصوص وقائمة بذاته تعالى ولا يعبر فيها بالافتقار إلى الذات لمافيها من الإيمان وقد أساء الفخر الأدب حيث أطلق لفظ الافتقار والاحتياج فيها وذوات الحوادث مقتصرة إلى مخصوص ومستغنية عن الذات التي تقوم بها وصفات الحوادث مقتصرة إليها مما فالأسما أربعة قدر (قوله وحدانية) معطوف على الوجود بحذف حرف العطف أي وواجب له وحدانية وماذ كره الشارح حل معنى لاحل إعراب كاسبيك وهي بفتح الواو نسبة إلى الوحدة فيما لها للنسب والألف والنون للبالغة كافية رقابي نسبة للرقبة وشعراني نسبة للشعر ، وقال يحيى الشاوي لا يصح كون الياء للنسب إذ المراد ثبوت الوحدة نفسها لاثبات شيء منسوب إليها واختار جعلها للصدر كما في الضاربية وأجاب الأولون بأن الشيء ينسب لنفسه وبالغاً ومبحت الوحدانية أشرف مباحث هذا الفن ولذلك سمى باسم مشتق منها فقيل علم التوحيد ولعظم العناية به كثرة التنبيه والثناء عليه في الآيات القرآنية فقال تعالى - وإن هم كإله واحد لا إله إلا هو الرحمن - إلى غير ذلك من الآيات والمراد هنا وحدة الذات والصفات بمعنى عدم النظير فيما وأما وحدة الذات بمعنى عدم الترك من أجزاء فسبقت في المخالفة للحوادث ووحدة الصفات بمعنى عدم تعددها من جنس واحد كقدرتين فأكثر وعدين فأكثر وهكذا فستائي في قوله ووحدة أوجب لها ووحدة الأفعال بمعنى أنه لا تأثير لغيره في فعل من الأفعال فستائي أيضاً في قوله : خالق لعبد وما عمل . والحاصل أن الوحدانية الشاملة

لوحدانية الذات ووحدانية الصفات ووحدانية الأفعال تنفي كوما خمسة الـكـم المتصل في المـات وهو تـركـها من أجزاءـ والـكـم المنفصلـ فيهاـ وهوـ تـعدـهاـ بـحـيـثـ يـكـونـ هـنـاكـ إـلـهـ ثـانـ فـأـكـثـرـ وـهـذـانـ الـكـمـ منـفـيـانـ بـوـحدـانـةـ الـذـاتـ وـالـكـمـ المـتـصـلـ فـيـ الصـافـاتـ وـهـوـ تـعـدـ فـيـ صـافـاتـ تـعـالـىـ مـنـ جـنـسـ وـاحـدـ كـقـدـرـتـينـ فـأـكـثـرـ وـبـحـيـثـ فـيـ هـذـاـ بـأـنـ الـكـمـ المـتـصـلـ مـدارـهـ عـلـىـ شـيـءـ ذـنـيـ أـجـزـاءـ وـلـاـ كـذـلـكـ الصـافـاتـ .ـ وـيـجـابـ بـأـنـهـ نـزـلـواـ كـوـنـهـاـ قـائـمـةـ بـذـاتـ وـاحـدـةـ مـزـلـةـ التـرـكـ وـالـكـمـ المـنـفـيـانـ فـيـ الصـافـاتـ وـهـوـ أـنـ يـكـونـ لـغـيـرـ اللـهـ صـفـةـ تـشـبـهـ صـفـتـهـ تـعـالـىـ كـأـنـ يـكـونـ لـزـيـدـ قـدـرـةـ يـوـجـدـ بـهـاـ وـيـعـدـ بـهـاـ كـقـدـرـتـهـ تـعـالـىـ أـوـ إـرـادـةـ تـخـصـصـ الشـيـءـ بـعـضـ الـمـكـنـاتـ أـوـ عـلـمـ مـحـيـطـ بـجـمـيعـ الـأـشـيـاءـ وـهـذـانـ الـكـمـ مـنـفـيـانـ بـوـحدـانـةـ الصـافـاتـ وـالـكـمـ المـنـفـيـانـ فـيـ الأـفـعـالـ وـهـوـ أـنـ يـكـونـ لـغـيـرـ اللـهـ فـعـلـهـ مـنـ الأـفـعـالـ عـلـىـ وـجـهـ الـإـيجـادـ وـإـنـماـيـنـسـ الـفـعـلـ لـهـ عـلـىـ وـجـهـ الـكـسـبـ وـالـاخـتـيـارـ وـهـذـاـ الـكـمـ مـنـفـيـ بـوـحدـانـةـ الأـفـعـالـ وـفـيـ ذـلـكـ رـدـ عـلـىـ الـمـعـزـلـةـ الـقـائـلـينـ بـأـنـ الـعـبـدـ يـخـلـقـ أـفـعـالـ نـفـسـهـ الـاخـتـيـارـيـةـ وـأـنـمـاـ لـمـ يـكـفـرـواـ بـذـلـكـ لـاعـتـراـفـهـ بـأـنـ إـقـارـهـ عـلـيـهـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ وـبـعـضـهـ كـفـرـهـ وـجـعـلـ الـجـوـسـ أـسـعـ حـالـاـ مـنـهـ إـذـ الـجـوـسـ قـالـواـ بـعـؤـثـرـينـ وـهـؤـلـاءـ أـبـتـواـ مـاـ لـاحـصـرـ لـهـ لـكـنـ الـرـاجـحـ عـدـ كـفـرـهـ وـأـنـمـاـ الـكـمـ المـتـصـلـ فـيـ الأـفـعـالـ فـاـنـ صـورـنـاهـ بـتـعـدـ الـأـفـعـالـ فـهـوـ ثـابـتـ لـاـ يـصـحـ نـفـيـهـ لـأـنـ أـفـعـالـهـ كـثـيرـةـ مـنـ خـلـقـ وـرـزـقـ وـإـحـيـاءـ وـإـمـاتـهـ إـلـىـ غـيـرـ ذـلـكـ وـإـنـ صـورـنـاهـ بـعـشـارـكـهـ غـيـرـ اللـهـ لـهـ لـفـعـلـ مـنـ الـأـفـعـالـ فـهـوـ مـنـقـيـ أـيـضاـ بـوـحدـانـةـ الـأـفـعـالـ وـدـلـيلـ الـوـحـدـانـيـةـ بـالـعـنـيـ الـمـرـادـ هـنـاـ وـهـوـ وـحدـةـ الـذـاتـ وـالـصـافـاتـ بـعـنـيـ عـلـمـ النـظـيرـ فـيـهـمـاـ أـنـهـ لـوـتـعـدـ إـلـهـ كـأـنـ يـكـونـ هـنـاكـ إـلـهـانـ لـمـ اـلـوـجـدـ شـيـءـ مـنـ الـعـالـمـ لـكـنـ عـدـ وـجـودـ شـيـءـ مـنـ الـعـالـمـ باـطـلـ لـأـنـهـ مـوـجـدـ بـالـمـاـشـاهـدـهـ فـاـدـىـ إـلـيـهـ وـهـوـ تـعـدـ باـطـلـ وـاـذاـ بـطـلـ الـتـعـدـ ثـبـتـ الـوـحـدـانـيـةـ وـهـوـ الـمـطـلـوبـ وـأـنـمـاـ لـزـمـ مـنـ الـتـعـدـ كـأـنـ يـكـونـ هـنـاكـ إـلـهـانـ عـدـ وـجـودـ شـيـءـ مـنـ الـعـالـمـ لـأـنـهـمـاـ إـمـاـ يـتـفـقـاـ وـإـمـاـ يـخـتـلـفـاـ فـاـنـ اـتـفـقـاـ فـلـاجـائزـ أـنـ يـوـجـدـهـ مـعـاـ لـثـلـاـ يـلـازـمـ اـجـمـاعـ مـؤـثـرـينـ عـلـىـ أـثـرـ وـاـحـدـ وـلـاجـائزـ أـنـ يـوـجـدـهـ مـرـتـبـاـ بـأـنـ يـوـجـدـهـ أـحـدـهـمـ يـوـجـدـهـ الـآخـرـ لـثـلـاـ يـلـازـمـ تـحـصـيلـ الـحـاـصـلـ وـلـاجـائزـ أـنـ يـوـجـدـ أـحـدـهـ الـبـعـضـ وـالـآخـرـ الـبـعـضـ لـلـزـوـمـ عـبـزـهـ حـيـثـ لـأـنـهـ لـمـ اـتـعـلـقـتـ قـدـرـةـ أـحـدـهـ بـالـبـعـضـ سـدـ عـلـىـ الـآخـرـ طـرـيقـ تـعـلـقـ قـدـرـتـهـ بـهـ فـلـاـ يـقـدـرـ عـلـىـ مـخـالـفـتـهـ وـهـذـاـ عـبـزـ وـهـذـاـ يـسـمـيـ بـرـهـانـ التـوـارـدـ لـمـاـفـيـهـ مـنـ تـوـارـدـهـاـ عـلـىـ شـيـءـ وـاـنـ اـخـتـلـفـاـ بـأـنـ أـرـادـهـاـ إـيجـادـ الـعـالـمـ وـالـآخـرـ إـعـدـادـهـاـ فـلـاجـائزـ أـنـ يـنـفـذـ مـادـهـاـ لـثـلـاـ يـلـازـمـ عـلـيـهـ اـجـمـاعـ الـضـدـيـنـ وـلـاجـائزـ أـنـ يـنـفـذـ صـادـهـاـ دـوـنـ الـآخـرـ لـلـزـوـمـ عـبـزـ مـنـ لـمـ يـنـفـذـ مـرـادـهـ وـالـآخـرـ مـشـهـ لـأـنـقـادـ الـمـامـلـةـ بـيـنـهـمـاـ وـيـحـكـيـ عـنـ اـبـنـ رـشـدـ أـنـهـ إـذـ نـفـذـ مـرـادـهـاـ دـوـنـ الـآخـرـ كـانـ الـذـيـ نـفـذـ مـرـادـهـ هـوـ إـلـهـ دـوـنـ الـآخـرـ وـتـمـ دـلـيلـ الـوـحـدـانـيـةـ وـهـذـاـ يـسـمـيـ بـرـهـانـ التـمـانـعـ لـمـاـنـعـهـمـاـ وـتـخـالـفـهـمـاـ وـقـدـ ذـكـرـ الـمـولـىـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ هـذـاـ دـلـيلـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ -ـ لـوـكـانـ فـيـهـمـاـ آلـهـةـ إـلـاـ اللـهـ لـفـسـدـتـاـ -ـ أـىـ لـوـكـانـ فـيـهـمـاـ جـنـسـ الـآلـهـةـ غـيـرـ اللـهـ لـمـ تـوـجـدـاـ لـكـنـ عـدـ وـجـودـهـاـ باـطـلـ لـمـاـشـاهـدـهـ وـجـودـهـاـ فـيـهـاـ باـطـلـ ماـدـىـ إـلـيـهـ وـهـوـ وـجـودـ جـنـسـ الـآلـهـةـ غـيـرـ اللـهـ قـبـتـ أـنـ اللـهـ وـاـحـدـ وـهـوـ الـمـطـلـوبـ فـلـيـسـ الـحـاـلـ اـجـمـعـ فـقـطـ بـلـ الـمـحـالـ جـنـسـ الـآلـهـةـ غـيـرـ اللـهـ وـإـلـاـ فـيـ الـآـيـةـ اـسـمـ بـعـنـيـ غـيـرـ وـلـيـسـ أـدـاـةـ اـسـتـنـاءـ لـفـسـادـ الـعـنـيـ حـيـثـ لـأـنـ الـعـنـيـ عـلـيـهـ لـوـكـانـ فـيـهـمـاـ آلـهـةـ لـيـسـ فـيـهـمـ اللـهـ لـفـسـدـتـاـ فـيـقـضـيـ بـعـهـوـمـهـ أـنـهـ لـوـكـانـ فـيـهـمـ اللـهـ لـمـ تـفـسـداـ وـهـوـ باـطـلـ وـالـمـرـادـ بـالـفـسـادـ دـعـمـ الـوـجـودـ كـفـرـتـهـ وـيـنـبـئـنـ عـلـىـ ذـلـكـ أـنـ الـآـيـةـ حـجـةـ قـطـعـيـةـ وـهـوـ الـتـحـقـيقـ خـلـافـ لـمـاـجـرـىـ عـلـيـهـ السـعـدـ مـنـ أـنـهـاـجـةـ إـقـنـاعـيـةـ أـىـ يـقـنـعـ بـهـاـ الـخـصـمـ مـعـ كـوـنـ الـتـلـازـمـ فـيـهـاـ لـيـسـ عـقـليـاـ بـنـاءـ عـلـىـ تـفـسـيرـ الـفـسـادـ فـيـهـاـ بـالـخـرـوجـ عـنـ الـنـظـامـ وـإـنـمـاـ لـمـ يـكـنـ الـتـلـازـمـ فـيـهـاـ عـقـليـاـ عـلـىـ هـذـاـ لـأـنـهـ لـاـ يـلـازـمـ حـصـولـ الـفـسـادـ بـالـفـعـلـ وـقـدـ شـعـرـوـاـ عـلـىـ السـعـدـ فـيـ ذـلـكـ حـتـىـ قـالـ عبدـ الـطـيفـ الـكـرـمـانـيـ إـنـهـ تـعـيـبـ بـلـ رـاهـيـنـ الـقـرـآنـ وـهـوـ كـفـرـ وـأـجـابـ عـلـاءـ الدـينـ تـأـمـيـدـ السـعـدـ بـأـنـ الـقـرـآنـ مـحـتوـ عـلـىـ الـأـدـلـةـ الـإـقـنـاعـيـةـ لـمـطـابـقـةـ حـالـ

بعض القاصرين وتجويز الاتفاق إنما هو ببادئ الرأي وعنده التأمل لا يصح صلح بين إلهين إذ مرتبة الأولوية تقتضي الغلبة المطلقة كما يشير له قوله تعالى - إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض - (قوله منها) حال من الضمير في قوله فواجب له الحق فالمعنى أنه تعالى وجبت له هذه الصفات حال كونه منها فهـى حال لازمة مثل دعوت الله سمعـا وهـى مؤكـدة للصفات السابقة وكذلك جملـة قوله أوصافـه سـنية فـهي حال أيضاً من الضمير المـذكور فـهي حال متـرافقـة ويـجوز أن تكون حـالـمن الضمير في منها فـهي حال متـداخلـة وـمعـنى قوله سـنية أنها تـشـبهـ السـنـا بالـقـصـرـ وهوـالـنـورـ بـجـامـعـ الـاهـتـداءـ فيـمـهـدىـ بهاـ أيـ باـثـرـهاـ لأنـهـ الشـاهـدـ لـناـ كـلـيـمـتـىـ بـالـسـنـاـ النـىـ هوـالـنـورـ فـالـنـسـبـةـ عـلـىـ وـجـهـ التـشـبـهـ وـلـيـسـ المرـادـ أـنـهـ قـامـ بـهـ السـنـاـ وـهـوـالـنـورـ لـأنـ النـورـ عـرـضـ يـسـتـحـيلـ قـيـامـهـ بـالـصـفـةـ أـوـعـنـاهـ رـفـيـعـةـ فـيـكـونـ لـفـظـ سـنيـةـ مـأـخـودـاـ مـنـ السـنـاءـ بـالـمـذـكـورـ بـعـنـيـ الرـفـعةـ وـالـمـرـادـ الرـفـعةـ الـمـعـنـوـيـةـ (قوله عنـضـدـ) أـيـ مـضـادـهـ لـهـ تـعـالـىـ وـالـحـارـ وـالـجـرـورـ مـتـعـلـقـ بـقـولـهـ مـنـهاـ وـالـضـدانـ هـاـ الـأـمـرـانـ الـوـجـودـيـانـ الـلـذـانـ يـنـهـمـاـ غـايـةـ الـخـلـافـ لـاـيـجـتـمـعـانـ فـلـوـ فـرـضـ أـنـ لـهـ ضـداـ فـيـ ذـاـتـهـ أـوـصـفـاتـهـ لـوـجـبـ اـرـتـفـاعـ ذـاـتـهـ أـوـصـفـاتـهـ اـرـتـفـاعـ مـطـلـقاـ إـنـ ثـبـتـ الضـدـ دـائـمـاـ أـوـ اـرـتـفـاعـ مـقـيـداـ بـحـالـةـ وـجـودـ الضـدـ إـنـ لـمـ يـثـبـتـ دـائـمـاـ أـنـهـ مـقـيـداـ أـنـ ثـبـتـ أحدـ الضـدـينـ اـرـتـفـاعـ الـآـخـرـ وـالـفـرـضـ أـنـهـ وـاجـبـ الـوـجـودـ قـدـيمـ وـكـذاـ صـفـاتـهـ هـذـاـخـلـفـ بـفـتـحـ الـخـاءـ أـيـ يـسـتـحـقـ أـنـ يـرـحـىـ خـالـفـ الـظـهـرـ وـأـيـضـهـ أـيـ كـذـبـ وـبـاطـلـ كـاـتـقـلـمـ (قوله أوـشـبـهـ) مـعـطـوفـ عـلـىـ ضـدـ وـأـوـ بـعـنـيـ الـوـاـوـ وـإـنـماـ عـبـرـ النـاظـمـ بـأـوـ لـضـرـورـةـ النـظـمـ وـالـشـبـهـ وـالـشـبـيـهـ بـعـنـيـ كـالـحـبـ وـالـحـبـيـبـ وـذـلـكـ المعـنـىـ هـوـالـسـاـوـيـ فـيـأـغـلـبـ الـوـجـوهـ وـالـنـظـيـرـ هـوـالـسـاـوـيـ وـلـوـ فـيـ بـعـضـ الـوـجـوهـ وـالـتـشـيـلـ هـوـالـسـاـوـيـ فـيـ جـمـيعـ الـوـجـوهـ لـكـنـ المـرـادـ بـالـشـبـهـ هـنـاـ مـطـلـقـ الـشـابـهـ فـيـشـمـلـ كـلـاـ مـنـهـماـ فـلـيـسـ لـهـ تـعـالـىـ مـشـابـهـ فـيـ ذـاـتـهـ وـلـاـ فـيـ صـفـاتـهـ وـلـاـ فـيـ أـفـعـالـهـ لـوـجـبـ مـخـالـفـتـهـ تـعـالـىـ لـمـكـنـاتـ ذـاـتـاـ وـصـفـاتـ وـأـفـعـالـ (قوله شـرـيـكـ) مـعـطـوفـ عـلـىـ ضـدـ بـحـذـفـ حـرـفـ الـعـطـفـ وـقـولـهـ مـطـلـقاـ أـيـ فـيـ ذـاـتـهـ أـوـصـفـاتـهـ أـوـ أـفـعـالـهـ وـلـاـ تـكـرـارـ فـيـ كـلـامـهـ لـأـنـ صـرـادـهـ بـالـشـبـهـ الـشـابـهـ مـنـ الـمـكـنـاتـ وـمـرـادـهـ بـالـشـرـيـكـ الـمـشـارـكـ مـنـ الـقـدـماءـ فـتـغـيـرـ وـدـلـيلـ تـزـيـيـهـ تـعـالـىـ عـنـ الـشـرـيـكـ وـهـوـ دـلـيلـ الـوـحـدـانـيـةـ (قولهـ وـالـوـالـ) أـيـ وـمـنـهـاـ عـنـ وـالـهـ أـيـ أـبـاـ كـانـ أـوـأـمـاـ لـصـدـقـ الـوـالـدـ بـهـمـاـ فـلـيـسـ مـنـفـصـلاـ عـنـ غـيرـهـ وـقـولـهـ كـذـاـ الـوـلـدـ خـبـرـ مـقـدـمـ وـمـبـيـدـاـ مـؤـخرـ أـيـ الـوـلـدـ كـالـوـالـدـ فـيـ وـجـوبـ تـبـرـئـهـ اللـهـ عـنـهـ فـلـيـسـ عـيـسـىـ وـلـدـابـلـ خـلـقـهـ اللـهـ تـعـالـىـ بـلـ أـبـ كـاـ خـلـقـ آـدـمـ بـلـ أـبـ بـلـ آـدـمـ أـغـرـبـ حـيـثـ خـلـقـهـ مـنـ تـرـابـ بـلـ أـبـ وـلـاـ أـمـ فـلـيـسـ غـيرـهـ تـعـالـىـ مـنـفـصـلاـ عـنـهـ (قولهـ وـالـأـصـدـقـ) أـيـ وـمـنـهـاـ عـنـ الـأـصـدـقـاءـ وـلـيـسـ الـجـمـعـ مـرـادـاـ بـلـ الـمـرـادـ الـجـنـسـ الـمـتـحـقـقـ وـلـوـ فـيـ وـاحـدـ وـلـنـاـ قـالـ الـمـصـنـفـ فـيـ كـبـيرـهـ وـيـجـبـ التـنـزـهـ عـنـ جـنـسـ الـأـصـدـقـاءـ وـالـصـدـيقـ هـوـ الـصـادـقـ فـيـ وـدـهـ بـحـيثـ يـكـونـ مـعـكـ فـيـ الـحـقـ وـيـضـرـ نـفـسـهـ لـيـنـفـعـكـ وـإـذـ حـصـلـ لـكـ مـشـقـةـ مـنـ كـدـرـاتـ الـزـمانـ شـتـتـ أـمـرـهـ لـيـجـمـعـ أـمـرـكـ كـاـقـالـ بـعـضـهـ :

إِنَّ صَدِيقَ الْحَقِّ مَنْ كَانَ مَعَكُ  
وَمَنْ إِذَا رَبَّ الْأَرْضَانَ صَدَّعَكُ

وهو نادر جداً في هذا الزمان والحال أن يكون لله صديق على الوجه المعتمد من أن كلاً يعاون الآخر وينفعه فلا ينافي أن يكون لله صديق بمعنى المخاص في عبادته تعالى لكن لا يجوز أن يطلق صديق الله لأنه لم يرد مع أنه يوم القيمة الحال وكأنه يستحبيل على الله الأصدقاء يستحبيل عليه الأعداء على الوجه المعتمد من أن كلاً يؤذى الآخر ويصره فلا ينافي أن يكون لله عدو بمعنى المخالف لأمره كاف قوله تعالى - ويوم يحشر أعداء الله إلى النار - والأصل القاطع في ذلك المؤكدة للدليل العقلي قوله تعالى - ليس كمثله شيء وهو السميع البصير - وقوله - قل هو الله أحد - إلى آخر السورة التي تسمى سورة

قدرة

الأخلاق، وسبب نزولها «أن المشركين سأّلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه فقالوا صفت لنا ربكم أمن ذهب أم من فضة؟» وقد نفت هذه السورة أنواع الكفر المائية لأن قوله قل هو الله أحد نفي الكثرة والعدد وقوله الله الصمد وهو الذي يقصد في الحوائج نفي القلة والنقص وقوله لم يلد ولم يولد نفي العلة والمعاولية أي أن يكون تعالى علة لغيره وأن يكون معلولاً لغيره وقوله لم يكن له كفواً أحد نفي الشبيه والنظير وفي الآية السابقة إشكال مشهور وهو أن الكاف بمعنى مثل فيصير المعنى ليس مثل مثله شيء فالمعنى مثل قتوهم الآية حينئذ وجود المثل. وأجيب عن ذلك بأجوبة منها أن الكاف صلة أي زائدة لتأكيده مثل فالمعنى اتفاق المثل اتفقاء مؤكداً ومنها أن المثل بمعنى الصفة فالمعنى ليس كصفة الله شيء ومنها أن الآية من باب الكنية على حد مثالك لا يدخل تريده أنت لا تدخل وجه كونها من باب الكنية أنه يلزم من نفي مثل المثل نفي المثل لأنه لفرض وجود المثل لكان الله مثل ذلك المثل وهو لا يصح نفيه لوجود وجوده وقد دلت الآية على نفي مثل المثل فلزم من ذلك نفي المثل وهذا هو المراد فالقصد نفيه مثله تعالى بأبلغ وجه إذ الكنية أبلغ من التصريح لتضمنها إثبات الشيء بدليل (قوله وقدرة) لما تكلم على الصفة النفسية وعلى الصفات السلبية شرعاً يتكلم على صفات المعانى مقدماتها على الصفات المعنية لكونها كالإصل لها والاضافة في صفات المعانى للبيان فالمراد الصفات التي هي المعانى ويصح أن تكون على معنى من كائنات عليه الستكىنى وسيدي يحيى الشاوى وقد نص عليه أيضاً فى شارح الوسطى فالمعنى صفات من المعانى باعتبار المعانى من حيث هى الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحادى كال Bias ونحوه ووقع فى بعض العبارات ولا يصح أن تكون على معنى من قال العلامة الأمير ولا وجه له فعله تحريفاه . والمعانى جمع معنى وهو لغة ما قبل الذات فىشمل النفسية والسلبية واصطلاحا كل صفة قائمة بمحضها له حكماً كونه قادر فإنه لازم للقدرة وفي الحقيقة المعانى والمعنى متلازمان لكنهم لا يحظوا الوجودى أصل لغيره وبدأ المصنف من صفات المعانى بالقدرة لظهور تأثيرها فقال وقدرة أي وواجب له قدرة فهو معطوف على الوجود وهى لغة القوة والاستطاعة كما قال المؤلف فى كلامه وعرفها صفة أزلية قائمة بذاته تعالى يتäßى بها إلى إيجاد كل ممكن واعدامه على وفق الإرادة وهذا رسم لاحدى تقيي ووهكذا سائر التعريف المذكورة لصفات لأنه لا يعلم كنه ذاته وصفاته أي حقيقة ذلك إلا وهو فى قولنا يتäßى بها إلى إيجاد كل ممكن واعدامه إشارة إلى تعلقها الصالحة القديم ويقال لها الصالحة القديم وهو صلاحيتها فى الأزل للايجاد والادعام فيما لا يزال وتعلق بعدمنا فيما لا يزال قبل وجودنا وباستمرار الوجود بعد العدم وباستمرار العدم بعد الوجود تعلق قضية فى هذه الثلاثة بمعنى أن الممكن فى قبضة القدرة فإن شاء الله أياً به على عدمه أو على وجوده وإن شاء أوجده أو أعدمه وتعلق بما يحدانا بالفعل بعد العدم السابق وباعدامنا بالفعل بعد الوجود وبايجادنا بالفعل حين البعث تعلقاً تنجيزياً حادثاً فى هذه الثلاثة فأقسام تعلقات القدرة سبعة تفصيلاً صالحة قديم وتعلقات القبضة ثلاثة وتعلقات التنجيزية ثلاثة فالجملة ما ذكر كما وضحه شيخنا فى رسالته وأما العدم الأزلى فلا تتعلق به القدرة لأنه واجب وذهب الأشعرى إلى أنها لا تتعلق باعدامها بعد وجودنا بل إذا أراد الله عدم الممكن قطع عنه الإمدادات فینعد بنفسه كالفتىلة إذا انقطع عنها الزيت انطفأت ب نفسها وفي قولنا بما إشارة إلى أن التأثير حقيقة للذات وإسناد التأثير إلى القدرة مجاز لكونها سبباً فيه ويحرم أن يقول القدرة فعالة أو انظر فعل القدرة أو نحو ذلك لغاية من إيمان أنها المؤثرة بنفسها فان قصد ذلك كفر والعياذ بالله تعالى ويخرج بقولنا كل ممكن الواجب المستحبيل فلا تتعلق بكل منها لأنها إن تعلقت بالواجب فلا يصح أن تعمد لأنها لا يقبل العدم ولا يصح أن توجده لأنها يلزم منه تحصيل الحال وإن تعلقت بالمستحبيل فعلى العكس من ذلك

( قوله على حد مثال )  
 الح ) بيان جريان  
 الكنية في مثال  
 لا يدخل أنه يلزم من نفي  
 البخل عن مثل المخاطب  
 فيه عن المخاطب إذ لو  
 ثبت للمخاطب بخلاف مع  
 اتفاقه عن مثله لخرج  
 عن المماثلة والفرض  
 أنهما مثالان وجده  
 الخروج من المماثلة أن  
 المثلين هما المتساويان  
 من كل الوجوه ولا  
 مساواة عند ثبوت  
 البخل للمخاطب مع  
 اتفاقه عن غيره وبيان  
 الكنية في الآية على هذا  
 الحد أن يقال يلزم من  
 نفي المماثلة بين الشيء  
 وبين مثل الله نفيها بين  
 الشيء وبين الله إذ لو  
 مثال الشيء الله ولم  
 يمثال مثل الله لخرج  
 عن المماثلة والفرض  
 أنهما مثالان وقول  
 المحسى وجده كون  
 الآية من باب الكنية  
 الح توجيه آخر لجعل  
 الآية من باب الكنية  
 كما يستفاد من حاشية  
 الأمير على عبد السلام  
 والله أعلم اه .

(قوله ولها تعلق الح) معنى ذلك أن الله خصص في الأزل وجود الشي على عدمه أي (٤١) وجوده على عدمه وكان .

يتأتى له في الأزل أن يرجح بارادته عدمه على وجوده لكنه ترك ترجيح العدم على الوجود ورجح في الأزل الوجود على العدم . وحصل ذلك لأن إرادة الله في الأزل صالحة لترجح كل من الوجود والعدم وفي حال تلك الصلاحية ثابت بالفعل ترجح الوجود على العدم ولا منافاة بين الصلاحية وبين ثبوت الترجح وبالفعل لأن معناها أنه تعالى كان يتأى له أن يرجح العدم على الوجود وهذا الثاني لا يمنع من ترجح طرف الآخر بالفعل وما تشعر به هذه العبارات من أن الترجح الأزلي حادث غير مراد اه ( قوله وبعضهم الح ) معنى ذلك أن الله تعالى يخص الشيء عند وجوده بأن يرجح وجوده على عدمه رجحيا آخر غير الترجح الأزلي معبقاء الترجح الأزلي لأن اكتشافا تماما ومم

ذلك ومما في المواقف للشاعراني عن ابن العربي أنه تعالى يقدر على خلق الحال عقلاً وأنه دخل الأرض المخلوقة من بقية حميرة وطينة آدم وهي مدينة إنما تدخلها الأرواح فرأى فيها ذلك بعينيه كلام لا يجوز اعتقاد ظاهره وقد نقل أنه مدسوس عليه وقد شنح السنوسى في شرح الصغرى على ابن حزم في قوله الله قادر أن يتخد ولداً وإنما كان عاجزاً ولم يعقل أن العجز إنما يكون إذا كان المتعلق من وظائف القدرة لأن كان يقبل الوجود لذاته ويلازم عليه أن المولى قادر على إعدام قدرته بل وعلى إعدام ذاته وفي ذلك غاية الفساد وقد سأله إبليس إدريس هل يقدر المولى أن يدخل الدنيا في قشرة البندقة فنحسنه في عينيه بالابرة ففقأها قال بعضهم وأرجوأن تكون الحبي وقال له إن المولى قادر أن يدخل الدنيا في سم الخياط بمعنى يصغر الدنيا أو يوسع سم الخياط وإنما كان حالاً فإن تداخل الأجرام المتسكفة واجتماعها في حيز واحد مستحيل وإنما لم يفصل سيدنا إدريس الجواب لا يليس لأنه متعنت وشأن المتعنت الزجر وإنما فقاً عينه لأنه أراد بهذا السؤال إطفاء نور الإيمان فأطفأ نور بصره لأن الجزء من جنس العمل ومعنى قولنا على وفق الارادة أن ما يخص الله بارادته أبرزه بقدرته فتعلق الارادة لكونه أولاً سابقاً على تعلق القدرة لكونه تنجيزاً يأخذنا فالترتيب بين التعلقيين لا يبين الصفتين لأن التقديم لا ترتيب فيه وإنما كان المتأخر حادثاً ودليل وجوب القدرة له تعالى أن يقول الله صانع قدِيم له مصنوع حادث وكل من كان كذلك يجب له القدرة فالله يجب له القدرة (قوله إرادة) معطوف على الوجود بحذف حرف العطف أي وواجب له إرادة ويراد بها المشيئة وهي لغة مطلق القصد وعريفاً صفة قديمة زائدة على الذات قائمة به تختص الممكن ببعض ما يجوز عليه وهو المكنات المتقابلات الستة المنظومة في قول بعضهم :

المكبات التقابلات وجودنا والعدم الصفات  
أزمنة أمكنة جهات كذا المقادير روى الثقات

ومنها كونها متقابلات أنها متنافيات فالوجود يقابل العدم وبالعكس فهذا قسم أول وبعض الصفات يقابل بعضاً فكونه أبيض مثلاً يقابل كونه أسود وهذا قسم ثان وبعض الأزمنة يقابل بعضها كونه في زمن الطوفان مثلاً يقابل كونه في زمن سيدنا محمد وهذا قسم ثالث وبعض الأمكنة يقابل بعضاً فكونه في مكان كذا كصر يقابل كونه في مكان غيره كبولاق وهذا قسم رابع وبعض الجهات يقابل بعضاً فكونه في جهة الشرق يقابل كونه في جهة المغرب وهذا قسم خامس وبعض المقادير يقابل بعضاً فكونه طويلاً مثلاً يقابل كونه قصيراً وهذا قسم سادس وفي قولنا قديمة رد على الكرامية حيث قالوا بأنها صفة حادثة قائمة بالذات وفي قولنا زائدة على الذات رد على ضرار من المعتزلة حيث قال إنها نفس الذات وفي قولنا قائمة به رد على الجبائي من المعتزلة حيث قال إنها صفة قائمة لا يحمل وفيه رد أيضاً على النجاري حيث قال إنها صفة سلبية وفسرها بعدم كون الفاعل ساهياً أو مكرهاً والصفة السلبية لقيام لها لكونها أمراً اعدميها وذهب الكعبي ومعتزلة بغداد إلى أن إرادته تعالى لفعل غيره أمره به ول فعله عالمه به وذهب بعضهم إلى أنها الرضا وسيأتي الرد عليهم بقوله وغيرت أمراً آخر وفي قولنا تخصص الممكن إشارة للتعلق التنجيزي القديم وهو تحصيص الله الشئ أولاً بالصفات التي يعلم أنه يوجد عليها في الخارج ولها تعلق صلوحي قديم وهو صلاحيتها في الأزل للتخصيص مع ثبوت التخصيص بالفعل أولاً أيضاً وبعدهم جعل لها تعلقاً تنجيزاً خادماً وهو تحصيص الله الشئ بـ<sup>بعاته</sup> قدر

(٦ - تحفة المريد) كذلك هنا لا يغفل الترجيح الأزلية، عن الترجح الحادث وإن كان بعيداً عن العقل أهـ ذلك فهى من كشفة له أيضاً بسمعه وكذا يصره انكشافاً تماماً فكما لم يغفل الانكشاف بالعلم عن الانكشاف بالسمع وبالبصر القديم لا ينعدم فاجتمع عند وجوده ترجيحان وهذا نظير ما قالوه من أن الموجودات من كشفة الله تعالى انكشافاً تماماً ومع ذلك فهى من كشفة له أيضاً بسمعه وكذا يصره انكشافاً تماماً فكما لم يغفل الانكشاف بالعلم عن الانكشاف بالسمع وبالبصر

وغيره  
أمراً وعلماً والرضا  
كانت

عند إيجاده بالفعل لكن التحقيق أن هذا إظهار للتعلق التنجيزي القديم لاتعلق مستقل وخرج بالمعنى الواجب والمستحب فلا تتعلق بهما الإرادة كالقدرة وشل الممكن الخير والشر خلافاً للمعتزلة القائلين بأن إرادة الله لا تتعلق بالشروع والقبائع . وحيث أن القاضي عبد الجبار المهداني دخل على الصاحب بن عباد وعنده الأستاذ أبو إسحق الاسفرايني فلما رأى الأستاذ قال سبحان من تنزه عن الفحشاء فقال الأستاذ سبحان من لا يجري في ملكه إلا ما يشاء فقال عبد الجبار أفيريد ربنا أن يعصى فقال الأستاذ أفيعصى ربنا كرها فقال عبد الجبار أرأيت إن معنى المهدى وقضى على بالردى أحسن إلى أمأساء ؟ فقال الأستاذ إن منك ما هو لك فقد أساء وإن منك ما هو لك فهو يختص برحمته من يشاء . وخالف العلامة في جواز نسبة فعل الشرور والقبائع إليه تعالى والراجح جواز ذلك في مقام التعليم لافي غيره فلابد أن يقال الله خالق القردة والخنازير وبسبحان من رزق المهدى ومن دب الشوك إن لم يكن في مقام التعليم ، والدليل على وجوب الإرادة له تعالى أن يقول الله صانع العالم بالاختيار وكل من كان كذلك تجحب له الإرادة فالله تجحب له الإرادة وأيضاً فقد اتفق كل على إطلاق القول بأنه تعالى مرید وشاع ذلك في كلامه وكلام أئبيائه عليهم الصلاة والسلام ، ولا يفهم من قوله مزيد بحسب اللغة إلا ذات ثبت لها الإرادة إذ لا يتعقل مرید بلا إرادة وإن نازع في ذلك المعتزلة قوله وغيّرت أمراً ) أي خافت ونابت الإرادة أمراً بمعنى أنها ليست عينه ولا مستلزمة له فقد يريده ويأمر كائنان من علم الله منهم الآیان فإنه تعالى أراده منهم وأمرهم به وقد لا يريده ولا يأمرهم من هؤلاء فإنه تعالى لم يرده منهم ولم يأمرهم به وقد يريده ولا يأمر كالكافر الواقع من علم الله عدم إيمانهم وكملعاصي فإنه أراد ذلك ولم يأمر به وقد يأمر ولا يريده كائنان هؤلاء فإنه أمرهم به ولم يرده منهم وإنما أمرهم به مع كونه لم يرده منهم حكمة يعلمها سبحانه وتعالى لا يسمى إلا يفعل ، فالآقسام أربعة وغرض المصنف بذلك الرد على من زعم من المعتزلة أن إرادته تعالى لفعل غيره أمره به والمراد النفسي لا اللغطي لأن معايرتها للأمر اللغطي في غاية الظهور فليس فيه خلاف وإنما الخلاف في الأمر النفسي وهو اقتضاء : أي طلب الفعل الذي ليس بكتف أو ترك أو الفعل الذي هو كف إذا كان مدلولاً عليه بنيحو كف كاترك بخلاف الكف المدلول عليه بغير نحو كف كالتعلة والثانوية طلب الفعل الذي هو كف المدلول عليه بنيحو كف ، وأما الثانية فتحتها صورة واحدة وهي طلب الكف المدلول عليه بغير نحو كف كلا تفعل وليس بأمر بل نهى ، فتحصل أن الأمر تحته صورتان الأولى طلب الفعل غير الارادة عملاً بمعنى أنها ليست عين العلم ولا مستلزمة له لتعلق العلم بالواجب والمستحب كالجائز ولا تتعلق الإرادة إلا بالجائز وغرضه بذلك الرد على من زعم من المعتزلة أن إرادته تعالى لفعله عملاً به فرق بغيره الإرادة للأمر وللعلم على السكري واعتزله بعداد في قوله إن إرادته تعالى لفعل غيره أمره به وإرادته لفعله عملاً به كافية المؤلف في كبره وقوله والرضا أي وغيّرت الإرادة رضاه تعالى وهو قبول الشيء والثابة عليه وغرضه بذلك الرد على من فسر الإرادة بالرضا فإن الإرادة قد تتعلق بما لا يرضى به الله تعالى كالكافر الواقع من الكفار فإنه تعالى أراده ولا يرضى به ( قوله كائنة ) أي كافيار الذي ثبت لا يقال فيه اتحاد المشبه والمتشبه به . لأننا نقول المعنى وغيّرت ماذ كرشرعاً كائنة عقلًا فالتأثير المستفاد من الدليل الشرعي مشبه والتغيير الثابت بالدليل العقلي مشبه به أو يقال المشبه هو التغيير المذكور في كلام المصنف والمتشبه به هو التغيير الثابت عند أهل السنة ويصح أن تكون الكاف

للتعليل وما واقعة على الدليل فيكون المعنى للدليل الذي ثبت عقلاً (قوله وعاصمه) معطوف على الوجود أى وواجب له عاصمه وما قاله الشارح فهو حلٌّ معنى لا حلٌّ إعراب كاتقديم نظيره وهو صفة أزلية متعلقة بجميع الواجبات والجائزات والمستحبات على وجه الاحتاطة على ما هي به من غير سبق خفاء وقولنا متعلقة بجميع المفهوم فيه إشارة إلى تعلق العلم بجميع الأشياء تعلقاً تنجيزياً قد يعلم الله سبحانه وتعالى الأشياء أولاً على ما هي عليه وكونها وجدت في الماضي أو موجودة في الحال أو توجد في المستقبل أطوار في العلومات لا توجب تغيراً في تعلق العلم فالمتغير إنما هو صفة العلوم لا تعلق العلم وليس له تعلق صلواحي ولا تنجيزى حادث وإلزام الجهل لأن الصالح لأن يعلم ليس بعلم والتنجيزى الحادث يستلزم سبق الجهل هذا ماعليه السنوسى ومن تبعه وهو الصحيح وجعل بعضهم له ثلاث تعلقات تنجيزى قد يعلم بالنسبة لذات الله وصفاته وصلواحي قد يعلم بالنسبة لغيره تعالى قبل وجوده فان العلم صالح لأن يتعلق بوجوده ولم يتعلق بوجوده بالفعل لأن علم وجود الشئ قبل وجوده جهل، نعم عاصمه بأنه سيكون تنجيزى قد يعلم، وأما قول الأولين لو كان له تعلق صلواحي لزم الجهل لأن الصالح لأن يعلم ليس بعلم فهو أنه ثبوت الجود لزيد بالفعل لا يصلح أن يكون معلوماً قبل وجوده بالفعل وعدم تعلق العلم بشئ لا يصلح لأن يكون معلوماً لا يبعد جهلاً كما أن عدم تعلق القدرة بالمستحبيل لا يبعد عجزاً وتعلق تنجيزى حادث بالنسبة لغيره تعالى بعد وجوده بالفعل لكن الحق أنه ليس له إلا تعلق تنجيزى قد يعلم المولى الأشياء أولاً إجمالاً وتفصيلاً ويعلم السكاليات والجزئيات وكفرت الفلسفه حيث أن كرووا عاصمه تعالى بالجزئيات

وعاصمه

كما كفرت بانكار حدوث العالم وحصر الأجساد فقد كفرت بثلاثة كفالة بعضهم :

بثلاثة كفر الفلسفه العدا إذ أن كروها وهي حق مثبتة

علم بجزئي حدوث عالم حشر لأجساد وكانت ميته

ويعلم سبحانه وتعالى مالا نهاية له ككلاته وأنفاس أهل الجنّة فيعدها تفصيلاً ويعلم أنه لا نهاية لها وتوقف التفصيلي على التناهى إنما هو بحسب عقولنا ودخل في ذلك عاصمه فيعلم بعاصمه أن له عاصمه والتعريف الذي ذكرناه أولى من التعريف الذي ذكره الشارح وغيره وهو قوله صفة أزليه قائلة بذلك، تعالى تكشف بها المعلومات عند تعلقها بها لأن هذا التعريف مفترض من وجوه منها أن قوله تكشف يقتضي سبق الجهل لأن الانكشاف ظهور الشئ بعد الخفاء ومنها أن المعلومات جمع معلوم وهو مشتق من العلم والمشتق متوقف على المشتق منه كما أن العلم متوقف على معرفة المعلوم لأنه أخذ في تعريفه وكل منها متوقف على الآخر بناء الدور، ومنها أن قوله المعلومات يقتضي أنها من كشفة قبل الانكشاف فيلزم تحصيل الحاصل . وأجيب عن الأول بأن المراد بالانكشاف هنا ظهور الشئ من غير سبق خفاء وعن الثاني بأن المشتق منه هو العلم الذي هو المصدر والمعرف العلم بمعنى الصفة وبأن الجهة منفكة لأن توقف العلم على المعلوم من حيث المعرفة وتوقف المعلوم على العلم من حيث الاشتقاء وعن الثالث بأن المراد بالمعلومات الأمور من غير نظر لوقوع العلم عليها وبه يندفع الدور أيضاً وبأن المراد بالمعلومات مامن شأنها أن تعلم وكان الأولى حذف قوله عند تعلقها بها لأنه يقتضي أن العلم تارة يتعلق بالمعلومات وتارة لا يتعلق بها وليس كذلك لأن علم الله متعلق بالمعلومات أولاً وأبداً والدليل على وجوب العلم له تعالى أن يقول الله فاعل فعلاً متقدماً محكم بالقصد والاختيار وكل من كان كذلك يجب له العلم فالله يجب له العلم . فان قيل إن هذا الدليل إنما يفيد عاصمه بالجائزات فقط فما الدليل على عاصمه بالواجبات والمستحبات . أجيب بأن دليل ذلك دليل عدم افتقاره للخصوص لأنه لم يعلم بالواجبات والمستحبات لكان محتاجاً إليها فيلزم أن يكون حادثاً يفتقر للخصوص وقد تقدم دليل عدم الافتقار

للشخص (قوله ولا يقال مكتسب) أى ولا يجوز شرعاً ولا عقلاً أن يطلق على عامة أنه مكتسب وهذا ربما يوهم أن النهى عن التقول والاطلاق مع صحة المعنى وليس كذلك ولعل تفسير القول بالاعتقاد هنا أحسن وعليه فالمعنى ولا يجوز أن يعتقد أن عامة مكتسب لاستحالته لأن الكسيبي عرفاً هو العلم الحاصل عن النظر والاستدلال فإذا أثبتت دليلاً على حدوث العالم بأن قالت العالم متغير وكل متغير حادث يتحقق العالم حادث فالعلم بحدوث العالم حاصل عن نظر واستدلال فهو كسيبي وقيل الكسيبي هو ما تعلقت به القدرة الحادثة وعلى هذا التعریف فيشمل العلم الضروري الحاصل بالحواس كالعلم الحاصل بالأبصار أو بالشم بخلافه على التعریف الأول وعلى كل من التعریفين لا يقال لعلم الله كسيبي لأنه يلزم منه قيام الحوادث بذاته تعالى ويلزم منه أيضاً سبب الجهل في حقه تعالى وهو مجال وما ورد مما يوهمه كتساب عامة تعالى كقوله جل من قائل ثم بعنائهم لنعلم أى الحزبين أحصى - مؤول على أن المراد والله أعلم ليظهر لهم متعلق عالمنا أو أن المراد بنعلم مفتوح النون واللام نعلم مضموم النون ومكسور اللام كفالة الشيخ الملوى وما لا يقال إنه من باب تغزيل المتكلم منزلة من لم يعلم وإن ذكره في المواقف عن ابن العربي ولا أظنه إلamsوسا على الشيخ. فان قيل ظاهر الآية التعلييم مع أن أفعال الله لا تتعلّل. أجيب بجعل لام للعاقبة والفائدة فالآية أو همت أن عامة مكتسب وقد عامت جوابه وأو همت تعليم قوله وقد عامت جوابه فالكلام في مقامين وإن أو هم كلام الشارح خلافه. واعلم أنه كلام يقال عامة مكتسب لا يقال عامة ضروري ولا نظري ولا بد هم أما الضروري فهو وإن كان يطلق على مالا يتوقف على نظر واستدلال وهو صحيح في حقه تعالى لكن يطلق أيضاً على مقارنته الضرورة فيمتنع أن يقال عامة ضروري خوفاً من توهم هذا المعنى. وأما النظري فهو ما توقف على النظر والاستدلال فهو صادر للكسيبي على تعریفه الأول فيمتنع أن يقال عامة نظري لاستلزم الحدث كامر في الكسيبي وأما البديهي فهو وإن كان يطلق على مالا يتوقف على نظر واستدلال فيكون مراداً للضروري على أحد معنييه لكن يطلق أيضاً على العلم الحاصل للنفس بعثة يقال بهذه النفس الأمر إذا أتاها بعثة فيمتنع أن يقال عامة بدهمها لايهمه هذا المعنى (قوله فاتبع سبيل الحق) أى إذا عانت وجوب القدرة والارادة والعمله تعالى فاتبع طريقاً هو الحق وهو الحكم المطابق للواقع فالفاء الفصيحة والسبيل بمعنى الطريق وإضافته للحق للبيان ويصح أن يكون في الكلام حذف مضارف والتقدير سبيل أهل الحق أى طريقهم والمراد به معتقد أهل السنة من وجوب صفات المعانى له تعالى وقوله واطرح الريب أى وأنك عنك الشبه فالريب جمع ريبة بمعنى الشبهة التي لم تعلم صحتها ولا فسادها وهذا يحسب الأصل وإلا فالقصد هنا الرد على المعتزلة الناففين لصفات المعانى لتأثرهم يقرون قادر بذاته مرید بذاته وهكذا وهو هذيان لأنه لا يعقل قادر بلا قدرة ومرید بلا إرادة وهكذا (قوله حياته) معطوف على الوجود بحذف حرف العطف وما صنعه الشارح حل معنى كما تقدم وقد عرف الشيخ السنوسى الحياة بتعریف يشمل الحياة القدیمة والحادية حيث قال هي صفة تصحح لمن قامت به الأدراك أى تصح لمن قامت به أن يتضمن صفات الأدراك ولا يضره الجمع بين حقيقتين مختلفتين بالقدم والحدث لأنه رسم لا حدود وعرف بعضهم كلاماً منها بتعریف يخصه فعرف الحياة القدیمة بقوله صفة أزلية تقضى صحة العلم أى تقضى صحة الاتصال به وكما تقضى صحة الاتصال بالعلم تقضى صحة الاتصال بغيره من الصفات الواجبة وإنما اقتصر على العلم لأن شرط في غيره وشرط الشرط شرط وأقحم لفظة صحة لأن الحياة لاستلزم العلم بالفعل لكن

ولا يقال مكتسب  
فاتبع سبيل الحق  
واطرح الريب.  
حياته

(قوله ثم بعنائهم الخ)  
في الجنالين أن بعنائهم  
بعنانيقطناهم وأحصى  
 فعل ماض بمعنى ضبط  
اه (قوله وهذا يحسب  
الأصل) أى ان معناها  
الأصلى ماذ كر وأما في  
الاصطلاح فهو ما يظن  
دليلاً وليس بدليل  
فهو في الاصطلاح  
معونة الفساد (قوله  
 قادر بذاته) أى متمكن  
من الإيجاد والعدام  
بذاته ومرجح بعض  
المتقابلات على بعض  
بذاته ومنكشفة له  
جميع الأشياء بذاته  
وهذا معمول فالحكم  
على كلامهم بأنه هذيان  
منظور فيه إلى أن معنى  
 قادر ذات ثبت لها  
القدرة وهكذا وهذا  
المعنى ليس مراداً لهم  
لكنه هو المعنى المفروي  
لهذه الألفاظ فهذا هو  
السوق لرد أهل السنة  
 عليهم وحكمهم بأن  
كلامهم هذيان .

( قوله إما وحده أو مع العقل ) معناه أنك بالخيال بين أن تستدل بالدليل النقلي وتقتصر عليه وبين أن تضم إليه الدليل العقلي للتأكيد والتقوية وهو ماذ كره السنوسي بقوله وأيضاً لو لم يتضمن بها لزم أن يتضمن بأضدادها وهي نقاوص والنقض عليه تعالى حال ( قوله كفى حال الخرس الح ) التشبيه في مطلق الآفة وإن كانت الآفة المشبهة هي الآفة الباطنية المانعة من الكلام النفسي والآفة المشبهة بها وهي الخرس والطفلية ظاهرية مانعة من الكلام اللفظي ( قوله لغير الأمر الح ) دخل في هذا الغير كون فرعون مثلاً فعل كذا وظاهر أن تعلق الكلام بذلك قبل وجود فرعون وفعله صلوحي وبعد وجوده وفعله تعلق تنجيزى ( قوله فكذلك ) أي اكتفاء بوجود المأمور والنهى في علم الله وتقديره كما ذكره الشيخ الأمير في حاشية عبد السلام .

لكن العلم واجب في حقه تعالى للدليل السابق وأما في حقنا فقد ينتفي العلم مع وجود الحياة كافية في المجنون فإنه حى مع انتفاء العلم عنه وعرف الحياة الحادثة بقوله هي كيفية يلزمها قبول الحسن والحركة الإرادية أي عرض يلزمها قبول الأحساس وقبول الحركة الإرادية بخلاف الحركة الاضطرارية حركة الحجر بحركة حركة الله لذاته ليست بروح وحياتنا ليست لذاتها بل بسبب روح ودليل وجوب الحياة له تعالى أن يقول الله تعالى متصف بالقدرة والإرادة والعلم وكل من كان كذلك يجب له الحياة فالله يجب له الحياة ( قوله كذا الكلام ) كذا خبر مقدم والكلام مبتدأ مؤخر والمعنى الكلام مثل ذا أي ما تقدم من الصفات والتشبيه ليس من كل وجه بل في مطلق الوجوب لله تعالى وإن خالفها في الدليل لأن دليلها عقلي إما وحده وإما مع النقلي على وجه التأكيد ودليله نقل إما وحده أو مع العقلي على وجه التأكيد فالمعلوم عليه فيه الدليل السمعي كما سيد كرمه بقوله بذى أتنا السمع وقد اختلف أهل الملل والمذاهب في معنى كلامه تعالى فقال أهل السنة صفة أزلية قائمة بذاته تعالى ليست بحرف ولا صوت ممزوجة عن التقدم والتأخير والاعراب والبناء ومنزوجة عن السكوت النفسي بأن لا يدبر في نفسه الكلام مع القدرة عليه ومنزوجة عن الآفة الباطنية بأن لا يقدر على ذلك كما في حال الخرس والطفلية وقالت الحشوية وطائفة سموا أنفسهم بالخنابلة كلامه تعالى هو الحروف والأصوات المتواالية المترتبة ويزعمون أنها قديمة وتعالى بعضهم حتى زعم قدم هذه الحروف التي نقرؤها والرسوم بل تتجاوز جهل بعضهم لغلاف المصحف وقالت المعتزلة كلامه هو الحروف والأصوات الحادثة وهي غير قائمة بذاته فمعنى كونه متسلماً عنده أنه خالق للكلام في بعض الأجسام لزعمهم أن الكلام لا يكون إلا بحروف وأصوات وهو مردود بأن الكلام النفسي ثابت لغة كما في قول الأخطل :

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

وكلامه تعالى صفة واحدة لا تعدد فيها لكن لها أقسام اعتبارية فمن حيث تعلقه بطلب فعل الصلاة مثلاً أمر ومن حيث تعلقه بطلب ترك الزنا مثلاً نهى ومن حيث تعلقه بأن فرعون فعل كذا مثلاً خبر ومن حيث تعلقه بأن الطائع له الجنة وعد ومن حيث تعلقه بأن العاصي يدخل النار ويعيد إلى غير ذلك وتعلقه بالنسبة لغير الأمر والنهى تعلق تنجيزى قديم وأما بالنسبة للأمر والنهى فإن لم يشترط فيهما وجود المأمور والنهى فكذلك وإن اشتهرت فيما ذكره كلامه تعالى فيهما صلوحيًا قبل وجود المأمور والنهى وتنجيزياً حادثاً بعد وجودهما . واعلم أن كلام الله يطلق على الكلام النفسي القديم بمعنى أنه صفة قائمة بذاته تعالى وعلى الكلام اللفظي بمعنى أنه خلقه وليس لأحد في أصل تركيبه كسب وعلى هذا المعنى يحمل قول السيدة عائشة ما بين دفتي المصحف كلام الله تعالى وإطلاقه عليهم ما قبل بالاشتراك وقيل حقيقة في النفس مجاز في اللفظ وعلى كل من أنكر أن ما بين دفتي المصحف كلام الله فقد كفر إلا أن يرى أنه ليس هو الصفة القائمة بذاته تعالى ومع كون اللفظ الذي نقرؤه حادثاً لا يجوز أن يقال القرآن حادث إلا في مقام التعليم لأنه يطلق على الصفة القائمة بذاته أيضاً لكن مجازاً على الأرجح فربما يتوجه من إطلاق أن القرآن حادث أن الصفة القائمة بذاته تعالى حادثة ولذلك ضرب الإمام أحمد بن حنبل وحسن على أن يقول بخلق القرآن فليرض و قال السنوسي وغيره من المقدمين إن الألفاظ التي نقرؤها تدل على الكلام القديم وهذا خلاف التحقيق لأن بعض مدلوله قديم كافى قوله تعالى - الله إلا هو الحي القيوم - وبعض مدلوله حادث كافى قوله تعالى - إن قارون كان من قوم موسى - والتحقيق أن هذه الألفاظ تدل على بعض مدلول الكلام القديم لأنه يدل على جميع الواجبات والمحائرات والمستحبات فالألفاظ التي نقرؤها تدل على بعض هذا المدلول فلو كشف عنها

المحاجب وفهمنا من الكلام القديم طلب إقامة الصلاة مثلاً نفهم ذلك من قوله تعالى - أقيموا الصلاة - ويصح أن يكون المراد أن الكلام اللفظي يدلّ على الكلام النفسي دلالة عقلية التزامية بحسب العرف فان من أضيف له كلام لفظي دلّ عرفاً على أن له كلاماً نفسياً وقد أضيف له تعالى كلام لفظي كالقرآن فإنه كلام الله قطعاً بمعنى أنه خلقه في اللوح المحفوظ فدلّ التزاماً على أن له تعالى كلاماً نفسياً وهذا هو المراد بقولهم القرآن حادث ومدلوله قديم فأرادوا بمدلوله الكلام النفسي وتكتفي الإضافة الإجمالية وإن لم يكن اللفظي قائماً بالذات وفهم القرافي أن المراد المدلول الوضعي فقال منه قديم وهو ذات الله وصفاته وحادث تخلق السموات ومستحيل كاتخذ الرحمن ولداً كابسطه العلامة المأوى . والحاصل أن للألفاظ التي نفروها دلالتين : أولاهما التزامية عقلية عرفاً كدلالة اللفظ على حياة اللفظ والمدلول بهذه الدلالة هو الكلام القديم وهذا يحمل كلام السنوسي ومن تبعه . وثانيتهما وضعية لفظية والمدلول بهذه الدلالة بعضه قديم وبعضه حادث وهذا يحمل كلام القرافي وغيره فلا تناقض بين القولين كما يصرح به بعض حواشى الكبرى والله أعلم (قوله السمع) معطوف على الكلام بحذف حرف العطف أي وكذا السمع فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بال موجودات الأصوات وغيرها كالنوات كاسيات في قوله : \* وكل موجود أنت للسمع به \* وهذه طريقة السنوسي ومن تبعه وقال السعد تتعلق بالسموعات فيحتمل أن مراده بالسموعات في حقنا وهي الأصوات فيكون مخالفًا لطريقة السنوسي ومن تبعه ويحتمل أن مراده السمومعات في حقه تعالى وهي الموجودات الأصوات وغيرها فيكون موافقاً لطريقة السنوسي فيسمع سبحانه وتعالي كلًا من الأصوات والنوات بمعنى أن كلًا منها منكشف لله بسمعه ويجب اعتقاد أن الانكشف بالسمع غير الانكشف بالبصر وأن كلًا منها غير الانكشف بالعلم ولكل حقيقة يفوق عالمها لله تعالى وليس الأمر على ما نعمده من أن البصر يفيد بالمشاهدة وضوحاً فوق العلم بل جميع صفاته تامة كاملاً يستحيل عليه الحفاء والزادة والنقص إلى غير ذلك وما ذكر من التعريف للسمع القديم . وأما السمع الحادث فهو قوة مودعة في العصب المفروش في مقعر الصماغ تدرك بها الأصوات على وجه العادة وقد يدرك بها غير الأصوات فقد سمع سيدنا موسى كلام الله القديم وهو ليس بحرف ولا بصوت (قوله ثم البصر) معطوف على الكلام وثم بمعنى الواو لأن صفاته تعالى لا ترتيب فيها فلمعنى وكذا البصر فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بال موجودات النوات وغيرها كما يعلم من قوله فيما يأتي كذا البصر كا هو طريقة السنوسي ومن تبعه وقال السعد تتعلق بالمبصرات فيحتمل أن مراده المبصرات في حقنا وهي النوات والألوان فيكون مخالفًا لطريقة السنوسي ومن تبعه ويحتمل أن مراده المبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات النوات وغيرها فيكون موافقاً لطريقة السنوسي فيه فيبصر سبحانه وتعالي جميع الموجودات حتى الأصوات ولو خفية جداً كدبيب الخلة السوداء في الليل المظلم بمعنى أن ذلك منكشف لله ببصره وما ذكره من التعريف للبصر القديم وأما البصر الحادث فهو قوة مخلوقة في العصبيتين الحوفيتين المتلاقيتين تلاقياً صليبياً هكذا + أو المتلاقيتين تلاقي دالين ظهر إحداهما في ظهر الأخرى هكذا مد تدرك بها الأصوات والألوان والأشكال وغير ذلك مما يخلق الله إدراكه في النفس (قوله بذى أتنا السمع) أي بهذه الصفات الثلاثة التي هي الكلام والسمع والبصر أتنا المسنوع أي الدليل السمعي فالسمع بمعنى المسنوع وهو الدليل السمعي وليس المراد أن السمع ورد بنفسه الصفات لأنه خلاف الواقع بل المراد أنه

السمع

ثم البصر بذى أتنا

السمع

(قوله المتلاقيتين) أي في مقدم الدماغ ثم يذهبان إلى العينين العصبة التي من الجانب الأيسر إلى العين البيني والعصبة التي من الجانب الأيمن إلى العين اليسرى ذكره الشرقاوى في حاشية المهدى ومنه يعلم أن بصر اليمين في العصبة الوالصة إليها من الجانب الأيسر وبصر اليسرى في العصبة الوالصة إليها من الجانب الأيمن .

ورد بعثتها . قال الله تعالى - وكم الله موسى تكلما - أى أزال عنه الحجاب وأسمعه الكلام القديم ثم أعاد الحجاب وليس المراد أنه تعالى يبتدىء كلاما ثم يسكت لأنه لم يزل متوكلاً وأبداً خلافاً للعزلة في قولهم بأن المعنى أنه تعالى خلق الكلام في شجرة وأسمعه موسى ويرد كلامهم أن الأصل في الإطلاق الحقيقة ومارواه القضاي من أن الله ناجي موسى بعائة ألف وأربعمائة كلمة معناه أنه فهم معانى يعبر عنها بهذه العدة لاتبعيض في نفس الكلام . وروى أن موسى عليه الصلاة والسلام كان يسد أذنيه عند قدوته من الناجاة لئلا يسمع كلام الخلق لكنه لا يستطيع سماعه لأنه صار عنده كأشد ما يكون من أصوات البهائم المنكرة بسبب ماذاق من اللذة التي لا يحاط بها عند سماع كلام من ليس كمثله شيء وقد أشراق وجهه من النور فما رأه أحد إلا عمي فتبرقع وبقي البرقع على وجهه إلى أن مات وأكثر ما اشتهر في الناجاة كذب لا يليق بسيدنا موسى . وقال تعالى وهو السميع البصير - وقد ورد في الحديث «اربعوا على أنفسكم في الدعاء فإنكم لا تدعون أصم» وفي رواية «ولاغائب وإنما تدعون سمعا بصيرا» ومعنى قوله اربعوا على أنفسكم اشقووا على أنفسكم فهو من معنى قوله تعالى - ادعوا ربكم تضرعاً وخفية - وقد أجمع أهل الملل والأديان على أنه تعالى متكلم وسيخ و بصير . فان قيل المدعى أن له تعالى صفتين من صفات المعنى وها السمع والبصر وما في الآية والحديث وانعقد عليه الاجماع أنه تعالى سميع بصير وهو غير المدعى . أجيبي بأن أهل اللغة لا يفهمون من سميع و بصير إلا آذانا ثبت لها السمع والبصر لأن إطلاق المشتق وصفا الشيء يقتضي ثبوت مأخذ الاشتراق له فثبت المدعى بالآية والحديث والاجماع مع اعتبار ما يفهمه أهل اللغة . ولا يخفى أنه لا إيهام في كلام الناظم بل فيه الجنس التام لأن السمع الأول يعني الصفة القديمة والسمع الثاني يعني الدليل السمعي على أنها تقدم أنها ليست من مشطورة الرجز بل من كامله وحينئذ فلا إيهام أصلاً (قوله فهل له الحج) التعبير بواو الاستئناف أوضح من التعبير بالفاء لأن هذا لا يتفرع على ما قبله و يمكن جعل الفاء للاستئناف ويصح أن تجعل فاء الفصيحة فتسكون في جواب شرط مقدر والتقدير إذا أردت تحقيق مسئلة الإدراك فأقول لك هل له الحج . وحاصل ما ذكره الناظم أنه قيل بشبوتها وقيل باتفاقها وقيل بالوقف فهي أقوال ثلاثة وقد اختلف أيضاً في صفة التكoin فتأتيها الماء يدية وعليه فهي صفة قديمة فائمة بذلك أنه تعالى يوجد بها ويعدم بها لكن إن تعلقت بالوجود تسمى إيجاداً وإن تعلقت بالعدم تسمى إعداماً وإن تعلقت بالحياة تسمى إحياء وهكذا فصافت الأفعال عندهم قديمة لأنها هي صفة التكoin وهي قديمة وذهب بعضهم إلى أن هذه كلها صفات متعددة وفيه تكثير للقدماء جداً ونقاها الأشاعرة وجعلوا صفات الأفعال هي تعلقات القدرة التنجيزية الحادثة . فان قيل على طريقة الماء يدية ما وظيفتها القدرة عندهم . أجيبي بأن وظيفتها تمهيذ الممكن بحيث تجعله قابلاً للوجود والعدم ورد بأن قيوله بذلك ذاتي له . وأجيبي بأن الذاتي إنما هو القبول الامكاني بخلاف القبول الاستعدادي القريب من الفعل (قوله إدراك) هو في حق الحادث تصور حقيقة الشيء المدرك عند المدرك أى تصوير حقيقة الشيء المدرك بفتح الراء على صيغة اسم المفعول عند المدرك بكسرها على صيغة اسم الفاعل وأمامي حقه تعالى على القول به فهو صفة قديمة فائمة بذلك أنه تعالى تسمى الإدراك يدرك بها الموسات كالنعومة والخشونة والمشمومات كالرائحة الطيبة والمذوقات كالحلواة من غير اتصال بمحالها التي هي الأجسام ولا تكشف بكيفيتها لأن ذلك إنما هو عادي وقد ينفك وقيل يدرك بها كل موجود والذى صرحبه بعض المتأخرین أنها صفة واحدة لكن الواقع في كتب الكلام أنها ثلاثة صفات إدراك الموسات وإدراك المشمومات وإدراك المذوقات واستدل القائلون بآياتها وهم القاضي الباقلانى وإمام الحرمين ومن وافقهم

### فهل له إدراك أو لا خلف

(قوله بحيث يجعله الحج)  
أى يجعله قابلاً للوجود  
في صورة إيجاده بصفة  
التكوين و يجعله قابلاً  
للعدم في صورة إعدامه  
وليس المراد أنها تجعله  
قابلاً للوجود والعدم  
معاً (قوله وأجيبي)  
الفرق بين القبولين  
أن القبول الذاتي  
كقبول التراب بأن  
يكون خاراً والقبول  
الاستعدادي كقبول  
التراب لذلك بعد جعله  
طيناً وتهيئته لأن  
يكون خاراً ولا شك  
أن قيوله لأن يكون  
خاراً بعد جعله طيناً  
وتهيئته أقرب إلى الفعل  
من القبول الأول .

(قوله لبيان) الظاهر أن هذا البيان حاصل بقوله الآتي ثم صفات الذات الخ لأن الغرض المقصود منه بيان حكم صفات الذات كا سيائي في كلام الحشى (٤٨) فالظاهر أن بيان الأسماء مقصود لذاته لبيان وجوب قيام الصفات بالموصوف

بأنها كمال وكل كمال واجب لله لأنه لم يتصرف بها لا تتصف بضدتها وهو نقص والنقص عليه تعالى محال فوجب أن يتصرف بها على ما يليق به من غير اتصال بالأجسام ومن غير وصول اللذات والآلام له تعالى قوله أولاً أي أو ليس له إدراك أي صفة تسمى الإدراك كما ذهب إليه جمع واستدلوا على ذلك بأنه لو اتصف تعالى بها لزم الاتصال بحالها تلازمًا عقلياً فلا يتصور انفكاكه واللازم مستحيل في حقه تعالى واستحالة اللازم وهو الاتصال توجب استحالة الملازم وهو اتصافه تعالى بها لكن الأولون لا يسلكون أن بين الاتصاف بها والاتصال بحالها تلازمًا عقلياً لما تقسم من أنه يجعله عادياً ويقبل الانفكاك ودعوى أنه تعالى لم يتصرف بها لا تتصف بضدتها فاسدة لمنافاة العلم الواجب له تعالى لذلك الضد لأن علمه تعالى حسيط بتعلقها فهو كاف عنها حيث لم يرد سع ولا دل عليها فعله تعالى خلق العالم لأنه لا يتوقف عليها وقوله خلاف أي في جواب ذلك اختلاف فهو مبتدأ خبره مذوق وهذا الاختلاف مبني على الاختلاف في دليل الصفات الثلاثة السابقة التي هي الكلام والسمع والبصر فمن ثبتتها بالدليل العقلى وهو أنها صفات كمال فلما يتصرف بها لا تتصف بضداتها وهي ناقص والنقص عليه تعالى محال ثبت هذه الصفة التي هي صفة الإدراك ومن ثبتها بالدليل السمعي المتقدم نفي الصفة المذكورة لأنه لم يرد بها سع (قوله وعند قوم صح فيه الوقف) أي وصح التوقف عن القول باثبات الإدراك ونفيه عند قوم من المتكلمين كالقترح وابن التميمي وبعض المتأخرین لتعارض الأدلة فهؤلاء القوم لا يجزمون بثبوت الإدراك كأهل القول الأول ولا يجزمون بنفيه كأهل القول الثاني وهذا القول أسلم وأصح من القولين الأولين وكما اختلف في الإدراك اختلف في الكون مدركاً والأصح الوقف عن ذلك (قوله حي) لا يصح أن يكون معطوفاً على الوجود بحذف حرف العطف لأنه ينحل المعنى وواجب له حي وهذا فاسد لأن الله تعالى هو الحى فتعين أن يكون خرا لمبتدأ مذوق مقررون بالفأء والتقدير وحيث وجبت له الحياة فهو حي والذى ذكره المصنف في شرحه أنه أراد مجرد بيان الأسماء المأخوذة مماسبق لبيان قيام وجوب الصفة بالموصوف رداً على بعض فرق الفضال حيث قالوا بعدم قيام بعضها بالموصوف كالكلام والإرادة ولم يرد بيان الصفات المعنوية ولذا لم يقل حال كونه حيا لأن عدد الصفات المعنوية إنما يتمشى على قول مثبت الأحوال جمع حال وهي صفة لام موجودة ولا معدومة بل واسطة بين الموجود والمعدوم وعليه جري السنوسى في الصغرى حيث قال وكونه قادرًا على اختيار عند المحققين أنه لا حال وأن الحال فعل القول بثبوت الأحوال تكون الأمور أربعة أقسام موجودات وهي التي وجدت في الخارج بحيث ترى ومعدومات وهي التي ليس لها ثبوت أصلًا وأحوال وهي التي لها ثبوت لكن لم تصل إلى درجة الوجود حتى ترى ولم تنحط إلى درجة المعدوم حتى تكون عندما محسنة وأمور اعتبارية وهي قسمان أمور اعتبارية انتزاعية كقيام زيد فهو أمر اعتباري انتزاعي لأنه انتزع من الهيئة الثابتة في الخارج وأمور اعتبارية اختيارية كبعض من زيف فهو أمر اعتباري اختياري لأنه اخترعه الشخص والقسم الأول لا يتوقف على اعتبار المعتبر وفرض الفارض والقسم الثاني يتوقف على ذلك وعلى القول بنفي الأحوال تكون الأمور

ثلاثة

وهي البياض بخلاف قيام زيد فلم يظهر انتزاعه من هيئة خارجية أصلًا وأيضاً هو

قار للذات والاعتباري لا يكون قاراً للذات كما علمنا ويرد على هذا الفرق أن السعد ومن تبعه جعلوا الوجود أمرًا اعتباريًا مع كونه قاراً للذات . والجواب أن هذه التفرقة عند القائلين بثبوت الأحوال والظاهر أن السعد ومن تبعه ليسوا من القائلين بثبوت الأحوال فالامر الاعتباري عندهم يشمل ما كان قاراً للذات يؤخذ معظم هذا من حاشية الدسوقي على المصنف والمراد

(قوله وأمور اعتبارية)  
الفرق بين الأحوال  
والأمور الاعتبارية  
الانتزاعية مع أن كلام  
منهما ثابت في نفسه  
بقطع النظر عن اعتبار  
معتبر وفرض فارض  
أن الحال هو ما كان  
قاراً للذات كالمكون  
قادراً والكون مريداً  
بناءً على إثبات الأحوال  
والأمر الاعتباري مالم  
يكن قاراً للذات بل  
الصفة كقيام القدرة  
بالذات الأقدس وكقيام  
البياض بزيد فان  
الأول قاراً للقدرة  
والثاني قاراً للبياض  
وهذا وجه قولهم  
الأحوال على القول بها  
أرق من الأمور  
الاعتبارية وبهذا  
يظهر أن تمثيل الأمر  
الاعتباري الانتزاعي  
بقيام زيد غير ظاهر  
بل الظاهر تمثيله بقيام  
البياض بزيد وكون  
قيام البياض انتزاعياً  
ظاهر لأنه منتزع من  
الم الهيئة الثابتة خارجاً

ثلاثة موجودات ومعدومات وأمور اعتبارية بقسميها وهذه الطريقة هي الراجحة ومعنى إنكار المعنوية إنكار زيادتها على المعانى بحيث تكون واسطة بين الموجود والمعدوم لإنكار كونه قادراً مثلاً من أصله لأنّه مجمع عليه فليس في خلاف إنما الخلاف في زيادته على المعانى. فالحاصل أنّهم اتفقوا على الكون قادرًا مثلاً لكن على القول بنفي الأحوال تكون واسطة بين الموجود والمعدوم لازمة القدرة وعلى القول بنفي الأحوال تكون عبارة عن قيام القدرة بالذات فيكون أمرًا اعتباريًا وهذا كله عند أهل السنة. وأما عند المعتزلة فهي كنایة عن القدرة أي كونه قادرًا بذاته وكذا يقال في الباق فهم وإن انكروا المعانى لم ينكروا القدرة والعلمية وغيرها فيقولون قادر بذاته وعالم بذاته إلى غير ذلك ولذلك يقولون من أنكروا المعانى لا يكفر إلا إذا أثبتت صدّها ومن أنكروا المعنوية بمعنى القدرة ونحوها كفر لأنه يلزم من إنكار القدرة إثبات الضد وأما إنكار المعنوية بمعنى الأحوال فهو الحق وحيث علمت أن المصنف صرّح بأنه أراد مجرد بيان الأسماء ولم يرد بيان الصفات المعنوية علمت أن حمله على بيان المعنوية ليس على ماينبغى وإن ذكره الشيخ عبد السلام وغيره خصوصاً وقد عبر بالحى الحَلْ وليعبر بكل منه حيا الحَلْ وقد قالوا صاحب البيت أدرى بالذى فيه وحقيقة الحى الذى له الحياة الحقيقية وهو الذى تكون حياته ذاته وليس ذلك لأحد من الخلق فليست حياتهم ذاتهم ( قوله عليه ) أي وحيث

علم قادر مرید  
سمع بصیر مايسا برید  
متکلم ثم صفات الذات  
بالمعجم الفرق بين الحال  
والاعتبار فقط ( قوله  
القادريه ) هي تمكنه  
من الإيجاد والاعدام  
بذاته ( قوله لأنهم انكروا  
القدر ) الظاهر أن يقال  
لأنهم انكروا قدم العلم

وجب له العلم فهو علم فهو خبر لم يبدأ مخدوف مقرون بالفاء كافتقدم وعلم بمعنى عالم وهو الذى عالمه شامل لكل مامن شأنه أن يعلم فصيغة المبالغة باعتبار الكثرة في التعلق وإن كانت صفة العلم واحدة لاتكتير فيها وقوله قادر أي وحيث وجبت له القدرة فهو خبر لم يبدأ مخدوف مقرون بالفاء كافر وال قادر هو الذى إن شاء فعل وإن شاء ترك فهو متتمكن من الفعل والترك فيصدر عنه كل من الفعل والترك بحسب مصالح الخلق المترتبة على ذلك وقوله مرید أي وحيث وجبت له الإرادة فهو مرید وهو الذى تتوجه إرادته إلى المعدوم فتخصصه بالوجود بدلاً عن العدم مثلاً وقوله سمع بحذف الياء مع سكون العين للضرورة أي وحيث وجبا له السمع فهو سمع وقوله بصیر أي وحيث وجبا له البصر فهو بصیر والسمیع هو الذى يسمع كل موجود والبصیر هو الذى يبصر الأشياء فيحيط بالسموّات والمبصرات من غير أن يشغلها شأن عن شأن ( قوله مايسا برید ) بقصر يشاللوزن أي الذى يساوه يریده وأشار المصنف بذلك إلى اختيار مذهب الجمهور من اتحاد المشيئة والإرادة خلافاً للكرامية حيث زعموا أن المشيئة صفة واحدة أزلية تناول مايسا برید الله بها والإرادة حادثة متعددة بتعدد المرادات كما قاله في شرحه الصغير ومراداته تعالى هي شؤونه في خلقه وحكي أن ابن الشجيري كان يقر في درسه قوله تعالى - كل يوم هو في شأن - فسأله سائل وقال له ما شأن ربك الآن فأطرق رأسه وقام متبحراً فنام فرأى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فقال صلى الله عليه وسلم السائل لك الخضر فإذا أتاك في غد وسائلك فقل له شؤون يديها ولا ينتديها يرفع أقواماً ويختفظ آخرين فلما أصبح أتاه وسأله فأجابه بما ذكر فقال له صل على من عالمك ومشى مسرعاً. ومعنى شؤون يديها ولا ينتديها أحوال يظهرها للناس ولا ينتديها عالماً لأنه تعالى يعلم الأشياء أولاً خلافاً من قال الأمر أنسف أي يستأنف الله الأشياء عالماً وقد انفرض هؤلاء الجماعة من قبل الإمام الشافعي وهم قوم كفار لأنهم انكروا القدر ( قوله متکلم ) بسكنون التاء ل الوزن أي وحيث وجبا له الكلام فهو متکلم ولا خلاف لأرباب المذاهب والملل في أنه تعالى متکلم وإنما الخلاف في معنى كلامه وقد تقدم معناه وقد اختلفوا في قدمه وقد تقدم بيانه أيضاً وسيأتي بيانه في قوله وزره القرآن أي كلامه عن الحدوث واحذر انتقامه

( قوله ثم صفات الذات الح ) ثم للاستئناف ويحتمل أن تكون للترتيب في الله كر والأخبار. والمعنى بعد أن

أخبرتك بما تقدم أخبرك بأن صفات الذات الخ والغرض الأصلي من ذلك بيان حكم صفات الذات وهو أنها ليست بعين الذات ولا بغير الذات. فإن قيل الشيء إما أن يكون غيراً وإما أن يكون عيناً فلا يعقل قوله ليس بغير الذات ولا بغير الذات. أجيبي بأن نفي العينية ظاهر إذ من المعلوم أن حقيقة الذات غير حقيقة الصفات والازم اتحاد الصفات والموصوف وهو لايعلم، وأمانة الغيرية فالمراد به نفي الغير المصطلح عليه وهو الغير المنفك لامطلق الغير فالمعنى أنها ليست بعين الذات ولا بغير الذات غير منفكاً فلابياني في أن حقيقتها غير حقيقة الذات لكنها ليست منفكة عن الذات وقال بعضهم إنها غير نظراً للذات وإن لم تتفكر قال الشمس السمرقندى وهو خلاف لفظي لأن القول بأنها ليست بغير محمول على نفي الغير المنفك وإن كانت غيراً في المفهوم والقول بأنها غير محمول على الغير في المفهوم وإن لم تتفكر ولكن الصفات ليست غير بالمعنى المتقدّم وقع التسامح بإضافة ماللهات إليها نحو توافق كل شيء لقدرته والمراد توافق كل شيء لذاته لأجل قدرته والإفادة مجرد الصفات كفر وعبادة مجرد الذات فسوق فالمستقيم عبادة الذات المتصفية بالصفات وخرج بإضافة صفات للذات السلبية فأنها غير بمعنى أنها ليست قائمة بخلافها أمور عدمية وصفات الأفعال كالاحياء والاماتة فأنها غير أيضاً بمعنى أنها منفكة لأنها هي تعلقات القدرة التجزئية الحادثة والصفة النفسية وهي الوجود فأنها عين الوجود على كلام الأشعرى وقد تقدّم أن التتحقق تأويه على معنى أنه ليس زائداً على الذات بحيث يرى فلابياني أنه أمر اعتباري وغير الوجود على كلام غير الأشعرى (قوله ليست بغير) بل انتونين لفظ غيره بإضافة تقديرها إلى مثل ما أضيف إليه عين والتقدير ليست بغير الذات وقد عرفت أن المراد ليست بغير منفكة فلابياني أنها غير ملائم وأشار المصنف بذلك إلى الجواب إلى الشبهة التي أوردتها المعزلة النافون لصفات المعانى وتقريرها أن تقول الصفات الوجودية إما أن تكون حادثة فيلزم قيام الحوادث بذاته تعالى وإما أن تكون قديمة فيلزم تعدد القدماء وهو كفر بجماع المسلمين وقد كفرت النصارى بزيادة قد يعنى على الذات العالية فكفروا بآيات آلة ثلاثة كآفاقاً تعالى - لقد كفر الدين قالوا إن الله ثالث ثلاثة - وإذا كفرت النصارى بآيات آلة ثلاثة فكيف بالأكثر وهو ثمانية قدماء الذات والصفات السبع أو تسع بزيادة التكون أو عشر بزيادة الادراك فيلزم على إثبات ذلك الكفر من باب أولى وهذا توسيع في الدائرة لأن أهل السنة معترضون بقدم الصفات. وحاصل الجواب كما أشار إليه العلامة السعدأن المحظوظ البطل للتوحيد إنها هو تعدد القدماء المتغيرة المنفكة بحيث تكون ذوات مستقلة وليس الصفات معايرة للذات بهذا المعنى فليلزم التعدد البطل للتوحيد حتى يلزم الكفر فنفي الغير هو الذي أشير به للجواب عن الشبهة المذكورة ولا مدخل لنفي العينية في الجواب لكنه تكميل للفائدتين على أن الغرض الأصلي كما عالمت بيان حكم الصفات وهو أنها ليست بغير الذات ولا بغير الذات ولمن يدكر المصنف معايرة بعض الصفات لبعض لظهور ذلك قوله أو بعين الذات أي وليس الصفات عين الذات فأو بمعنى الواو لأن القاعدة أنها تكون بمعنى الواو بعد النفي. وأعلم أن وجوب صفات المعانى ذاتي لها مثل وجوب الذات كما هو الحق الذى عليه السنوسى ومن تبعه وليس ممكنة لذاتها واجبة لغيرها بسبب اقتضاء الذات لها كمقاله العضد وهذه نزعة من نزغات العضد وسررت له هذه النزعة من كلام الفلاسفة فانهم يقولون إن العالم يمكن لذاته قديم لغيره بسبب كونه معاولاً لآلة قديمة وهي ذاته تعالى وما كان معاولاً لآلة قديمة فهو قديم وهذا كلام باطل وكلام السعد في موضع يوافق كلام العضد وفي موضع آخر يوافق كلام السنوسى وهو الذي نلقى الله عليه (قوله فقدرة الح) أي إذا أردت معرفة تعلقات الصفات فأقول لك قدرة الح فالفاء فإنه الصحيحة. ولما طوى ذيل مباحث الصفات شرع في نشر مالها من العلاقات والتي اعتمد المحققون أن التعليق للمعانى فقط وقال بعض المتكلمين للمعنى ولم يقل أحد بأن التعليق

ليست بغير أو بعين  
الذات  
فتدرك

( قوله ولا بغير الذات الح ) فالمراد من الغير هنا المنفك عن الذات فمعنى كونها ليست غير الذات أنها ليست منفكة عنها وهذا يحتمل معنيين المعنى الأول أنها ليست منافية عن الذات في حال ثابتة لها في حال آخر بل هي ملزمة للذات وهذا المعنى هو المأمور من كلام الشيخ عبد السلام ومن كلام الحشى آخر حيث قال ليست منفكة بل هي ملزمة للذات . والمعنى الثاني أنها ليست منفردة عن الذات أي منفصلة عنها بحيث تكون قائمة بنفسها بل هي قائمة بالذات وهذا المعنى هو المناسب لجعل كلام المصنف جواباً عن الشبهة التي أوردتها المعزلة كما يعلم ذلك مما نقله الحشى عن السعد فيما يأتي .

بلا تناهى ما به تعلقت  
ووحدة أوجب لها مثال  
ذى إرادة

( قوله بلا تناهى الخ )  
مشى المشى على أن  
معناه أن المعلمات  
لأنها لها في جانب  
المستقبل بمعنى أنه مامن  
ممكن يقع في المستقبل  
إلا وبعد ممكناً وهذا  
من غير آخر في  
الاستقبال وعلى هذا  
فالاستدلال بالآيتين  
على عدم التناهى  
غير ظاهر لأنهما إنما  
دلالة على تعلق القدرة  
بجميع الممكناً وأما  
أن الممكناً متناهية  
أولاً فلا دلالة لهم على  
ذلك ومشى الشيخ  
عبد السلام على أن  
معنى عدم التناهى  
عموم تعلق القدرة  
بجميع الممكناً حيث  
صور عدم التناهى  
بأن لا يخرج شيء من  
الممكناً عن القدرة  
وعلى هذا فالاستدلال  
بالآيتين ظاهر ومعنى  
عدم التناهى حينئذ كما  
ذكره الأمير في الحاشية  
أن القدرة لاتنتهي  
عند طائف من الممكناً  
بأن تعلق بها دون  
غيرها من الممكناً

للمعنى والمعنى معاً وإلزام اجتماع مؤثرين على آثر واحد في القدرة والكون قادر والارادة والكون  
مربياً ولزم تحصيل الحاصل في العلم وكونه عالماً وهكذا الباق وعرّفوا التعليق بأنه طلب الصفة أمرًا  
زائداً على الناتج يصلح لها. وأعلم أن صفات المعنى من حيث التعليق وعدمه ومن حيث عموم التعليق  
للواجبات والجزاءات والمستحبات وخصوصه بالممكناً أو بالمحظيات أقسام أربعة : الأول ما يتعلق  
بالممكناً وهو القدرة والإرادة لكن تعليق الأول تعليق إيجاد وإعدام وتعليق الثانية تعليق تحصيص.  
والثانية ما يتعلق بالواجبات والجزاءات والمستحبات وهو العلم والكلام لكن تعليق الأول تعليق اكتشاف  
وتعليق الثانية تعليق دلالة . والثالث ما يتعلق بالمحظيات وهو السمع والبصر والإدراك إن قيل به .  
والرابع ما لا يتعلق بشيء وهو الحياة وقد ذكرها المصنف على هذا الترتيب كاستراحه ومعرفة التعلقات  
غير واجبة على المكافف لأنها من غواصات علم الكلام كأنقله الشيخ البراوي عن سيد محمد الصغير  
وذكره الشيخ الشنوانى ( قوله بممكن تعليق ) الجار والمبرور متعلق بالفعل بعده وإنما قدمه عليه  
لإفاده الحصر فكانه قال لاتتعلق إلا بممكن أي بكل ممكناً فالمراد العموم لأن النكرة في سياق الإثبات  
قد تم كافي قوله تعالى - عامت نفس ما أحضرت - أي كل نفس فالقدرة متعلقة بجميع الممكناً لأن  
لو خرج ممكناً عن تعليقها لزم منه العجز وهو محال عليه تعالى والمراد بالممكناً ما لا يجب وجوده ولا عدمه  
لذاته ولو وجوب وجوده أو عدمه لغيره فالى تعليق عالمه تعالى بوجوده من الممكناً فهو وإن كان ممكناً  
في ذاته لكن وجوب وجوده لغيره كإيمان من علم الله إيمانه والذى تعليق عالمه تعالى بعدم وجوده فهو  
وإن كان ممكناً في ذاته لكن وجوب علم وجوده لغيره كإيمان من علم الله عدم إيمانه كأي جهل لكن  
تعليق القدرة بالذى تعليق علم الله بعدم وجوده تعليق صارخ لتنبيه وإلا لانقلب العلم جهلاً وهو محال  
وبذلك يجمع بين القولين فالقول بأنه من متعلقات القدرة محول على أنه من متعلقاتها باعتبار التعليق  
الصارخ والقول بأنه ليس من متعلقات القدرة محول على أنه ليس من متعلقاتها باعتبار التعليق  
التنبيه وعلم من ذلك أن القدرة تعليق صارخاً قد يعنى وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام  
فيما لا يزال وتنبيهياً حادثاً وهو الإيجاد والإعدام بها بالفعل وهذا على سبيل الإجمال وأما على سبيل  
التفصيل فله اربعات سبعة وقد تقدم بيانها وخرج بالممكناً الواجب والمستحب فلاتتعلق القدرة بهما  
لأنها إن تعليقت بوجود الواجب لزم تحصيل الحاصل وإن تعليقت بعدمه لزم انقلاب حقيقة الواجب فإن  
حقيقةه ما لا يقبل العدم وإن تعليقت بالمستحب فعل العكس من ذلك ( قوله بلا تناهى ما به تعلقت ) أي  
الممكناً الذي تعليقت به القدرة متلبس بعدم التناهى فمتعلقات القدرة لاتنتهي إلى حد ونهاية إذ منها  
نعم الجنان وهو متعدد شيئاً فشيئاً وهكذا وأماماً وجدي الخارج من الممكناً فهو متناه لأن كل ما يحصل  
الوجود من الممكناً فهو متناه لاستحالة حوادث لأنها لها ويدل على عدم تناهى متعلقات القدرة قوله  
تعالى - والله على كل شيء قادر - قوله تعالى - خلق كل شيء قادر تقديرًا - أي كل شيء ممكناً في  
الآيتين . وأعلم أنه لا يطأء في البيت لأن الصحيح أنها من كامل الرجز على أنه يصح حمل الأول على  
التنبيه والثانية على الصارخ وأما كون الأول في حيز الإثبات والثانية في حيز النفي فلا يلتقي إليه وإن ذكره  
الصنف في شرحه ( قوله ووحدة أوجب لها ) أي أوجب القدرة وحدة بمعنى اعتقد وجودها فيجب أن  
تعتقد أن قدرة الله واحدة لأن تعددتها لا يقتضي معقول ولا منقول وأنه لو كان له تعالى قدرتان لزم  
اجتماع مؤثرين على آثر واحد فالقدرة واحدة والمقدور متعدد كالحركة والسكنون وغيرها ( قوله ومثل  
ذى إرادة ) أي ومثل القدرة إرادة فاسم الاشارة عائد للقدرة فالمعنى أن إرادة الله تعالى على مثل قدرته  
في الأمور الثلاثة المتقدمة التي هي تعلقها بكل ممكناً وعدم تناهى متعلقاتها وإيجاب الوحدة لها بلا

تفاوت بينهما فالمثلية إنما هي في هذه الثلاثة وإن اختلفت جهة التعلق فيها فأن القدرة إنما تتعلق بالمكانت تعلق الإيجاب والارادة وإنما تتعلق بها تعلق تخصيص فتحصص كل ممكناً ببعض ما يجوز عليه من المكانت المتقابلات كالوجود أو عدم وكون بهذه الصفة أو بصفة أخرى وهكذا ويدل على عموم تعلق الارادة الأدلة العقلية لأن يقال لو تعلقت بالبعض دون البعض للزم عليه الترجيح بلا صرح واللازم باطل والأدلة السمعية كقوله تعالى - إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون - والمراد من ذلك والله أعلم أنه متى تعلقت إرادته وقدرته بشيء بربح حال فهو كنایة عن سرعة وجود صرادة تعالى وعدم تخلفه وليس المراد من ذلك ما هو ظاهره من أنه تعالى إنما أراد شيئاً يصدر منه أمر للسکائن بلفظ كن . واعلم أن للارادة تعلقين تعلقاً صلوحيَا قدماً وهو صلاحيتها في الأُول لتخصيص الممكناً بالوجود أو بالعدم وبالغنى أو بالفقر وهكذا وتعلقاً تنجيزياً قدماً وهو تخصيص الله بها أولاً الممكناً بعض ما يجوز عليه من المكانت السابقة وزاد بعضهم تعلقاً ثالثاً وهو تعلقها بالممكناً حين وجوده بالفعل فيكون تعلقاً تنجيزياً حادثاً والحق أن هذا ليس بتعلق وإنما هو إظهار للتعلق كالتقدم (قوله والعلم) معطوف على قوله إراده فهو مثل القدرة أيضاً في الأمور الثلاثة السابقة وهي تعلقه بالمكانت وعدم تناهى متعلقاته وإيجاب الوحدة له بجماعه من يعتقد باجماعه فإنه لم يذهب أحد إلى تعدد علمه تعالى بعدد المعلومات إلا أبو سهل الص鞠وكي فقال بعلوم قديمة لانهائية لها ولا يرد عليه استحالة دخول مala نهائية له في الوجود لأن الدليل إنما قام على هذه الاستحالة في الحادث دون القديم وقوله لكن عم ذي أي لكن عم العلم من حيث تعلقه بهذه المكانت التي أشعر بها عموم قوله بممكناً لأن المراد به العموم كسبق ودفع المصنف بهذا الاستدراك ما يوحيه تشبيه العلم بالقدرة من قصره على المكانت كـما في القدرة والارادة وليس كذلك بل يتعلق أيضاً بالواجبات والمستحبات ولا إبطاء في كلامه لاختلاف مرجعى اسماً الاشارة على أنها ليست من مشطورة الرجز بل من تامة كالتقدم غير مرة وقوله وعم أيضاً واجباً والممتنع أي وشمل العلم من حيث تعلقه الواجب العقلي كذلكه تعالى وصفاته والممتنع العقلي كشيكه تعالى واتخاذه ولذا أوصاحبة بعنى أنه يعلم استحالة ذلك ويعلم أنه لو وجد لترتب عليه من الفساد كذلك وأيضاً مصدر آخر إذا رجع فعنده رجوعاً إلى عموم العلم فهو كأعم المكانت عم الواجبات والمستحبات ويدل على عموم تعلقه قوله تعالى - والله بكل شيء عاليم - والمراد بالشيء مطلق الأمر لخاصص الموجود وإلا لم يطابق المدعى وقوله تعالى - عالم الغيب والشهادة - أي ماغبة عنا وما حضر لنا فالمراد الغيب والشهادة بالنسبة لنا وليس للعلم إلا تعلق تنجيزى قديم فقط على التحقيق . واعلم أن تعلقات القدرة والارادة والعلم متربة عند أهل الحق باعتبار التعقل فقط في التعلقات القديمة وفي الحقيقة أيضاً في الحادث منها مع القديم وبين تعلق القدرة الصلوحيَّة القديم وتعلق الارادة الصلوحيَّة القديم والتنجيزى القديم وتعلق العلم وهو تنجيزى قديم ترتيب في التعقل فتعقل أولًا تعلق العلم ثم تعلق الارادة ثم تعلق القدرة فتعلق القدرة تابع تعلق الارادة وتعلق الارادة تابع لتعلق العلم وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لأنها قديمة والقديم لا ترتيب فيه خارجاً وإلا لزم أن المتأخر حادث وبين تعلق القدرة التنجيزى الحادث وتعلق الارادة التنجيزى القديم والصلوحيَّة القديم وتعلق العلم وهو تنجيزى قديم كما مر ترتيب في الخارج وفي التعقل لأن تعلق القدرة التنجيزى الحادث متأخر عن هذه التعلقات القديمة ضرورة تأخر الحادث عن القديم وأما تعلق القدرة التنجيزى الحادث وتعلق الارادة التنجيزى الحادث على القول به فينما ترتيب في الخارج وفي التعقل فيكون تعلق القدرة التنجيزى الحادث متأخرًا عن تعلق

والعلم لكن عم ذي  
وعم أيضا واجبا  
والمنتزع

قوله ويدل الح الآية  
الاولى للتعلق الصلوحي  
والثانية للتعلق  
التنحرزى اه أمر.

الارادة التنجيزى الحادث على القول به وقيل بينهما ترتيب في التعقل فقط لأنه لا يتأخر صرامة الله عن إرادته اه مانحها من حاشية العلامة السنواني مع شرح الشيخ عبدالسلام فادعى ولهم بحسن الختام (قوله ومثل ذا كلامه) أى ومثل عالمه تعالى كلامه فاسم الاشارة عائد على العلم ومثل خبر مقدم وكلامه مبتدأ مؤخر والتقدير وكلامه النفسي القديم القائم بذلكه تعالى على العلم في الأحكام الثلاثة وهي عموم تعلقه بالواجبات والجائزات والمستحبات وعدم تناهى متعلقاته وإيجاب وحدته فعموم تعلقه لصالوحة للجميع . والقاعدة أن صفات المولى متصلة لشيء فلا بد من ثبوت الجميع لها وعدم تناهى متعلقاته لامتناع التخصيص بشيء يتناهى لأنه ترجيح بلا صريح ومن متعلقاته نعيم الجنان وهو لا يتناهى بل يتجدد شيئاً فشيئاً وهكذا وإيجاب وحدته لأنه لم يرد السمع بالتعدد بل انعد الاجماع على نفي كلام ثان قديم والمثلية إنما هي في الثلاثة الأحكام المذكورة وإن اختلفت جهة التعلق لأن تعلق العلم تعلق اكتشاف وتعلق الكلام تعلق دلالة وهو تعلق تنجيز قديم بالنظر لغير الأمر والنهي فهو يدل أولاً على أن ذاته وصفاته تعالى واجبة وعلى أن الشر يرك الصاحبة والولد مستحبة وأن ولد زيد ورزقه وعلمه جائزة ويدل أولاً أيضاً على أن من أطاع فله الجنة ومن عصى فله النار والأول وعد والثاني وعيد وهكذا وأماماً بالنظر للأمر والنهي فعلى اشتراط وجود المأمور والنهي يكون له تعلق صالوحي قديم قبل وجود المأمور والنهي وتنجيزى حادث بعده كأنقدم تحقيقه (قوله فلانتبع) بالنون أو بالتاء أوله وفيه إشارة إلى غموض المدل وصعوبته فيشير إلى أنه ليس لنا في هذا المقام إلا اتباع القوم خصوصاً في إثبات التعلقات الأزلية (قوله وكل موجود أنت للسمع به) أى وكل موجود على السمع به فأنت فعل أمر من الانطة وهي التعليق وكل مبتدأ خبره جملة أنت للسمع به أو مفعول لمحنوف يفسره المذكور من باب الاشتغال على حد زيد من به والتقدير اقصد كل موجود واللام في قوله للسمع زائدة والسمع مفعول لأنط بمعنى علق أو ضمته معنى اعترف فعدا باللام بالجملة فالمعنى اعتقاد تعلق السمع الأذلي بكل موجود وقوله كذا البصر أى مثل السمع البصر في تعلقه بكل موجود فاسم الاشارة راجع للسمع وكذا خبر مقام البصر مبتدأ مؤخر وقوله إدراكه أى وكذا إدراكه فهو معطوف على البصر بحرف عطف مقدر وقوله إن قيل به أى إن قيل بشبونة كاهو أحد الأقوال الثلاثة السابقة في قوله : فهل له إدراك لولا خلف وعند قوم صح فيه الواقع

في هذه الصفات الثلاثة متحدة المتعلق ولا يلزم من اتحاد المتعلق اتحاد الصفة بل الصفة متعددة وكل منها له حقيقة من الانكشاف ليست عين حقيقة غيره لا يعلم تلك الحقيقة إلا الله تعالى وما ذكره المصنف من أن سمعه وبصره تعالى يتعلقان بكل موجود هو ما ذكره بعض المتأخرین كالشيخ السنوسي ومن تبعه والذى في كلام السعد وغيره أن السمع الأذلي صفة تتعلق بالسموعات وأن البصر الأذلي صفة تتعلق بالمبصرات وهو محتمل للعموم والخصوص فيحتمل أنه أراد السموعات والمبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات فيكون موافقاً لما تقدم ويحتمل أنه أراد السموعات والمبصرات في حقنا وهي الأصوات في الأول والثانى والثانى في الثاني فيكون مخالف لما تقدم وما ذكره المصنف أيضاً من كون الإدراك على القول به مثل السمع والبصر في التعلق بكل موجود هو أحد قولين قد سبق ذكرها وثانية ما أنه يتعلق بالسموعات والمسموعات والمذوقات من غير اتصال بمحالها فهما طر يقتنان للقوم كاً يؤخذ من اليوسى وشرح الكبير . واعلم أن للسمع والبصر والإدراك على القول به والقول بأنه يتعلق بكل موجود ثالث تعلقات تعلقاً تنجيزياً قد يعا وهو التعلق بذات الله وصفاته وصالوحي قد يعا وهو التعلق بما قبل وجودنا وتنجيزياً حادثاً وهو التعلق بما بعد وجودنا ووجوب التعلق لهذه الصفات مستفاد

ومثل ذا كلامه فانتبع  
وكل موجود أنت  
للسمع به  
كذا البصر إدراكه  
إن قيل به

---

.....

من صيغة الأمر في قوله أنت كاستفید عدم تناهى متعلقتها من أدلة العموم الدالة على موجود وسكت المصنف عن وحدة هذه الصفات للعلم بها من وجوبها لنظرتها كالقدرة والإرادة إذ لا فرق ولا إيهام في كلام المصنف لاختلاف مرجع الضميرين نظير ما تقدم في اسبي الاشارة في قوله ومثل ذي إرادة الخ وسبق مافي نحوه (قوله وغير علم هذه) أي هذه الصفات الأربع وهي الكلام والسمع والبصر والأدراك غير العلم فاسم الاشارة مبتدأ مؤخر وغير علم بمراده بذلك ماقد يتوجه من اتحادها مع العلم الاتحاد متعلق الكلام مع متعلق العلم واندراج متعلق السمع والبصر والأدراك في متعلقه لاسبي وتعلق هذه الثلاثة تعلق انسكشاف كتعلق العلم وكأن هذه الصفات الأربع معايرة للعلم بعضها معاير البعض واتحاد المتعلق لا يوجب اتحاد الحقيقة وقوله كانت أي كالتجدد الذي ثبت عند القوم بالأدلة السمعية لأن هذه الصفات إنما ثبتت بالسمع والمدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى فوجب حمل ماورد على ظاهره حتى ثبت خلافه وبين كون المدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى أن السمع حس الأذن أي حاستها والاذن نفسها وما وقر فيها من شيء تسممه والله كر المسنون والبصر حس العين أي حاستها والكلام القول وما كان مكتفيا بنفسه والعلم هو المعرفة كما يؤخذ من القاموس في مواضع متعددة وإذا ثبت أنها معايرة لغة كانت معايرة شرعا وبالملة فكنه كل واحدة غير كنه الأخرى ونفرض علم ذلك لله تعالى (قوله ثم الحياة ما بشى تعلقت) بسكون الياء وحذف المهمزة للوزن وثم للاستئناف والمعنى أن الحياة لا تتعلق بشيء أي أمر موجود أو معدوم فالمراد بالشيء هنا المعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم ويصح أن يكون المراد به المعنى الاصطلاحي ويقال إذا كانت لا تتعلق بالموجود فأولى أن لا تتعلق بالمعدوم فليست الحياة من الصفات المتعلقة لأنها صفة مصححة للأدراك أي مصححة لمن قامت به وأن يتصرف بصفات الأدراك ولا تقتضي أمرا زائدا على قيامها بمحملها ومثل الحياة الوجود والبقاء عند من يعدها من الصفات الذاتية (قوله وعندينا الخ) لما فرغ من الصفات وتعلقاتها شرع في مبحث يجب اعتقاده فيجب على الإنسان أن يعتقد أن أسماء العظيمة قديمة وكذا صفات ذاته وتقديم الظرف للحصر والضمير لأهل الحق فالمعنوي وأسماؤه العظيمة قديمة عندنا معاشر أهل الحق خلافاً للمعزولة في قوله بأن أسماءه تعالى حادثة وأنها من وضع الخلق واستشكّل الأول بأن الأسماء ألفاظ وهي حادثة قطعاً فتكون الأسماء حادثة قطعاً فكيف توصف الأسماء بالقديم . وأجيب بأنها قدية لاعتبار ذاتها بل باعتبار التسمية بها وببحث في هذا الجواب بأن التسمية وضع الاسم لسمى وحيث كان الاسم حادثاً كانت التسمية حادثة . وأجيب بأن معنى قدمها أن الله صالح لها أولاً فهي قدية باعتبار الصلاحية وفيه أن هذا لا يحسن في الرد على المعزولة الدين يقولون إنها من وضع الخالق إذ لا ينافيه وبعضهم أجاب بأن قدمها من حيث علم الله تعالى وتقديره في الأزل وفيه أن جميع المحوادث كذلك وقيل إن قدمها من حيث مدلولها وفيه أن قدم المدلول يرجع لما سبق من قدم الذات والصفات ولا يحسن في الرد على المعزولة فيما سبق ونقل العلامة الملوى عن سيدى محمد بن عبد الله العربى أن من كلام الله القديم أسماء له هي المحکوم عليه بالقديم كأن منه أسماء وهو يأخذ على هذا فالمراد بالتسمية القدية دلالة الكلام أولاً على معنى الأسماء من غير تبعيض ولا تحجزة في الكلام وهو الذي يشرح له الصدر ولا يريد أنهم لم يذكروا من أقسام الكلام الاعتبارية الأسماء القدية لأن تقسيمهم ليس حاصراً بل اقتصروا على الأئمّة باعتبار ماظهر لهم كيف ومدلوله لا يدخل تحت حصر وأشار العلامة الملوى في آخر عبارته إلى أن القديم هنا ليس يعني عدم الأولية بل يعني أنها موضوعة قبل الخلق فهي من وضعه تعالى قبل خلقه ثم ألمهمها

وغير علم هذه كما ثبت  
ثم الحياة ما بشى تعلقت  
وعندنا

(قوله انكشف) أي  
له يعني أن جميع  
الأشياء منكشفة لله  
بعمله وقوله وتعلق  
الكلام تعلق دلالة  
أي غير الله يعني أن  
غير الله لو أزيل عنه  
الحجاب واطلع على كلام  
الله لفهم منه جميع  
الواجبات والجزاءات  
والمستحبات (قوله  
وبحث في هذا  
الجواب) هذا البحث  
غير ظاهر . لأننا نقول  
التسمية هي وضع  
الاسم وهو قصد الله  
أولاً أن تكون الألفاظ  
الموجودة في علمه  
دالة عليه فيما لا يزال  
وحينئذ لا يلزم من  
حدوث الاسم حدوث  
وضعه لأن وضع الاسم  
لا يتوقف على النطق به  
(قوله فيما سبق) أي  
فيما سبق نقده عنهم وهو  
أن أسماءه تعالى حادثة  
وأنها من وضع الخلق

للنور الحمدى ثم لللائكة ثم للخلق خلافاً للمعتزلة في قولهم بأنها من وضع البشر وفي هذا الكلام تسليم أن الأسماء ليست أزلية كالأينقى وبالجملة فهذا البحث لم يصف ونقل عن القرطبي أن من قال الاسم مشتق من السمو وهو العلو يقول ثم لم ينزل الله موصوفاً قبل وجود الخلق وعند وجودهم وبعد فنائهم لأنه لا تأثير لهم في أيامه وهذا قول أهل السنة ومن قال الاسم مشتق من السمة يقول كان في الأزل بلا أسماء ولا صفات فلما خلق الخلق جعلوها له و بعد فنائهم يبقى بدونها وهو قول المعتزلة قال الشمني وهو أصبح من القول بخلق القرآن انه أفاده العلامة الأمير مع بعض زيادة (قوله أسماؤه) الأسماء جمع اسم والمراد به مادل على الذات بمجردتها كالله وخدائى في اللغة الفارسية أو باعتبار الصفة كالعلم والقادر ثم إن أسماءه مبتدأ والعظيمة وصف كاشف والخبردية وقوله كما صفات ذاته مبتدأ وخبر كما خبر مقدم وصفات ذاته مبتدأ مؤخر والجملة معتبرة بين المبتدأ وخبره والتشبيه في القديم وأشار الشارح لاعرب آخر فعل خبر قوله أسماؤه محنوفاً دل عليه قوله فيما بعد قدية وجعل قوله الآتى خبراً عن قوله صفات ذاته فيكون الصنف حذف من الأول للدالة الثانية كاحذف من الثاني عظيمة لدلالة الأول عليه وحيثئذ في كلامه من الحسنات البدعية نوع احتباكه وهو أن يحذف من كل نظير ما ثبته في الآخر وعلى هذا فالتشبيه للتأكيد والأول هو المبادر من كلام المصنف (قوله العظيمة) أي الجليلة المقدسة أي المطهرة عن أن يسمى بها الغير أو عن أن تفسر بما لا يليق أو أن تذكر على غير وجه التعظيم كقاله السعد وعظم أسمائه تعالى مجمع عليه واحتفل هل بينها تقاضل أولاً . فقيل لاتفاقها بينها وفي الواقع عن ابن العربي أن أسماء الله تعالى متساوية في نفس الأمر لرجوعها كلها إلى ذات واحدة وإن وقع فيها تفاضل فإن ذلك لأمر خارج الحق أنها متفضلة وأعظمها لفظ الجملة وهو الاسم الأعظم وكان سيدى على وقارضى الله عنه يذهب إلى التفاضل في الأسماء ويقول في قوله تعالى - وكلة الله هي العليا - هو اسم الله فانه أعلى مرتبة من سائر الأسماء قال ونظير ذلك قوله تعالى - ولد كرامة الله أكبر - أي ولد كرام الله أكبر من ذكر سائر الأسماء انه أفاده الشيخ الإمام (قوله كما صفات ذاته قدية) أي مثل أسمائه تعالى الصفات القائمة بذاته وهي صفات المعانى السبع أو المثان على الخلاف في ذلك قدية فكل من أسمائه وصفات ذاته قديم فليس أسماؤه من وضع خلقه وليس صفاتاته حادثة لأنها لو كانت حادثة لزم قيام الحوادث بذاته تعالى ويلزم كونه تعالى عارياً عنها في الأزل ويلزم اتفاقارها إلى مخصوص وهو ينافي وجوب الغنى المطلق وهو انتفاء الحاجات مطلقاً وهو لا يكون إلا الله بخلاف الغنى المقيد وهو قوله الحاجات وهو غنى الحوادث ولذلك قال بعضهم إلهي غناك مطلق وغناها مقيد وخرج باضافة صفات إلى الذات صفات الأفعال فليس شيء منها بقديم عند الإشارة بخلافه عند الماتريدية أي ولذلك قال متن بدء الأمالي مانصه : صفات الذات والأفعال طرائف قديمات أخ وهو موضوع على مذهب الماتريدية لأنها عند الأشاعرة تعلقات القدرة التنجيزية الحادثة وعنده الماتريدية هي عين صفة التكوان القديمة كما تقدم وأما الصفات السلبية فهي قديمة قطعاً أو أزلية على الخلاف في القديم والأزرلى ولعل الشارح جرى على القول بالفرق بين القديم والأزرلى فقال وخرج باضافة صفات إلى الذات السلبية والفعالية فليس شيء منها بقديم عند الأشاعرة . قال الشيخ الإمام ورأيت بخط سيدى أحمد النفراوي أن ذكرها سبق قلم أى ذكر الصفات السلبية سبق قلم والإفضل الشارح مشهور (قوله واختير الح) أي واختار جمهور أهل السنة أن أسماءه تعالى توثيقية وكذا صفاتاته فلا تثبت لله أسماء ولا صفة إلا إذا ورد بذلك توقيف من الشارع وذهب المعتزلة إلى جواز إثبات ما كان متصفاً بمعنىه ولم يوهم نقاصاً وإن لم يرد به توقيف من الشارع ومال إليه القاضى

أسماؤه العظيمه  
كذا صفات ذاته قدية  
واختير

( قوله فهذا البحث لم يصف ) مبني على البحث في الجواب الأول وهو أنها قدية باعتبار التسمية وقد علّمت مما ذكر في الخامس أنه غير وارد ( قوله موصوفاً ) أي مسمى بأسمائه ( قوله ولا صفات ) أي أفالظدة على هفطها على الأسماء صادر هذا هو المتعين في فهم العبارة وذكر الشيخ الإمام أن هذا البناء غير ظاهر بمعنى أنه لا يلزم من استناده إلى المسمى أن تكون الأسماء قدية باقية ولا يلزم من اشتقتها من السمة أن تكون حادثة فانية وما قاله العلامة الإمام ظاهر ( قوله لا أمر خارج ) قال العلامة الإمام كالتخلق بمدلول الاسم كأن يتتحقق بمدلول كريم الذي هو الكرم وبمدلول حليم الذي هو الحلم اهـ .

أن اسماء تُوقيفية

كذا الصفات فاحفظ

السمعية

وكل نص أو هم التشبيها

أو هم أو فوض ورم تنزيها

(قوله الاسم مادل على

الذات) إما وحدها

كافظ الجلالة وإما مع

الصفة كافظ الرحمن

وقوله والصفة مادل على

معنى زائد على الذات

بأن دلت على ذلك المعنى

الزائد وحده كافظ

قدرة فإنه دل على المعنى

القائم بذاته سبحانه

وتعالى وبهذا يعلم أن

مراد المصنف بالصفات

في قوله كذا الصفات

الأسماء الدالة على الأمور

الثابتة للذات فهي

أيضاً توقيفية فلا يعبر

عن قدرة الله بالجرأة

مثلاً لعدم وروده

(قوله والاستنباط) فيه

خفاء فلو اقتصر على

القياس والإجماع لكان

أولى (قوله إذا لو كان

الخ) هذا التعليل كما

يفيد عدم إرادة

الصريح وحده يفيد

عدم إرادته مع الظاهر

فعتميم الحشى في الدليل

بقوله سواء كان صريحاً

أو ظاهراً غير ظاهر

فكان الأولى قصره

على الظاهر بخصوصه

لأنه القابل للتأويل أهـ.

أبو بكر الباقلاني ووقف فيه إمام الحرمين وفصل الغزالى بخوز إطلاق الصفة وهي مادل على معنى زائد على الذات ومنع اطلاق الاسم وهو مادل على نفس الذات . والحاصل أن علماء الاسلام اتفقوا على جواز اطلاق الأسماء والصفات على البارى عز وجل إذا ورد بها الاذن من الشارع وعلى امتناعه إذا ورد المنع منه واختلفوا حيث لا إذن ولا منع والختار منع ذلك وهو مذهب الجمهور اه مصنف في شرحه الصغير (قوله أن اسماء ) بدرج همزة أسماء الأولى مع القصر للوزن والمراد بالأسماء ما قبل الصفات بدليل قوله كذا الصفات. الاسم مادل على الذات والصفة مادل على معنى زائد على الذات وليس المراد بالاسم ما قبل الفعل والحرف ولا ما قبل الكنية واللقب وقوله توقيفية أي يتوقف جواز إطلاقها عليه تعالى على ورودها في كتاب أو سنة صحيحة أو حسنة أو إجماع لأنه غير خارج عنها بخلاف السنة الضعيفة إن قلنا إن المسئلة من العلوميات أي الاعتقادات بحيث يعتقد أن ذلك الاسم من أسمائه تعالى وإن قلنا إن المسئلة من العمليات بحيث نستعمله ونطلقه عليه تعالى فالسنة الضعيفة كافية في ذلك لأنهم قالوا الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال وأما القياس فقيل كالاجماع مالم يكن ضعيفاً وعليه فيقادس واهب بناء على أنه لم يرد على وهاب وأطلق بعضهم منع القياس قال المصنف في الشرح الصغير وهو الظاهر لاحتمال إيهام أحد المترادفين دون الآخر كالمعلم والعارف والجواب والمعنى والخليل والعاقل اه وبالجملة فما أذن الشارع في إطلاقه واستعماله جاز وإن أوصى كالصبور والشكور والخليل فإن الصبور يوهم وصول مشقة له تعالى لأن الصبر جنس النفس على المشاق فيفسر في حقه تعالى بالذى لا يجعل بالعقوبة على من عصاه والشكور يوهم وصول إحسان إليه لأن معناه كثير الشكر لمن أحسن إليه مع أن الإحسان كلها من الله فيفسر في حقه تعالى بالذى يجازى على يسير الطاعات كثير السرورات ويعطى بالعمل في أيام معدودة نعمما في الآخرة غير محددة وقيل المحازى على الشكر وقيل المشنى على من أطاعه والخليل يوم يوهم وصول أذى إليه وهو تعالى لا يصل إليه أحد بأذى فيفسر في حقه تعالى بالذى لا يجعل بالعقوبة على من عصاه فيرجع بمعنى الصبور ولا يرد على قولنا وهو تعالى لا يصل إليه أحد بأذى قوله صلى الله عليه وسلم «من آذى مسماه فقد آذني ومن آذني فقد آذني الله» لأن معناه أنه فعل معه فعل المؤذى وقد تقدم ذلك أن أسماء النبي صلى الله عليه وسلم توقيفية اتفاقاً وسبقت حكمه ذلك فقططن لها (قوله كذا الصفات) أي مثل أسمائه تعالى صفاتها في كونها توقيفية فلا يجوز إثبات صفة له تعالى إلا بتقويف من الشارع لنا وقوله فاحفظ السمعية أي إذا عرفت أن إطلاق الأسماء والصفات عليه تعالى يتوقف على الأذن الشرعي فاحفظ الأسماء والصفات الواردة بالسمع حقيقة كالواردة في الكتاب والسنة أو حكماً كالثابتة بالإجماع كالصانع والموجود والواجب والقديم كما ذكره المؤلف في كيده (قوله وكل نصائح) يصبح قراءة كل بالرفع مبتدأ وجملة أوله خبر وبالنصب مفعول لمعنى محنوف يفسره المذكور من باب الاستعمال والمراد بالنص هنا ما قبل القياس والاستنباط والإجماع وهو الدليل من الكتاب أو السنة سواء كان صريحاً أو ظاهراً وليس المراد بما قبل الظاهر وهو ماأفاد معنى لا يتحتم غيره إذ لو كان هذا هو المراد لم يمكن تأويلاً له قوله أو هم التشبيهاً أي أوقع في الوهم صحة القول به بحسب ظاهره والمراد من التشبيه الماشية لافتة الفاعل وقوله أوله أي أحمله على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد أوله تأويلاً لافتة فصيلياً بأن يكون فيه بيان المعنى المراد كما هو مذهب الخلف وهم من كانوا بعد الحمسة وقيل من بعد القرن الثالثة قوله أو فوض أي بعد التأويل الإجمالي الذي هو صرف اللفظ عن ظاهره فبعد هذا التأويل فوض المراد من النص الوهم إليه تعالى على طريقة السلف وهم من كانوا قبل الحمسة وقيل القرن الثالثة الصحابة والتبعون وأتباعهم

التابعين وطريقة الخلف أعلم وأحكم لما فيها من منيد الإيضاح والرد على الخصوم وهي الأرجح ولذلك قدمها المصنف وطريقة السلف أسلم لما فيها من السلامة من تعين معنى قد يكون غير مراد له تعالى وقوله ورم تنزيهاً أي واقتصر تنزيهاً له تعالى عملاً لا يليق به مع تقويض علم المعنى المراد فظاهر مما قررناه اتفاق السلف والخلف على التأويل الاجمالي لأنهم يصررون النص الموم عن ظاهره الحال عليه تعالى لكنهم اختلفوا بعد ذلك في تعين المراد من ذلك النص وعدم التعين بناء على الوقف على قوله تعالى - والراسخون في العلم - فيكون معطوفاً على لفظ الجلالة وعلى هذا فنظم الآية هكذا - وما يعلم تأويلاً إلا الله والراسخون في العلم - وجملة - يقولون آمناً به - حينئذ مستأنفة لبيان سبب التماس التأويل أو على قوله وما يعلم تأويلاً إلا الله وعلى هذا ف قوله والراسخون في العلم الح استئناف وذكر مقابله في قوله تعالى - فأما الذين في قلوبهم زيف - الح أي كالمجسمة فهم من قال إنه على صورة شيخ كبير ومنهم من قال إنه على صورة شاب حسن تعلق الله عن ذلك علواً كبيراً . والحاصل أنه إذا ورد في القرآن أو السنة ما يشعر بآيات الجهة أو الجسمية أو الصورة أو الجوارح اتفاق أهل الحق وغيرهم ماعدا الجسمة والمشبهة على تأويلاً بذلك لوجوب تنزيهه تعالى عمداً عليه ماذكر بحسب ظاهره فيما يوهم الجهة قوله تعالى - يخافون ربهم من فوقيهم - فالسلف يقولون فوقية لأنعماها والخلف يقولون المراد بالفوقية تعالى في العظمة فالمعني يخافون أي الملائكة ربهم من أجل تعاليه في العظمة أي ارتفاعه فيها ومنه قوله تعالى - الرحمن على العرش استوى - فالسلف يقولون استواء لأنعماه والخلاف يقولون المراد به الاستيلاء والملك كما قال الشاعر :

قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق

وسأل رجل الإمام مالكا عن هذه الآية فأطرق رأسه ملياً ثم قال الاستواء غير محظوظ والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة وما أظنك إلا ضالاً فما به فأخرج . وسأل الزمخشري الغزالي عن هذه الآية . فأجابه بقوله إذا استحال أن تعرف نفسك بكيفية أوأينية فكيف يليق بعيوبتيك أن تصفه تعالى بأين أو كيف وهو مقدس عن ذلك ثم جعل يقول :

قل لمن يفهم عن ما أقول قصر القول فذا شرح يطول  
 ثم سر غامض من دونه  
 قصرت والله أعناق الفحول  
 أنت لا تعرف إياك ولا  
 تدر من أنت ولا كيف الوصول  
 لا ولا تدر صفات ركبتك  
 فيك حارت في خفاياها العقول  
 هل تراها فترى كيف تحول  
 لا ولا تدرى متى عنك تزول  
 غلب النوم فقل لي يا جهول  
 كيف يجري منك أم كيف تبول  
 بين جنبيك كذا فيها ضلول  
 لا تقل كيف استوى كيف النزول  
 فلعمري ليس ذا إلا فضول  
 وهو رب الكيف والكيف يتحول  
 وهو فوق الفوق لا فوق له  
 جعل ذاتاً صفات وسما

وما يوهم الجسمية قوله تعالى - وجاء ربك - وحديث الصحيحين «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يدق ثلث الليل الأخير ويقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغرنى فأغفرله» فالسلف يقولون بحسبه وننزل لأنعماهما والخلف يقولون المراد وجاء عذاب ربك أو أمر رب الشامل للعذاب والمراد ينزل ملك ربنا فيقول عن الله الحمد وفي المتن أن الموك الإلهي ينصب من الثالث الأخير وتارة ينصب من أول النصف الثاني لإليلة الجمعة فانه ينصب من غروب الشمس إلى خروج الامام من صلاة الصبح كاورد في حديث مسلم وما يوهم الصورة مارواه أحمد والشیخان «أن رجل ضرب عبده قتاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال إن الله تعالى خلق آدم على صورته» فالسلف يقولون صورة لأنعماهما والخلف يقولون المراد بالصورة الصفة من سمع وبصر وعلم وحياة فهو على صفتة في الجنة وإن كانت صفتة تعالى قد يه وصفة الإنسان حادثة وهذا بناء على أن الضمير في صورته عائد على الله تعالى كايقتضيه ما ورد في بعض الطرق فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن ، وبعضهم جعل الضمير عائدا على الآخر المصرح به في الطريق التي روتها مسلم بلفظ «فإذا قاتل أحدكم أخيه فليحيتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته» أى وإذا كان كذلك فينبني احترامه باتقاء الوجه وما يوهم الجوارح قوله تعالى - ويبقى وجه ربك . يد الله فوق أيديهم - وحديث «إن قلوب بني آدم كالماء كقلب واحد بين أصابعين من أصابع الرحمن» فالسلف يقولون الله وجه ويد وأصابع لأنعماهما والخلف يقولون المراد من الوجه الذات وباليد القدرة والمراد من قوله بين أصابعين من أصابع الرحمن بين صفتين من صفاتة وهاتان الصفتان القدرة والإرادة .

[طيفية] سأله الشعراي شيخه الخواص لماذا يقول العلماء الوهم الواقع من الشارع ولا يؤولون الوهم الواقع من الولي؟ فقال لو أنصفوا الأولوا الواقع من الولي بالأولى لأنه معذور بضعفه في أحوال الحضرة بخلاف الشارع فإنه ذو مقام مكين وقد يقال الشارع ينبغي المحافظة على الواقع منه ما أمكن لأنه يقتدى به ولا كذلك الولي فإنه لا يحافظ على كلامه لأنه لا يقتدى به فإذا أوهم أحدر (قوله وزه القرآن الخ) أى واعتقد أنها المكاف نزه القرآن بمعنى كلامه تعالى عن الحدوث خلافاً للمعتزلة القائلين بحدوث الكلام زعمائهم أن من لوازمه الحروف والأصوات وذلك مستحبيل عليه تعالى فكلام الله تعالى عندهم خلوق لأن الله خلقه في بعض الأجرام ومذهب أهل السنة أن القرآن بمعنى الكلام النفسي ليس بخلوق وأما القرآن بمعنى اللفظ الذي نقرؤه فهو خلوق لكن يتعذر أن يقال القرآن خلوق ويراد به اللفظ الذي نقرؤه إلا في مقام التعليم لأنه ربما أوهم أن القرآن بمعنى كلامه تعالى خلوق ولذلك امتنع الأئمة من القول بخلق القرآن وقد وقع في ذلك امتحان كبير لخلق كثير من أهل السنة خرج البخاري فاراً وقال اللهم أقضني إليك غير مفتون ثماث بعد أربعة أيام وسجعن عيسى بن دينار عشر سنّة وسئل الشعبي فقال أما التوراة والإنجيل والزبور والفرقان فهذه الأربع حادثة وأشار إلى أصابعه فكانت سبب نجاته واشتهرت أيضاً عن الإمام الشافعي رضي الله عنه وحبس الإمام أحمد وضرب بالبساط حتى غشى عليه ويدرك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للإمام الشافعي في المnam بشرأحمد بالجنة على بلوي تصيبه في خلق القرآن فأرسل له كتاباً ببغداد فلما قرأه بكى ودفع للرسول قيسه الذي يلي جسده وكان عليه قميصان فلما دفع للشافعي غسله وادهن عيشه وهل القرآن بمعنى اللفظ المقرء أفضل أو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم؟ فقيس بعضهم بما يروى كل حرف خير من محمد وآل محمد لكنه غير محقق الثبوت والحق أنه صلى الله عليه وسلم أفضل لأنه أفضل من كل خلوق كما يؤخذ من كلام الجنال الحلى على البردة ويؤيد أنه فعل القاري والنبي صلى الله عليه وسلم أفضل من القاري وجميع أفعاله والأسلم الوقف عن مثل هذا فإنه لا يضر خلوذه عنده عنده اه ملخصاً من حاشية الشيخ الأمير (قوله أى كلامه) تفسير

وزه القرآن أى كلامه

.....

لقرآن فالمراد منه هنا كلامه تعالى ولما كان الأكثر إطلاق القرآن على المفهوم المقصود دفع توهم ذلك بتفسيره بكلامه تعالى فالقرآن يطلق على كل من النفسي واللفظي والأكثر إطلاقه على اللفظي وأما كلام الله فيطلق أيضاً على كل من النفسي واللفظي والأكثر إطلاقه على النفسي وتقديم في مبحث الكلام زيادة فارجع إليه إن شئت (قوله عن الحدوث) أي الوجود بعد العدم فليس مخلوق بل هو صفة ذاته العلية خلافاً للمعتزلة في قولهم بأنه مخلوق وليس صفة ذاته العلية وإنما عبر بالحدوث مع أن المشهور بين القوم التعبير بالخلق لضرورة النظم أو المرد على محمد البالغي من المعتزلة القائل بأن كلام الله تعالى محدث وليس بمخلوق زعم منه أن قولنا مخلوق يومئذ كذب يتعالى الله عنه ورد بأن الحدوث مثل الخلق فهو كمن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب أه مصنف في صغره (قوله واحذر انتقامه) أي وخف انتقام الله منك إن قلت بحدوثه (قوله فكل نص الح) أي إذا تحقق ما سبق فكل نص الح فالفاء فاء الفصيحة وهذا في الحقيقة جواب عما عمسك به المعتزلة من النصوص الدالة على الحدوث مثل - إنما أثرناه في ليلة القدر . إنما نحن نزّلنا الذكر - والمراد من النص الظاهر من الكتاب أو السنة وقوله للحدوث دلاًّ أدى على حدوث القرآن فاللام يعني على والألف في دلاًّ للإطلاق وقوله أحمل الح خبر المبتدأ الذي هو كل والرابط مخدوف والتقدير أحمله الح وقوله على اللفظ أي على القرآن بمعنى اللفظ المنزّل على نبينا صلى الله عليه وسلم المتبع بتلاوته المتعدد بأقصر سورة منه والراجح أن المنزل اللفظ والمعنى وقيل المنزل المعنى وعبر عنه جبريل باللفاظ من عنده وقيل المنزل المعنى وعبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم باللفاظ من عنده لكن التحقيق الأول لأن الله خلقه أولاً في اللوح المحفوظ ثم أنزله في صحفت إلى سماء الدنيا في محل يقال له بيت العزة في ليلة القدر كما قال تعالى - إنما أثرناه في ليلة القدر - ثم أنزله على النبي صلى الله عليه وسلم مفرقاً بحسب الواقع وقوله الذي قد دلاًّ صفة للفظ والألف في دلاًّ للإطلاق والمراد الذي قد ددل على الصفة القديمة بطريق دلالة الالتزام كما تقدم . والحاصل أن كل ظاهر من الكتاب والسنة دلٌّ على حدوث القرآن فهو محمول على اللفظ المقصود لا على الكلام النفسي لكن يمتنع أن يقال القرآن مخلوق إلا في مقام التعليم كماسبق (قوله ويستحبيل الح) هذا شروع في ثالث الأقسام المتقدمة في قوله :

فكل من كلف شرعا وجبا عليه أن يعرف ما قد وجبا لله والجائز والممتنعا  
فهذا هو القسم الثالث في الاجمال السابق وإن كان ثانيا في التفصيل وإنما آخر الجائز في التفصيل لطول  
الكلام عليه ولاشك في علم استحالة هذا القسم من وجوب القسم الأول له تعالى وأنما تعرض له المصنف  
على طريق القوم من عدم اكتفائهم بدلالة الالتزام ولا بدلة التضمن بل مالوا إلى الدلالة المطابقية  
لخطر الجهل في هذا الفتن وقوله ضد ذى هذه الصفات المنافية للتدبرة بأسرها فالمراد من  
الضد هنا المعنى اللغوى وهو مطلق المنافى وجوديا كان أو عدميا وليس المراد خصوص الأمر الوجودى  
كما هو المعنى الاصطلاحي لأن الضدين اصطلاحا هما الأمران الوجوديان اللذان يينهما غاية الخلاف  
لا يجتمعان وقد يرتفعان كالسود والبياض لأن هذا المعنى لا يظهر في جميع ماذ كروه هنا وقوله في  
حقه أى على ذاته تعالى في يعني على وحق يعني الذات والاضافة للبيان لأن الحق اسم من أسمائه  
تعالى أى حق هوهو ويتحتمل أن في باقية على يابها والمراد من الحق الحكم الواجب له والاضافة حقيقة  
والمعنى حال كون استحالة ماذ كر من درجة في الحكم الواجب له تعالى وهذا هو الذى اقتصر عليه  
الشارح وقد أجمل المصنف الأضداد ونحن نذكرها تفصيلا كذاذ كرها السنوسى فيستحبيل عليه تعالى  
العدم وهو ضد الوجود والحدث وهو ضد القدم وطريق العدم وهو الفباء وهو ضد البقاء والماثلة  
للحوادث وهو ضد المخالفة للمحوادث والماثلة مصورة بأن يكون جرما سواء كان مرتكبا ويسمى حينئذ

جسماً أو غير مركب ويسمى حينئذ جوهرًا فرداً لكن المحسنة لا يكفرُون إلا إن قالوا هو جسم كال أجسام أو بأن يكون عرضًا يقوم بال مجرم أو يكون في جهة لل مجرم فليس فوق العرش ولا تختنه ولا عن يمينه ولا عن شماله ونحو ذلك أوله هوجهة وليس له فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ونحو ذلك أو يحل في المكان فالحلول هو المراد بالتقيد في عبارة من عربه والمراد بالمكان الفراغ المهومن على رأي المتكلمين والحق على رأي الحكماء ومعنى كونه موهوماً عند المتكلمين أنه يتوجه أنه أمر وجودي وليس كذلك بل هو أمر عددي وقيل معنى كونه موهوماً أنه يتوجه أنه فراغ وليس كذلك بل هو ملء بالهواء فليس فراغاً محققاً أو يتقييد بالزمان بحيث تكون حركة الفلك منطبقاً عليه أو يكتسب عليه الجديدان الليل والنهر أو تتصف ذاته العالية بالحوادث كالقدرة الحادثة والإرادة الحادثة والحركة أو السكون والبياض أو السواد أو نحو ذلك أو تتصف بالصغر بمعنى قلة الأجزاء أو بالكبر بمعنى كثرة الأجزاء فليس صغيراً بمعنى قليل الأجزاء ولا كبيراً بمعنى كثير الأجزاء وهذا لا ينافي أنه تعالى كبير في المرتبة والشرف قال تعالى - الكبير المتعال - أو تتصف بالأغراض في الأفعال أو الأحكام فليس فعله كإيجاد زيد لغرض من الأغراض أى مصلحة تبعه على ذلك الفعل فلا ينافي أنه حكمة وإلسان عبشاً وهو مستحبيل في حقه تعالى وليس حكمه كإيجابه الصلاة علينا لغرض من الأغراض أى مصلحة تبعه على ذلك الحكم فلا ينافي أنه حكمة كما علمنا فصور المائة عشرة ويستحبيل عليه أيضاً أن لا يكون قائمًا بنفسه لأن يكون صفة يقوم بجعل أو يحتاج إلى مخصوص وهذا ضد القيام بالنفس وأن لا يكون واحداً لأن يكون من كبار في ذاته أو يكون له مماثل في ذاته أو يكون في صفاته تعدد من نوع واحد كقدرتين وإرادتين وهكذا أو يكون لأحد صفة كصفته تعالى أو يكون معه في الوجود مؤثر في فعل من الأفعال وهذا كله ضد الوحدانية وأن يكون عاجزاً عن مكن ما وهذا ضد القدرة وأن يوجد شيئاً من العالم مع كراحته لوجوده أو ي عدم شيئاً مع كراحته لعدمه أى عدم إرادته له أو مع النهول أو العجلة فالنهول ذهاب الشيء من الحافظة والمدركة أو من أحدهما والأول نسيان والثاني سهو وأما العفولة فهي السهو أو مع التعليل بأن يكون الباري علة تنشأ عنه الحالات من غير اختيار ولا توقف على وجود شرط واتفاقه مانع حركة الخاتم فاما نشأت عند القائلين بالتعليق عن حركة الأصبع فعندهم حركة الأصبع علة في حركة الخاتم ونحن نقول الحال حركة الأصبع وحركة الخاتم هو الله تعالى من غير تأثير لحركة الأصبع في حركة الخاتم أو مع الطبع بأن يكون الباري طبيعة تنشأ عنه الحالات من غير اختيار مع التوقف على وجود الشرط واتفاقه الموضع كالنار فما تؤثر بطبعها عندهم في الاحتراق مع وجود شرط المساسة واتفاقه مانع البخل ونحن نقول المؤثر في الاحتراق هو الله تعالى ولا تأثير للنار أصلاً وهذا كله ضد الإرادة والجهل وما في معناه كالظن والشك والوهم والنوم وهذا ضد العلم والموت وهو ضد الحياة والبكم النفسي وهو ضد الكلام والعمى وهو ضد البصر وكونه عاجزاً إلى آخرها على القول بالأحوال (قوله كالمكون في الجهات) أى ككونه تعالى في جهة من الجهات الست وهذا مثال من أمثلة المائة للحوادث ويقال عليه باقى أمثلة المائة بل وباق صور المستحبيل كما أشار إليه المصنف بالكاف. واعلم أن معتقد الجهة لا يكفر قاله العز ابن عبد السلام وقيده النبوى بكونه من العامة وابن أبي جمرة بعسر فهم نفيها وفصل بعضهم فقال إن اعتقاد جهة العلو لم يكفر لأنّ جهة العلو فيها شرف ورفعة في الجملة وإن اعتقاد جهة السفل كفر لأنّ جهة السفل فيها خسارة ودناءة (قوله وجائز في حقه الخ) لما فرغ من الكلام على الواجب والمستحبيل شرع يتسلم على الجائز الذي هو ثالث الأقسام الثلاثة في الاجمال وإنما أخره في التفصيل لما صر آنفاً من طول الكلام عليه وجائز خبر مقدم وما مكنا مبتدأ مؤخر وألف مكنا للاطلاق وإيجاداً

فـ حقـه كـالمـكون  
فـ الجـهـات  
وـجـائزـ فـحقـهـ ماـمـكـنا  
إـيجـادـاـ اـعـدـاماـ

.....

وإعداماً تميز عن المضاف الذي كان مبتدأ في الأصل والتقدير وإيجاد ماً مكن و إعدامه جائز كل منها في حقه تعالى . فان قيل إن هذا الاخبار لافائدة له لأن الجائز هو الممكن والممكن هو الجائز فكأنه قال الجائز جائز أو الممكن ممكن . أجيب بأن التمييز أعني إيجاداً وإعداماً يدفع عدم فائدته لأنه تميز حمول عن المضاف الذي كان مبتدأ في الأصل والتقدير وإيجاد الممكن و إعدامه جائز كل منها في حقه تعالى كأنقدم وقد أشار الشارح إلى هذا بقوله أى فعل كل ممكن وتركه فإنه قادر ذلك أخذنا من قوله إيجاداً وإعداماً لإفلات الحاجة للتقدير مع التمييز . واعتراض بأن الفعل والترك كل منها ممكن فيعود الاشكال . وأجيب بأن المغيرة اللغوية القوية كافية إذ ربما يتوجه أن صفة الفعل أو الترك الوجوب بخلاف الجائز والممكن فان مغاييرهما غير قوية ويدفع أصل الاشكال بأن المبتدأ هو الممكن في ذاته والخبر هو الجائز في حقه تعالى فهو مقيد بكونه في حقه تعالى خلافاً للعزلة في قوله بوجوب بعض المكتنات عليه تعالى فانهم قالوا بوجوب الصلاح والأصلاح عليه تعالى وخلافاً للبراهمة في قوله باستحالة إرسال الرسل مع أنه من المكتنات وهذه فائدة معتبرة أفاده العالمة الأمير والعلامة السنواني ( قوله كرزقه الغني ) هذامثال لفعل الممكن ومثال تركه عدم رزقه إيمانه والرزق بفتح الراء مصدر وأما بالكسر فاسم للرزق به والضمير عائد على الله والاضافة في رزقه من إضافة المصدر لفاعله والمفعول الأول محنوف والمعنى مفعوله الثاني والتقدير كرزق الله العبد الغني وهو بالكسر وبالقصر ضد الفقر فهو كثرة الأموال وأما بالكسر وبالمد فهو إنشاد الشعر وبالملد مع الفتح النفع وأما بالفتح والقصر وكذلك الضم فلم يسمع .

كرزقه الغني  
خالق لعبدة وما عمل

[فائدة] الغني الشاكر وهو من لا يعي من المال الحلال الذي يدخل عليه إلما يحتاج إليه أو يرصده لأوح منه أفضل عند الجمهور من الفقير الصابر وحمل الخلاف فيما إذا قام الغني بجميع وظائف الغني من البذل والاحسان والمواساة وأداء حقوق المال وشكر الملك الدين وقام الفقير بجميع وظائف الفقر من الرضا والصبر والقناعة وقيل الفقير الصابر هو الذي يلتذ بفقره كيالتذ الغني بغناه اه سنواني ( قوله خالق الح ) هذانفريع على ماعلم مما تقدم من انفراده تعالى بالإيجاد فالباء للتغير ويعني أن تكون فاء الفصيحة لكونها أفصحت عن شرط محنوف والتقدير إذا ثبت وجوب انفراده تعالى بالإيجاد خالق الح وحال خبر لمبتدأ محنوف والأصل فالله خالق الح وهذا يسمى عند العارفين بوحدة الأفعال ومنها يعلم بطحان دعوى أن شيئاً يُؤثر بطبعه أو بقوّة فيه فمن اعتقاد أن الأسباب العادية كالنار والسكن والأكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع والشبع والرى بطبعها وذاتها فهو كافر بالاجماع أو بقوّة خلقها الله فيها في كفره قوله وإن والأصح أنه ليس بكافر بل فاسق مبتدع ومثل القائلين بذلك العزلة القائلون بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه فالأشد عدم كفرهم ومن اعتقاد أن المؤثر هو الله لكنه جعل بين الأسباب ومسبباتها تلازمًا عقلياً بحيث لا يتصح تخلفها فهو جاهل وربما جره ذلك إلى الكفر فإنه قد يذكر معجزات الأنبياء لكونها على خلاف العادة ومن اعتقاد أن المؤثر هو الله وجعل بين الأسباب والمسببات تلازمًا عاديًا بحيث يتصح تخلفها فهو المؤمن الناجي إن شاء الله تعالى فالفرق في ذلك أربعة كيأوؤخذ من كتب السنوسى ( قوله لعبدة ) اللام للتقوية والمراد من العبد كل مخلوق يصدر عنه الفعل عاقلاً كان أو غيره خلافاً لبعضهم حيث قصره على المكافف لأن بعض الأدلة التي ذكروها لا تجري في غير فعله وإنما ذكر المصنف العبد مع أنه متفق على خلق الله إيمانه توصل لما بعده واقتداء بقوله تعالى - والله خلقكم وما تعلمون - قوله وما عامل معطوف على عبدة وما مصدرية فيؤول الفعل بعدها بمصدر والتقدير خالق لعبدة ولعمله ومحتمل أن تكون موصولة وعمل صلة والعائد محنوف وعليه فالتقدير خالق لعبدة ولذى عمله والأولى لأنه لا حذف عليه والأصل عدم الحذف ويجرى

الاحتلال المذكوران في قوله تعالى - والله خلقكم وما تعملون - وفي ذلك رد على المعزلة في قوله بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية وأما الأفعال الاضطرارية حركة المرتعش فهي مخلوقة لله تعالى اتفاقاً. والحاصل أن الناس بعد اتفاقهم على أن الله خالق للعباد ولا فاعلهم الاضطراريه اختلفوا في أفعالهم الاختيارية ، فنحن نقول إن الله خالق لها أيضاً والمعزلة يقولون إن العبد خالق لها بقدرة خلقها الله فيه ، ونقل عن الاستاذ أنه بالقدر بين أي قدرته تعالى وقدرة العبد وفيه أن القدرة القديمة لا شريك لها ولا معين ، ونقل عن القاضي أن قدرة العبد أثرت في فعله لصفه بالطاعة أو المعصية . فلنا هذاتابع للأمر والنفي واضطرب النقل عن إمام الحرمين فما نقل عن أنه لوم تكمن قدرة العبد مؤثرة وكانت عجزاً والذى نعتقد كافاله السنوى تزييه هؤلاء الأئمة عن مخالفه مشهور أهل السنة بهذه الأقوال لم تصح عنهم وبما همس بعض القاصرين أن من حجة العبد أن يقول الله لم تعدنى والكل فعاك وهذه مردودة بأنه لا يتوجه عليه تعالى من غيره سؤال قال تعالى - لا يسئل عمما يفعل - وكيف يكون للعبد حجة والله الحجة البالغة فلا يسعنا إلا التسليم المحسن ومع أن الفعل خيره وشره لله فالإدب أن لا ينسب له تعالى إلا الحسن فينسب الخير لله والشر للنفس كسباً وإن كان منسوباً للإيجاداً قال تعالى - ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك - أي كسباً كايفسره قوله تعالى - وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم - وأما قوله تعالى - قل كل من عند الله - فرجوع للحقيقة وانظر إلى أدب الخضر عليه السلام حيث قال - فأراد ربك أن يبلغك أشدتها - الآية وقال - فأردت أن أعيها - وتأمل قول إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام - الذي خلقني فهو يهدين والذى هو يطعمى ويستعين وإذا صرحت - الآية فلم يقل أمرضني تأديباً وإفالكل من الله تعالى (قوله موفق) معظوف على خالق بحرف عطف مقدر كما أشار إليه الشارح حيث قال وموفق فقدر حرف العطف وموفق مأخذ من التوفيق

وهو لغة التأليف بين الأشياء وشرعها خلق قدرة الطاعة في العبد وهل يحتاج لقولهم وتسهيل سبيل الخير إليه أو قوله الداعية إليها أي الميل النفسي إلى الطاعة أول يحتاج لذلك خلاف مبني على الخلاف في تفسير قدرة الطاعة ففسرها إمام الحرمين بسلامة الأسباب والآلات والمراد من الأسباب الأشياء التي تكون حاملة على الفعل والمراد من الآلات الأشياء التي يحصل بها الاعانة على الفعل فالماء الذي يتوضأ به من الأسباب العرفية لصلاة والأعضاء التي تحاول بها الطاعة آلات لها وعلى هذا التفسير فيحتاج لما ذكر لخارج الكافر فإنه ليس موفقاً مع أن الله خلق فيه قدرة الطاعة بالمعنى السابق وفسرها الأشعري بالعرض المقارن للطاعة وعلى هذا التفسير فلا يحتاج لما ذكر لأن الكافر خارج من أول الأمر إذ لم يخلق الله فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى وأورد عليه أن الشخص مكلف قبل الطاعة مع أنه قبلها على كلامه ليس فيه قدرة فيلزم عليه تكليف العاجز وهو منوع . وأجيب بأنه قادر بالقوة القريبة لما اتصف به من سلامه الأسباب والآلات وهذا بناء على ما قاله الأشعري من أن العرض كالبياض لا يبقى زمانين بل العرض في هذا الزمان غير العرض في الزمان الذي قبله وهذا فيكون كالماء الجاري والحق أن العرض يبقى زمانين وعليه فلامانع من تقدم القدرة على الطاعة عنها تتحقق من ذلك أن في التوفيق قولين القول: الأول أنه خلق قدرة الطاعة في العبد وتسهيل سبيل الخير إليه أو الداعية إليها وفي بعض العبارات خلق الطاعة نفسها وهو ظاهر . والقول الثاني أنه خلق قدرة الطاعة في العبد وهذا القول مبنيان على القولين في تفسير قدرة الطاعة واقتصر هم على إخراج الكافر يقتضي أن المؤمن العاصي موفق وهو الحق خلافاً لمن قال الموفق لا يعصي إذ لا قدرة له على المعصية كما أن المندول لا يطيع إذ لا قدرة له على الطاعة ولكن أن يقول الموفق لا يعصي من حيث ماؤفق فيه

موفق

.....

والخدول لا يطع من حيث ماخذل فيه ، وقد سئل الجنيد أي عصى الولي فأطرق ثم رفع رأسه وقال  
- وكان أمر الله قدرا مقدورا - ومن كلام ابن الفارض :  
من ذا الذي ماساه قط ومن له الحسنى فقط

فأجابه الماتف بقوله :

**محمد الهمداني عليه جبريل هبط**

( قوله لم أر أداء يصل ) أى للذى أراد وصوله لرضاه ومحبته فأن الفعل فى تأويل مصدر مفعول أراد والجار والمحروم متعلق بعوقق وضمير أراد عائد على الله تعالى وضمير يصل عائد على من فلمعنى أن الله موقف للشخص الذى أراد الله أن يصل لرضاه عنه ومحبته له قوله وخاذل من الخذلان ومعناه لغة ترك النصرة والأعانة وشرعا خلق المعصية فى العبد والداعية اليها أو خلق قدرة المعصية على الرأيين فى التوفيق قوله لم أر أداء بعده أى للذى أراد بعده عن رضاه ومحبته كأنقدم نظيره ( قوله ومنجز لم أر أداء وعده ) أى ومعطى للذى أراد به خيرا ما وعد به على لسان نبيه أو في كتابه فهو مفعول أراد محنوف ووعده مفعول منجز والمراد به الموعود به وأشار المصنف بذلك إلى أن وعد الله المؤمنين الجنة لا يتختلف شرعا قطعا قوله تعالى - وعد الله لا يخلف الله وعده ، إن الله لا يخلف الميعاد - أى الوعد كما قاله بعض المفسرين فلو تختلف إعطاء الموعود به لزم الكذب والسفه والخلف واللازم باطل فكذا المزوم فالخلاف فى الوعيد نفس يجب تزييه الله عنه وهذا متفق عليه عند الأشاعرة والماتريدية وأما الوعيد فيجوز الخلف فيه عند الأشاعرة لأن الخلف فيه لا يعد نقصا بل يعد كرما يتدح به كما يشير له قول الشاعر : وإني وإن أوعدته أو وعدته تختلف إيماعدي ومنجز موعدى

من أراد أن يصل  
وخاذل من أراد بعده  
ومنجز لم أر أداء وعده  
فوز السعيد عنده فى  
الأزل  
كذا الشقى ثم لم ينتقل

.....

وقد اتعرض جواز تخلف الوعيد بلزم مفاسد كثيرة منها الكذب في خبره تعالى وقد قام الاجماع على تزه خبره تعالى عن الكذب . ومنها تبدل القول وقد قال تعالى - ما يبدل القول لدى - ومنها تجويز عدم خالد الكفار في النار وهو خلاف ما قالت عليه الأدلة القطعية من خالدتهم فيها . وأجيب عن الأول بأن الكريم إذا أخبر بالوعيد فاللائق بكرمه أن يبني إخباره على المشيئة وإن لم يصرح بها فاذقال الضرر لأعدن زيدا مثلا فنيته إن شئت بخلاف الوعيد فإن اللائق بكرمه أن يبني إخباره به على الجزم قال صلى الله عليه وسلم « من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزله ومن أوعده على عمل عقابا فهو بالخيار إن شاء عنده و إن شاء غفرله » وعن الثاني بأن الممنوع إنما هو تبديل القول في وعيد الكفار أو من لم يرد الله عنه عفو الآية أعني قوله - ما يبدل القول لدى - محولة على ذلك . وعن الثالث بأن جواز تخلف الوعيد فيما إذا كان واردا فيما يجوز الفتو عنه فلا ينافي خالد الكفار في النار فإنه لا يجوز الفتو عن الكفار قال تعالى - إن الله لا يغفر أن يشرك به ويفتر ما دون ذلك من يشاء ... وهذه الآية مقيدة لقوله تعالى - إن الله يغفر الذنب جميعا - وذهب الماتريدية إلى أنه يتعذر تخلف الوعيد كي تتحقق تخلف الوعيد ولا يرد على ذلك أن الوعيد يتختلف في المؤمن المغفور له لأن الآيات الواردة بعموم الوعيد مخرج منها المؤمن المغفور له وأما غير المغفور له فلا بد من نفوذ الوعيد فيه فقوائم لا بد من انتفاء الوعيد ولو في واحد الآتي في قوله \* وواجب تعذيب بعض أتروسكب \* كبيرة الحجم إنما يظهر على كلام الماتريدية وينبني على الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية أنه يصح على قول الأشاعرة أن تقول اللهم اغفر لجميع المؤمنين جميع ذنوبهم ولا يصح ذلك على كلام الماتريدية فظهور أن الخلاف حقيقى وإن جعله بعضهم لفظيا فتدرك ( قوله فوز السعيد عنده فى الأزل ) فوز مبتدأ وفي الأزل متعلق بمحدود خبر والظرف المضاف للضمير العائد على الله تعالى متعلق بمحدود حال والتقدير فوز السعيد مقدر فى الأزل حال كونه سابقا

عنه تعالى أى في عالمه فالمراد من العندية العلم والفوز النجاة والظفر بالخير كافي القاموس . والأزل عبارة عن عدم الأولية أو عن استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي وإنما قلنا مقدرة لأنها لأزمنة في الأزل فهي مقدرة لاصحقة قوله كذا الشقى أى شقاوه عنده في الأزل مثل فوز السعيد فليس كل من فوز السعيد وشقاء الشقى باعتبار الوصف القائم به في الحال من الإيمان في الأول والكفر في الثاني بل باعتبار ماسبق أزلا في عالمه تعالى قوله : ثم لم ينتقل أى لم يتحوال كل واحد من السعيد والشقى عما سبق أزلا في عالمه تعالى فالسعيد لا ينقلب شقا وبالعكس وإنقلاب العلم جهلا وهو بديهي الاستحالة فالسعادة والشقاوة مقدراتان في الأزل لا يتغيران ولا يتبدلان لأن السعادة هي الموت على الإيمان باعتبار تعلق علم الله أزلا بذلك والشقاوة هي الموت على الكفر بذلك الاعتبار فالخاتمة تدل على السابقة فإن ختمه بالإيمان دل على أنه في الأزل كان من السعداء وإن تقدمه كفرو وإن ختمه بالكفر دل على أنه في الأزل كان من الأشقياء وإن تقدمه إيمان كايدل له حديث الصحيحين «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل التارتحى ما يكون بينه وبينها إلا دراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا دراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها» اه وخوف العامة من الحاتمة وخوف الخاصة من السابقة وهو أشد وإن تلازم هذا مذهب إليه الأشاعرة وذهب الماتريدية إلى أن السعادة هي الإيمان في الحال والشقاوة هي الكفر كذلك فالسعيد هو المؤمن في الحال وإذا مات على الكفر فقد انقلب شقا بعد أن كان سعيدا والشقى هو الكافر في الحال وإذا مات على الإيمان فقد انقلب سعيدا بعد أن كان شقا ويترب على الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية أنه يصح أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله على قول الأشاعرة وأنه لا يصح ذلك على الثاني وهي بعضهم في ذلك خلافا على غير هذا الوجه حيث قال جوزه الشافعى ومنه مالك وأبو حنيفة وقال بعض أتباع مالك بوجوبه ، وذلك إن لم يرد الشك أو التبرك وإلا امتنع في الأول إجماعا وجاز في الثاني كذلك وقد نظم بعض الأفضل حاصل هذا فقال :

قال إن مؤمن يمنع من  
يوجب أن يقول هذا ينبيه  
ومثل مالك للحنفى  
وامنعوا أجمعوا إذا أراد به  
كعدم المنع إذا به يراد تبرك بذكر خالق العباد  
فالخلاف حيث لم يرد شكاولا تبركا فسكن بذا مختلفا

و بالجملة فالخلاف بين الأشاعرة والماتريدية لفظيا لأنهم اختلفوا في المراد من لفظ السعادة ولفظ الشقاوة مع الاتفاق في الأحكام ( قوله وعندنا الح ) الظرف متعلق بالنسبة بين المبتدأ وهو كسب الخبر وهو الجار والخبر و والمضير في عندنا لأهل السنة والحق بخلاف الخبرية والمعزلة الردود عليهم فيما سيأتي وقد أشار المصنف في المتن إلى أن في هذه المسألة ثلاثة مذهب أهل السنة وهو أنه ليس للعبد في أفعاله الاختيارية إلا الكسب فليس مجبورا كما تقول الخبرية وليس خالقا لها كما تقول المعزلة ومذهب الخبرية وهو أن العبد ليس له كسب بل هو مجبور أى مقهور كالريشة المعلقة في الهواء تقلها الرياح كيف شاءت ومذهب المعزلة وهو أن العبد خالق لأفعاله الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه ولقوتهم بقدرة خلقها الله فيه لم يكفروا على الأصح فالخبرية أفرطوا والمعزلة فرطوا

( قوله ويترب على  
الخلاف الح ) هذا  
الترتيب غير ظاهر بل  
الظاهر صحة أن يقال  
أنا سعيد إن شاء الله  
على الأول وعدم صحة  
ذلك على الثاني لأن  
السعادة عند الأشاعرة  
هي الموت على الإيمان  
فيه مستقبلة فيصح  
تعليقها وعند الماتريدية  
هي الإيمان الحالى أى  
الحاصل بالفعل والحاصل  
بالفعل لا يعلق والخلاف  
في تعليق الإيمان  
وعدمه إنما هو بين  
الأئمة هذا مظاهر اه  
( قوله وذلك إن لم يرد  
الشك الح ) الشك  
الممنوع أن يتردد في أنه  
هل يستمر على الإيمان  
أو يقطعه وأمالو تردد  
الآن في أنه هل يكون  
مؤمنا عند الموت أولا  
فيهذا شك غير منع  
لأن الخاتمة مجهرة .  
والحاصل أن الآى  
بالمشيئة إما أن يقصد  
التبرك وإما أن يقصد  
التعليق ومن لازمه  
الشك وإما أن يطلق  
والتعليق باعتبار الشك  
اللازم صورتان لأن  
تارة يشك في أنه هل  
يستمر على الإيمان  
أو يقطعه وتارة يشك هل يكون مؤمنا عند الموت أولا فإن قصد التبرك جازت المشيئة بلا خلاف وإن  
قصد التعليق مع الصورة الأولى للشك امتنع بلا خلاف فتبين أن محل الخلاف مالو أطلق أو قصد التعليق مع صورة الشك

وتوسط أهل السنة وغير الأئمّة أو ساطها خرج مذهبهم من بين فرث ودم لبني خالصا ساعغا للشار بين.  
فإن قيل قد قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالأفعال والمقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين كما  
يستلزم إثباتكم للعبد كسباً. أجيب بأنه لما ثبت بالبرهان أن الخالق هو الله سبحانه وتعالى  
وبالضرورة أن لقدرة العبد مدخل في بعض الأفعال حركة البطش دون البعض حركة الارتعاش  
احتاجنا في التخلص عن هذا المضيق بأن الله خالق للفعل لكن العبد في الاختياري منه كسب  
والمقدور الواحد يدخل تحت قدرتين بجهتين مختلفتين فيدخل تحت قدرة الله تعالى بجهة الخلق  
وتحت قدرة العبد بجهة الكسب (قوله للعبد) المراد به كل مخلوق يصدر عنه فعل اختياري قال  
المصنف فيشمل حينين الجذع بالمقدور ومشي الشجر وتسبيح الحصى إه وهذا يتضمن أن مثل ذلك  
من محل الخلاف فلينظر قوله كسب هو تعلق القدرة الحادثة وقيل هو الارادة الحادثة فإن الأمور  
أربعة إرادة سابقة وقدرة وفعل مقترنان وارتباط بينهما فعلى تفسير الكسب بهذا الارتباط وهو تعلق  
القدرة بالمقدور ليس مخلقا لأنه من الأمور الاعتبارية وعلى تفسيره بالارادة الحادثة يكون مخلقا وقد  
عرّفوا الكسب بتعريفين: الأول أنه ما يقع به المقدور من غير صحة انفراد القادر به أي ارتباط وتعلق  
أو إرادة على مسبق من القولين يقع المقدور كالحركة متلبسا ومصحوبا به من غير صحة كون القادر وهو  
العبد ينفرد بذلك المقدور بل ومن غير صحة المشاركة إذ لا تأثير منه بوجه ما وإنما مجرد المقارنة والخلق  
الحق منفرد بعموم التأثير. الثاني أنه ما يقع به المقدور في محل قدرته أي ارتباط وتعلق أو إرادة على ماض  
من القولين يقع المقدور كالحركة متلبسا ومصحوبا به حال كون هذا المقدور في محل قدرته كالميد وقوله  
كالفا أله للطلاق وهو مبني لمفعول ونائب الفاعل ضمير يعود على العبد والأصل كلفه الله أهـ ألمـ ما فيه  
كلفة أو طلب منه ما فيه كلفة على الخلاف في تفسير التكليف ويفهم من إثبات الكسب الذي هو سبب  
في التكليف رد مذهب الجبرية (قوله ولم يكن مؤثرا فلتعرفـ) هذه النسخة هي التي أصلاحها المصنف  
رحمـه الله تعالى في البيضة وهي أحسن من المتدولة التي كتبها أولا في تأليفـ وهي :  
وعندنا للعبد كسبـ كـالـفـارـدـ

للعبد كسبـ كـالـفـارـدـ  
ولمـ يكنـ مؤـثـراـ فـلـتـعـرـفـ  
فـلـيـسـ جـبـوـرـاـ وـلـاـ اـخـتـيـارـاـ

الثانيةـ هـذـاـ مـاظـهـرـ اـهـ

ولما شرح هذا البيت شرح النسخة المتدولة لغيبة النسخة التي أصلاحها عنه ولذلك قال وما منعني أن أشرح  
عليها إلا غبية الأصل عني كأنه على ذلك بطرة أصله أهـ إلا غبية الأصل المصلح عنه عند إرادته لشرح  
هذا البيت ووجه الأحسنية أنه لا محل للاستدراك فإنه يساق لدفع ما يتوهم ثبوته أولئك ماتيوهم نفيه  
كافـ قولـهمـ زـيـدـ شـجـاعـ لـكـنـهـ لـيـسـ بـكـرـيمـ وـكـافـ قولـهمـ زـيـدـ جـبـانـ لـكـنـهـ كـرـيمـ وهـنـاـ لـاـ يـتوـهمـ ثـبـوتـ  
التأثيرـ منـ التـعـبـيرـ بـالـكـسـبـ لـأـنـ اـصـطـلـاحـهـمـ أـنـ الكـسـبـ لـأـنـ تـأـيـرـ فـيـهـ إـلـأـنـ يـقـالـ رـبـاـيـتـوـهـ أـنـهـ يـؤـثـرـ فـيـ  
مـكـسـوـ بـهـ وـقـدـ يـقـالـ المـتـدـوـلـةـ أـحـسـنـ لـمـافـيـهـاـنـ التـصـرـيـحـ بـلـفـظـ بـهـ وـالـعـنـيـ عـلـيـهـ وـلـوـصـرـحـ بـهـ عـلـىـ النـسـخـةـ  
الـصـحـحـةـ لـمـ يـسـتـقـمـ الـوـزـنـ،ـ نـعـمـ يـحـتـاجـ فـيـ رـجـزـ المـتـدـوـلـةـ لـتـسـكـيـنـ رـاءـ يـؤـثـرـ وـالـأـلـفـ فـيـ قـوـلـهـ فـلـتـعـرـفـأـوـفـأـعـرـفـاـ

بدلـ منـ نـوـنـ التـوـكـيدـ الحـقـيقـةـ فـيـ الـوـقـفـ وـبـالـجـلـلـةـ فـلـيـسـ لـلـعـبـدـ تـأـيـرـ ماـفـهـوـ جـبـوـرـ باـطـنـاـ مـخـتـارـ ظـاهـراـ.ـ فـانـ

قـيلـ إـذـاـ كـانـ جـبـوـرـاـ باـطـنـاـفـلاـ معـنـيـ لـاـخـتـيـارـ الـظـاهـرـيـ لـأـنـ اللهـ قـدـ عـلـمـ وـقـوـعـ الـفـعـلـ وـلـابـدـ وـخـاـقـ فـيـ الـعـبـدـ

الـقـدـرـةـ عـلـيـهـ.ـ أـجـبـ بـأـنـ تـعـالـىـ لـاـيـسـلـ عـمـاـ يـفـعـلـ وـلـذـاكـ قـالـ سـيـدـيـ اـبـرـاهـيمـ الدـسوـقـ مـنـ نـظـرـ الـخـلـقـ

بعـنـ الـحـقـيقـةـ عـذـرـهـ وـمـنـ نـظـرـهـمـ بـعـنـ الشـرـيعـةـ مـقـتـمـهـ فـالـعـبـدـ جـبـوـرـ فـيـ صـورـةـ مـخـتـارـ وـالـصـوـفـيـةـ يـشـيرـ وـنـ

لـجـبـرـ كـثـيرـاـ وـحـاشـاـهـ مـنـ الـجـبـرـ الـظـاهـرـيـ وـإـنـاـ مـرـادـهـ الـجـبـرـ الـبـاطـنـيـ وـيـفـهـمـ مـنـ نـفـيـ الـتـأـيـرـ رـدـمـذـهـ

الـعـزـلـةـ (ـقـوـلـهـ فـلـيـسـ جـبـوـرـاـخـ)ـ أـهـ إـذـاـ عـلـمـتـ أـنـ لـلـعـبـدـ كـسـبـاـ فـيـ أـفـعـالـهـ الـاخـتـيـارـيـةـ فـاعـتـقـدـ أـنـ

الـعـبـدـ لـيـسـ جـبـوـرـاـ وـقـوـلـهـ وـلـاـ اـخـتـيـارـ عـطـفـ تـفـسـيـرـ لـمـعـنـيـ جـبـوـرـاـ فـكـانـهـ قـالـ أـهـ لـاـخـتـيـارـ لـهـ فـيـ

صدر أفعاله عنه وهو مسلط عليه النفي السابق فالمراد أنه ليس لا اختيار له بل له اختيار وغرض المصنف بذلك التصرّح بالرد على الجبرية في قوله إن العبد مجبور لا اختيار له في صدور جميع أفعاله عنه فهو كريشة معلقة في الماء تميلها الرياح يميناً وشمالاً . قال شاعرهم مورداً على أهل السنة : ماحيلة العبد والأقدار جارية عليه في كل حال أيها الرأي ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له إياك إياك أن تبتل بالماء

وأجابه بعض أهل السنة بقوله :

إن حفه اللطيف لم يعسه من بلل ولم يبال بتكتيف والإقاء وإن يكن قدر الولي بغرقه فهو الغريق ولو ألقى بصراء

والواجب اعتقاده أن بعض أفعاله صادر باختياره والبعض الآخر باضطراره لما يجده كل عاقل من الفرق الضروري بين حركة البطش وحركة المرتعش (قوله وليس كلا يفعل اختياراً) أي وليس العبد يفعل كل فعل حال كون ذلك الفعل اختياراً فكلا مفعول ليفعل مقدم عليه ويفعل بمعنى يخلق فالمعني ليس العبد يخلق كل فعل من أفعاله الاختيارية وظاهر ذلك أنه يخلق بعض أفعاله الاختيارية لأن القاعدة أنه إذا تقدمت أدلة السلب على أدلة العموم أفادت سلب العموم كافياً قوله لم آخذ كل الدراريم مع أن المراد أنه لا يخلق فعلاً أبداً وقد يقال قوله ولم يكن مؤثراً قرينة على المعنى المراد والقاعدة أغليبية لا كمية فالمراد هنا عموم السلب كافي قوله تعالى - والله لا يحب كل محتال خور - وغرض المصنف بذلك التصرّح بالرد على المعتزلة في قوله إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية وإنما صرّح بالرد على كل من الجبرية والمعزلة في هذا البيت مع فهم الرد على كل منها من البيت قبله كما تقدم التنبيه عليه لأن القوم لا يكتفون في مقام رد المذاهب الفاسدة إلا بالتصريح (قوله فان يثبتنا الحج) مفروع على ما تقدم من وجوب انفراده تعالى بخلق أفعال العباد وأنه ليس لهم سوى الكسب . ووجه التبرير أنه لم يحصل منهم خير يستحقون به ثواباً ولا شرّ يستحقون به عقاباً فالفاء للتبرير ويصح أن تكون فاء الفصيحة فإنها أفصحت عن شرط محدود والتقدير إذا عامت انفراده تعالى بخلق أفعالنا خيراً كانت أو شرّاً فان يثبتنا الحج .

[تنبيه] اتفقوا على أن بني آدم مثابون ومعاقبون . وأما الملائكة فسيأتي الكلام في إثباتهم عند قول المصنف: بكل عبد حافظون وكلوا . وأما الجن فقد اتفق العلماء على أن كافرهم معدن في الآخرة وخالف في مؤمنهم على أقوال : فقيل إنهم كالناس فيثابون على الطاعة ويعاقبون على المعصية ، وقيل لأنواع لهم إلا النجاة من النار ثم يقال لهم كونوا تراباً كالبهائم ، وقيل يكونون في ربع الجنة يرثون الناس من حيث لا يرونهم عكس ما كانوا عليه في الدنيا ، وقيل يكونون في الأعراف ذكره الحال السيوطي مع ما يشهد لكل من الأحاديث اه شنوا في تصرف (قوله في مبحث الفضل) أي فاتبته لنا إنما هي بفضلهم الحسنة أي الحال فالاضافة في كلامه من إضافة الصفة للوصوف ومعنى النضل الحسنة الاعطاء عن اختيار كامل لاعن إيجاب بحيث يثبتنا باختياره لا اختيار له في الإثابة أبداً لكنه عليه تنشأ عنها معلولاتها من غير اختيار لها كما يقوله الحكماء ولا عن وجوب بحيث تصرّف الإثابة مستحقة لازمة يصبح عليه تعالى تركها فيثبتنا باختياره لكن مع الوجوب كما يقوله المعتزلة فذهب أهل السنة أن إثباته تعالى لنا بالفضل الحال غير مشوبة بـ إيجاب ولا وجوب فقولنا بالفضل رد لـ الكلام الحكماء وقولنا الحال رد لـ الكلام المعتزلة ويدلّ لمذهب أهل السنة أن طاعات العبد وإن كثرت لاتنق بـ شكر بعض ما أئمّ الله به عليه فكيف يتصور استحقاقه عوضاً عليها

(قوله بل له اختيار) أي ظاهرًا كما يدل عليه ما بعده وهذا اختيار غير السكب لأن معناه كاسياتي في الكلام على وجوب الصلاح والأصلح كونه إن شاء فعل وإن شاء ترك ومحصله أن اختيار هو التيكن من الفعل والترك وهذا غير السكب قطعاً إلا أنه لازمه فمن أثبت السكب أثبت اختيار الظاهري ومن نفاه وهو الجبرية في اختيار الظاهري انه (قوله وأجابه بعض أهل السنة الح) وأجاب بعضهم أيضاً بقوله : لا يسأل الله عن أفعاله أبداً

فهو الحكيم بحربه واعطاء يخص بالفضل أقواماً في حرمهم وضد ذلك لا يخفى على الرأي (قوله أيضاً وأجابه بعض أهل السنة الح) هذا الجواب لا يظهر بل كان الظاهر الجواب بالتفرقة بين المكافف وبين من ألقى في اليم مكتوفاً ونهى عن أن يقتل لأن المكافف اختياراً ظاهرياً وكسباً ولا كذلك المكتوف اه

(قوله بالعدل المحسن) وصف العدل بأنه محسن لبيان الواقع لأن عدل الله لا يكون إلا محسناً وقوله يعني العدل المحسن الأولى إسقاطاً .  
المحسن لأن ماذ كرهه معنى العدل بقطع النظر عن كونه محسناً وبعبارة المصنف في شرحه ومعنى العدل ولم يذكر لفظ المحسن والمقصود بقول المصنف: وإن يعذب فبمحض العدل . الرد على المعتزلة في قوله بوجوب تعذيب العاصي لقولهم بوجوب إثابة الطائع وبنوا ذلك على قاعدة هم من أن العبد يتحقق أفعاله الاختيارية التي منها الطاعة والمعصية . وأماماً أهل السنة فقا عذتهم أن الله هو الخالق للأفعال كلها ومنها الطاعة والمعصية وبنوا على ذلك أن الإثابة بالفضل والتعذيب بالعدل وليسوا اصحاباً عليه تعالى يفهم بذلك كله من شرح صاحب المتن أنه (قوله فليست الطاعة الحسنة) أي أن الطاعة لا توجب على الله إثابة وكذا المعصية لا توجب على الله عقاباً وهذا هو عين ما في المتن أنه (قوله حتى لو عكس دلائلهما الحسنة) هذا تفريغ على قوله فليست الطاعات (٦٧) مستلزمة للثواب الحسن وقوله

وإنما هما أمارتان الحسنة  
جملة معتبرة بين التفريح والمفرع عليه ثم التبادر من عكس الدلالة أن الله تعالى أن يرجع عن وعد المطیع بالثواب إلى وعده بالعذاب وأن له أن يرجع عن وعد العاصي بالعقاب إلى وعده بالثواب وهذا مع كونه غير ظاهر في نفسه لا يظهر تفريجه على ماقرئنا من أن الطاعة لا تستلزم الثواب والمعصية لا تستلزم العقاب بل الظاهر أن يقال بذلك حتى لو عذب الله المطیع وأثاب العاصي لكن حسناً فان كان هذا

(قوله وإن يعذب فبمحض العدل) أي وإن يعذبنا فتعذبيه إنما هو بالعدل المحسن أي الحال فالاضافة في كلامه من إضافة الصفة للوصوف كما في نظيره ومعنى العدل المحسن وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل ضد الظلم الذي هو وضع الشيء في غير محله مع الاعتراض على فاعله . حكى عن الشيخ عفيف الدين الزاهد أنه كان يبصر فبلغه ما وقع ببغداد من القتل فإنه وقع السيف فيها أربعمائة قتيل ألف ألف وعلقت النصارى المصاحف في عنق الكلاب وجعلوا المساجد كنائس وألقوا كتب الأئمة في الدجلة حتى صارت كالجسر ثم الحيل عليها فأنكر الشيخ عفيف الدين ذلك وقال يارب كيف هذا وفيهم الأطفال ومن لاذ به فرأى في النوم رجالاً ومعه كتاب فأخذته فاذفيه: دع الاعتراض مما الأمر لك ولا الحكم في حرکات الفلك

ولا تسأل الله عن فعله فمن خاص بجنة بحر هلك

و بالجملة فهو سبحانه وتعالى لا تنفعه طاعة ولا تضره معصية والكل يتحققه فليست الطاعة مستلزمة للثواب وليس المعصية مستلزمة للعقاب وإنما هما أمارتان تدلان على الثواب من أطاع والعقاب من عصى حتى لو عكس دلائلهما بأن قال من أطاعني عذبته ومن عصاني أثبتته لكن ذلك منه حسناً فالخرج عليه لا يسئل عمما يفعل . وهذا كله بحسب العقل وأما بحسب الشرع فلا يجوز خلف الوعد لأنه سمه وهو يستحيل عليه تعالى . وأماماً الوعيد فيجوز الخلف فيه لأنه كرم وفضل كالتقدم تحقيق ذلك (قوله وقوفهم الحسنة) هذا علم مما تقدم من أنه يجوز في حقه تعالى فعل كل ممكن وتركه لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفتن عظماً لم يكتفى فيه إلا بالتصريح وقولهم مبتدأ وخبره زور والضمير عائد على المعتزلة وإن لم يتقدّم لهم ذكر لشهرة هذا المذهب عنهم وجملة قوله إن الصلاح واجب عليه مقول قوله . وأعلم أن للمعتزلة عبارتين : الأولى وجوب الصلاح والمراد به ما مقابل الفساد كالميائة في مقابلة الكفر فيقولون إذا كان هناك أمراً كان أحدهما صلاح والآخر فساد وجب على الله أن يفعل الصلاح منها دون الفساد . والثانية وجوب الأصلاح والمراد به ما مقابل الصلاح ككونه في أعلى الجنان

مراده بعكس الدلالة كان التفريح ظاهراً له (قوله وهذا الحسنة) الاشارة إلى ما قدمه من أن الطاعة لا تستلزم الثواب والمعصية لا تستلزم العقاب مع ما فرعيه عليه بقوله حتى لو عكس دلائلهما بناء على أن المراد بعكس الدلالة أن الله تعالى أن يعذب المطیع وله أن يثيب العاصي وأما قوله فيما تقدم وإنما هما أمارتان الحسنة فليس بالعقل بل هو أمر شرعاً كلاماً لا يتحقق ولو أسطعه وأوصل التفريح بالمفرع عليه لكن أظهره والمحشى تابع في هذا كله للشيخ عبد السلام هذا ما ظهر بعد التأمل انه (قوله وأما بحسب الشرع الحسنة) تلخص من أول كلامه الحسنة أن تعذيب المطیع جائز عقلاً أي بالنظر إلى الدليل العقلي وهو أنه لم يتحقق الطاعة حتى يستحق عليها ثواباً متنع شرعاً لأن فيه خلف الوعد وهو نقص والنقص على الله تعالى محال وأماماً إثابة العاصي فهي جائزة أي بالدليل العقلي وهو أنه لم يتحقق المعصية حتى يستحق عليها عقاباً وكذا شرعاً لأن خلف الوعيد جائز شرعاً وهو صادق بالإثابة له .

في مقابلة كونه في أسفها فيقولون إذا كان هناك أمران أحدهما صلاح والآخر أصلاح منه وجوب على الله أن يفعل الأصلح منهما دون الصلاح والمصنف تكلم في إبطال مذهبهم على الأولى دون الثانية لأن الصلاح أعم من الأصلح وإذا بطل الأعم بطل الأخص وفي كلام المصنف إجمال في نسبة القول بذلك إليهم لعدم تعلق غرضه بهم وإنما غرضه الرد عليهم . والحاصل أنهم قالوا بوجوب الصلاح والأصلح عليه تعالى ثم اختلفوا فذهب معترضاً ب福德اد إلى أنه يجب على الله تعالى مراعاة الصلاح والأصلح لعباده في الدين والدنيا وذهب معترضاً بالبصرة إلى أنه يجب عليه تعالى مراعاة الصلاح والأصلح لهم في الدين فقط ، ثم اختلفوا أيضاً في المراد بالأصلح فعند البغدادية الأولي في الحكمة والتديير وعند البصري الأنفع وهذه المسئلة كانت سبباً لافتراق الشيخ أبي الحسن الأشعري من شيخه أبي هاشم الجبائي فأن أبو الحسن سأله الجبائي في درسه وقال ما تقول في ثلاثة إخوة أى مثلامات أحدهم كيرا مطينا والآخر كيرا عاصيا والثالث صغيرا فقال الجبائي الأول يثاب بالجنة والثانى يعاقب بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب فقال له الأشعري فأن قال الثالث يارب لم أمتني صغيراً وما أبقيتني فأطيلك فأدخل الجنة ماذا يقول رب؟ فقال الجبائي يقول رب إنك لو كبرت عصيت قددخل النار فكان الأصلح لك أن تموت صغيراً فقال الأشعري فأن قال الثاني يارب لم تمتني صغيراً فلا أدخل النار ماذا يقول رب؟ فبعثت الجبائي فترك الأشعري مذهبة واستغله بابطاله مذهبته وإلية المعترضة وإثبات ما وردت به السنة ومدى عليه الجماعة فإن ذلك سموا بأهل السنة والجماعة (قوله زور) أى مزين الظاهر فاسد الباطن فهو باطل ويصح تفسيره من أول الأمر بالباطل وإنما كان مزين الظاهر للتعبير عنه بالصلاح والأصلح وإلا فهو من أسمى المذاهب وإنما كان فاسد الباطن لأنه لو وجب عليه تعالى الصلاح والأصلح لعباده لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا بالفقر وفي الآخرة بالعذاب الأليم الخ لأن الأصلح له عدم خلقه وإن خلق فالأصلح له إماتته صغيراً أو سلب عقله قبل التكليف . وحكي أن الحافظ ابن حجر مرّ يوماً بالسوق فرمى بموكب عظيم وهيبة جليلة فهجم عليه يهودي يسعي الزيت الحار وأثنوا به ملطخة بالزيت وهو في غياهبة الرثانية وال بشاعة فقبض على جام بغلته وقال له ياشيخ الاسلام تزعم أن نبيكم قال «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر» فأى سجن أنت فيه وأى جنة أنا فيها؟ فقال أنا بالنسبة لما أعدد الله لي في الآخرة من النعيم كأنى الآن في سجن وأنت بالنسبة لما أعدد الله لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنى في جنة فأسلم اليهودي (قوله ماعليه وجوب) أى ليس عليه تعالى وجوب فعل أو ترك لأنه تعالى فاعل بالاحتياط ولو وجوب عليه فعل أو ترك لما كان مختاراً لأن المختار هو النبي إن شاء فعل وإن شاء ترك وأما الآيات الدالة على الوجوب عليه تعالى فهو - ومما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها - فمحمولة على أن المراد بها الوعد تفضلاً وكذلك الأحاديث الدالة على ذلك وتقديم الكلام في نظيره من الإيطاء فلا تعقل (قوله ألم يروا الح) هذا تنبيه على فساد مذهبهم والرؤوية بصرية ويكتمل أن تكون علمية والأول أبلغ لمزيد التشريح عليهم وهم حقيقة بذلك خصوصاً في هذا المقام فأن فيه غاية إساءة الأدب وقوله إسلامه مفعول يروا وعلى جعلها علمية يكون المفعول الثاني مخدوفاً تقديره حاصلاً مثلاً وعلى جعلها بصرية لا تحتاج إلى مفعول ثان . واعتراض بأن الإمام عبارة عن تعلق القدرة بالألم وهو لا يرى . وأجيب بأنه على حذف مضارف والتقدير أثر إسلامه وذلك الأثر هو الألم وقوله الأطفال مفعول الإمام لأنه مصدر مضارف لفاعله وهو التضيير العائد على الله فالاصل إسلام الله الأطفال وحكمه إسلام الأطفال حصول الشواب عليه لأبوهم لأن ذلك من المصائب التي يثاب الشخص عليها ولهذا قال إمام الحرمين شدائد الدنيا مما يلزم العبد الشكر عليها لأنها نعم حقيقة .

عليه زور ما عليه وجوب  
ألم يروا إسلامه  
الأطفال

(قوله وشبرها) أى كالدواب والعجزة فانهم لافع لهم في إزالة الأسماق بهم وقوله خاذر الحالا بكسر الميم يعني العقاب قال الله تعالى - وهو شديد الحال - ويصح قراءته بفتح الميم يعني الشك وبالضم يعني المتنع فالمعني على الأول فاحذر عقاب الله النازل بهم على إضلالهم وعلى الثاني فاحذر الشك في ذلك وعلى الثالث فاحذر المتنع وهو وجوب شيء عليه تعالى (قوله وجائز عليه خلق الحج) جائز خبر مقدم وخلق مبتدأ مؤخر والمتبادر من كلام المصنف التسلكم في مسألة الحال فذكر أن مذهب أهل السنة أن الله يجوز عليه خلق الخير والشر وخالفت المعتزلة فيهما فقالوا إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيار ية خيرا كانت أو شرا وقد صرفه الشارح عن ظاهره فعله في الارادة تبعا للصنف في شرحه لأن إبقاء العبارة على ظاهرها يجعلها مكررة مع قوله سابقا خالق لعبد وما عمل إلا أن يجعل هذا تفصيلا لما تقدم وعلى كلام الشارح يكون في العبارة مجاز بالخلاف والتقدير إرادة خلق الحج ووافتقت المعتزلة على أن الله يري يد الخير وخالفت في أنه يري الشر فقالوا يمتنع عليه تعالى إرادة الشرور والقبائح وبنوا ذلك على أصلهم الفاسد ومذهبهم الكاسد من التحسين والتقييح العقليين فيقولون الله يري الحسن لناته ولغير يد الشر لناته . وعندنا الحسن ماحسن الشرع والتقييح ما ينفع الشرع واستدللت المعتزلة على مذهبهم بأن إرادة الشر شر وإرادة القبيح قبيحة والله تعالى منزه عن الشرور والقبائح ورد بأنه لا يقبح من الله شيء غاية الأمر أنه يخفي علينا وجه حسناته واستدللت المعتزلة أيضا على مذهبهم بأن العقاب على ما أراده ظلم والله تعالى منزه عن الظلم . ورد بأنه تصرف في خالص ملكه وهو لا يبعد ظلما على أنه سبحانه وتعالى لا يسئل عمما يفعل . ويحكي أن إيليس لعن الله تمثل بين يدي الشافعي رضي الله عنه وقال يا إمام ما تقول فيمن خالق لما اختار واستعملني فيما اختار وبعد ذلك إن شاء أدخلني الجنة وإن شاء أدخلني النار أعدل في ذلك أم جار قال الإمام فنظرت في مسئليه فألمسته الله تعالى أن قلت ياهذا إن كان خالقك لما تريده فلا يسئل عمما يفعل وهم يسألون فاض محل إيليس وتلاشى ثم قال والله يأشافي لقد أخرجت بيئتي هذه سبعين ألف عابر من ديوان العبودية إلى ديوان الزندقة . ولغيره على مذهب أهل السنة حديث «الخير يري يدك والشر ليس إليك» لأن معناه الخير بقدرتك وإرادتك والشر لا يتقرب به إليك ويلزم على مذهب إليه المعتزلة أن أكثر ما يقع في ملوكه تعالى غير مراد له لأن الشرور أكثر من الحيات ويرد قوله صلى الله عليه وسلم «ماشاء الله كان وما لم يشاً لم يكن» (قوله الشر والخير) اعلم أنهم يعبرون عن الأول بالقبيح وعن الثاني بالحسن واصطلحت المعتزلة على أن القبيح ما يكون متعلق الذم في العاجل أى الدنيا والعقاب في الآجل أى الآخرة فيكون القبيح هو الحرام بخصوصه وعلى أن الحسن مالا يكون متعلق الذم والعقاب فيشمل الواجب والمذوب والمباح والمكره وخلاف الأولى إن لم تدخله في المكره فهو بهذه الأمور كالمحسنة عندهم . واصطلح كثيرون من أهل السنة على أن المهى عنه مطلقا قبيح والأحسن ما قاله إمام الحرمين أن المكره ومنه خلاف الأولى ليس حسنا ولا قبيحا وقوله كالإسلام مثال للخير وقوله وجهل الكفر مثال للشر فيه مع ما قبله لف ونشر مشوش والاضافة في جهل الكفر للبيان أى جهل هو الكفر أو من إضافة السبب للسبب فإن الجهل سبب للكفر وإن كان له سبب آخر وهو العناد وقد تقدم تعريف الجهل وانقسامه إلى بسيط ومركب والكفر ضد الإيمان فهو إنكار ماعمل مجىء الرسول به من الدين بالضرورة أوما يستلزم ذلك كـ لقاء مصحف في القاذورة وإنما أضاف الناظم الجهل إلى الكفر ليتبه على أن من الجهل ما لا يضر بجهلنا بخلال الله وصفاته التي لم تدل عليها أفعاله كإيشير إليه قول الصديق الأكبر العجز عن الإدراك إدراك (قوله وواجب إيمانا الحج) واجب خبر مقدم وإيمانا مبتدأ مؤخر وغرض المصنف بذلك

وشهبها خاذر الحالا  
وجائز عليه خلق الشر  
والخير كالاسلام وجهل  
الكفر  
وواجب إيمانا

---

.....

الرد على القدرة التي تتفق القدرة وترعم أنه تعالى لم يقدر الأمور أولاً وتقول الأمر أنت أي يستأنفه الله عالماً حال وقوعه ولقبوا بالقدرة لخوضهم في القدرة حيث بالغوا في نفيه ولا يقال مثبت القدرة أحق أن ينسب إليه لأننا نقول كاً يصح نسبة مثبتة إليه يصح نسبة نافية إليه إذا بالغ في نفيه وهؤلاء انقرضوا قبل الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه . وأما القدرة التي تنسّب أفعال العبيد إلى قدرهم مع كونهم مطبيين على أنه تعالى عالم بأفعال العباد قبل وقوعها فقد تقدم الرد عليهم بقوله سابقاً : \* خالق لعبد ومامعمل \* فهما قادرتان: أولى وهي تنكر سبق عالمه تعالى بالأشياء قبل وقوعها وتخوض في القدرة حيث بالغت في نفيه . وثانية وهي تنسّب أفعال العباد إلى قدرهم ومذهب هذه وإن كان مذهبها باطلأ حفظ من مذهب الفرق الأولى فإنه كفر والإيمان بالقضاء والقدرة يستدعي الرضا بهما فيجب الرضا بالقضاء والقدرة . واستشكل بأنه يلزم على ذلك الرضا بالكفر والمعاصي لأن الله قضى بهما وقدرها على الشخص مع أن الرضا بالكفر كفر وبالمعاصي معصية . وأجيب بما قاله السعد من أن الكفر والمعاصي مقصى ومقدار لقضاء وقبره . والواجب الرضا به إنما هو القضاء والقدرة لا القضى والمقدار وفيه أنه لامعنى للرضا بالقضاء والقدرة إلا الرضا بالقضى والمقدار والذى حققه الخيالى فى حاشيته أن الكفر والمعاصي لهم جهتان جهة كونهما مقصىين ومقدرين لله وجهة كونهما مكتسبين للعبد فيجب الرضا بهما من الجهة الأولى لامن الثانية . واعلم أنه وإن وجب الإيمان بالقدرة لكن لا يجوز الاحتياج به قبل الواقع توصل إليه بأن قال شخص قدر الله على الزنا مثلاً وغرضه بذلك التوصل إلى الواقع في الزنا أو بعد الواقع تخلصاً من الحدأ ونحوه بأن وقع شخص في الزنا مثلاً وقال قدر الله على ذلك وغرضه به التخلص من الحد وأما الاحتياج به بعد الواقع لدفع اللوم فقط فلا يأس به في الحديث الصحيح «إن روح آدم التفتت مع روح موسى عليهمما الصلاة والسلام فقال موسى لآدم أنت أبو البشر الذي كنت سبباً لآخر أولادك من الجنـةـ بأكلـكـ منـ الشـجـرـهـ فـقـالـ آـدـمـ يـاـ مـوـسـىـ فـأـنـتـ الـذـىـ اـصـطـفـاكـ اللـهـ بـكـلـامـهـ وـخـطـ لـكـ التـوـرـةـ بـيـدـهـ تـلـوـنـيـ عـلـىـ أـمـرـقـدـ قـدـرـهـ اللـهـ عـلـىـ قـبـلـ أـنـ يـخـلـقـيـ بـأـرـ بـعـيـنـ أـلـفـ سـنـةـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـحـيـ آـدـمـ مـوـسـىـ» أي غلبه بالحجـةـ (قوله بالقدرة وبالقضاء) اعلم أن الأشاعرة والماتريدية اختلفوا في كل من القدرة والقضاء فالقدرة عند الأشاعرة إيجاد الله للأشياء على قدر مخصوص ووجه معين أراده تعالى فيرجع عندهم لصفة فعل لأنها عبارة عن الإيجاد وهو من صفات الأفعال وعند الماتريدية تحديد الله أولاً كل مخلوق بحده الذي يوجد عليه من حسن وقبح وفع وضر إلى غير ذلك أي علمه تعالى أولاً صفات المخلوقات فيرجع عندهم لصفة العلم وهي من صفات الذات . والقضاء عند الأشاعرة إرادة الله الأشياء في الأزل على ما هي عليه فيما لا يزال فهو من صفات الذات عندهم وعند الماتريدية إيجاد الله الأشياء مع زيادة الإحكام والاتزان فهو صفة فعل عندهم فالقدرة حادث والقضاء قديم عند الأشاعرة ولا كذلك عند الماتريدية وقد حمل الشارح كلام المصنف على مذهب الماتريدية في القدرة والقضاء دون مذهب الأشاعرة لأن القضاء في اللغة له نحو معانٍ سبعة أشهرها الحكم وهو يرجع للفعل فناسب أن يفسر في الاصطلاح بالفعل . وأما القدرة فلم يردان معناه في اللغة الفعل فناسب أن لا يفسر في الاصطلاح بالفعل بل بالعلم وقد نظم العلامة الأجهوري معنى القضاء والقدرة وحيـيـ فيـهـ الخـلـافـ عـلـىـ غـيرـ هـذـاـ الـوـجـهـ فقال : إرادة الله مع التعلق في أزل قضاؤه فحقـقـ والقدرةـ الإـيجـادـ لـلـأـشـيـاـ عـلـىـ وجـهـ معـيـنـ أـرـادـهـ عـلـاـ وبـعـضـهـ قدـقـالـ مـعـنـيـ الـأـولـ الـعـلـمـ معـ تـعـلـقـ فيـ الـأـزلـ والـقـدـرـ الإـيجـادـ لـلـأـمـورـ عـلـىـ وـفـاقـ عـالـمـ الـذـكـورـ فأنت تراه جعل القضاء هو الإرادة مع التعلق الأزلي على القول الأول أو العلم مع التعلق الأزلي على القول

### بالقدرة \* وبالقضاء

(قوله وفيه أنه لامعنى ) هذا الاشكال غير ظاهر لأن الرضا بالقضاء والقدرة غير الرضا بالقضى والمقدار لأن معنى الرضا بالقضاء والقدرة أن لا يعترض على الله في قضائه وقدره ويعتقد أنه لحكمة وإن كنا لا نعلمها وذلك يجامع عدم الرضا بالقضى والمقدار بأن يعترض على الكافر في اختياره الكفر وأكتسابه له فهذا الجواب عند التأمل هو عين جواب الخيالى الآتى فالفرقـةـ بينـهـماـ غيرـ ظـاهـرـةـ اـهـ .

الثاني وعلى كل من القولين فهو قديم وجعل القدر هو الإيجاد على وفق الإرادة على القول الأول أو الإيجاد على وفق العلم على القول الثاني وعلى كل من القولين فهو حادث وبعد هذا كله فالقضاء والقدر اجعان لما نقدم من العلم والإرادة وتعلق القدرة لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفتن عظيمًا صرحا بهما (قوله كما آتى في الخبر) أي لما ورد في الخبر فالكاف للتعليق والمراد من الخبر الحديث لأن الخبر والحديث متزدفان على الأصح ولذلك قال العلامة الصبان في منظومته التي في المصطلح :

والخبر المعنى الحديث الآخر ماعن إمام المسلمين يؤثر أو غيره لافرق فيما اعتمدنا وأشار المصنف بذلك إلى أن دليل ذلك سمعى فمن جملة ذلك ماروى عن على كرم الله وجهه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يُؤْمِنُ بِعَبْدٍ حَتَّى يُؤْمِنْ بِأَرْبَعَةٍ يَشْهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعْثَى بِالْحَقِّ وَيُؤْمِنُ بِالْعَبْدِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَيُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ خَيْرٍ وَشَرٍّ حَلَوْهُ وَمَرَّهُ» ومن جملة ذلك أيضاً حديث الأربعين «إِيمَانُ أَنَّ تَوْمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتَبِهِ وَرَسُلِهِ وَتَوْمَنَ بِالْقَدْرِ خَيْرٍ وَشَرٍّ حَلَوْهُ وَمَرَّهُ» وإنما عولوا على الدليل السمعي هنا لأنه أُسهل للعامة وإلا فقد عامت ماصر أن القضاء والقدر يرجعان للصفات التي عولوا فيها على الدليل العقلي (قوله ومنه أن ينظر أخ) أي ومن الجائز عقلاً عليه تعالى أن ينظر أخ فالرؤيا جائزة عقلادنا وأخرى لأن الباري سبحانه وتعالى موجود وكل موجود يصح أن يرى فالباري عزوجل يصح أن يرى لكن لم تقع دنيا لغير ربنا صلى الله عليه وسلم وواجبة شرعاً في الآخرة كما أطبق عليه أهل السنة لكتاب والسنة والاجماع أما الكتاب فآيات كثيرة منها قوله تعالى - وجوه يومئذ ناضرة إلى ربه ناظرة - ومعنى ناضرة حسنة وهو صفة للوجه وهو مسوغ للابتداء به ونظرة خبره ، وحمل الجبائي النظر في الآية على الانتظار وجعل إلى اسمها بمعنى النعمه والمعنى عنده منتظرة نعمة ربه ، ومنها قوله تعالى - للذين أحسنوا الحسنة وزيادة - فإن الحسنة هي الجنة والزيادة هي النظر لوجهه الكريم كماله جمهور المفسرين ومنها قوله تعالى - على الأرائك ينظرون - وأما السنة فأحاديث كثيرة «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَاتِرُونَ الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدرِ» والتشبيهية الرؤيا في عدم الشك والخلاف للمرئي كاقتديتهم والتعبير بالسين في الحديث لأن القيامة قد قدرت وأول المعرزلة الحديث بأن المعنى سترون رحمة ربكم وأما الاجماع فهو أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مجتمعين على وقوع الرؤيا في الآخرة قال الإمام مالك رضي الله تعالى عنه لما حجب أعداءه فلم يروه تحلى لأوليائه حتى رأوه ولو لم يؤمنون بهم يوم القيمة لم يغير الكافرون بالحجاب قال الله تعالى - كلام إنهم عن ربهم يومئذ لمحبون - وقال الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه لما حجب قوماً بالسخط دل على أن قوماً يرون به بالرضا ثم قال أما والله لوم يومن محمد بن إدريس بأنه يرى ربه في الميعاد لاعبده في الدنيا وهذا من كلام المدللين نفعنا الله بهم والإفالله يستحق العبادة لذاته وقال ابن العربي إن رؤيا الله جعلت تقوية لمعرفة الحاصلة في الدنيا فملاهء كمن سمعاً . والحاصل أن هنامقamin كاميستفاد من كلام السعد في شرح المقاصد أحدها في جواز الرؤيا وثانية ما في وقوعها ومتى يحصل من كلام المصنف المقام الأول كما هو قضية مرجع الضمير (قوله بالأبصار) ظاهره أن الرؤيا بالحدق فقط وهو أحد أقوال ثلاثة . ثانية أنها بجميع الوجه لظاهر قوله تعالى - وجوه يومئذ ناضرة إلى ربه ناظرة - ثالثة أنها بكل جزء من أجزاء البدن كما نقل عن أبي يزيد البسطامي (قوله لكن بلا كيف) لما كان قد يديهم من قوله ومنه أن ينظر بالأبصار أنه تعالى يرى بكيف كافي رؤياه بعضنا بعضاً استدرك عليه بقوله لكن بلا كيف أي بلا تكيف للمرئي بكيفية من كيفيات الحوادث من مقاولة وجهه وتحيزه وغير ذلك وغيره المصنف بذلك الجواب عن شبهة المعرزلة العقلية التي تمسكوا بها في قوله بأحواله الرؤيا . وحاصلها أنه تعالى لو كان

كما آتى في الخبر  
ومنه أن ينظر بالأبصار  
لكن بلا كيف ولا  
الختام

---

.....

مرئيالكان مقابلا للرأى بالضرورة فيكون في جهة وحيز . وحاصل الجواب أن قولكم لي كان مقابلا للرأى بالضرورة من نوع فنرث الجهة والحيز من نوع إذ الرؤية قوة يجعلها الله في خلقه لا يشترط فيها مقابلا للرأى ولا كونه في جهة وحيز ولا غير ذلك ودعوى الضرورة فيما نازع فيه الجم الغفير من العقلاه غير مسموعة غاية الأمر أن هذه الأمور لازمة عادة لاعقاولا واتسخوا من قول أهل السنة بلا كيف البلكفة ، وقد أشد الزمخشرى في الكشاف يرجو أهل السنة :

جماعة سموا هواهم سنة وجماعة حمر لعمرى مؤكفة

قد شبهوه بخالقه فتيخوّفوا شمع الورى قسترو بالبلكفة

ورد عليه السيد البليدى بقوله :

هل نحن من أهل الموى أو أتم  
اعكس تصب فالوصف فيكم ظاهر  
يكفيك في ردّي عليك بأننا  
وبنـى روـيـته فأـنـتـ حـرـمـتها  
فـرـاهـ فـيـ الأـخـرـيـ بلاـكـيـفـةـ  
وقـالـ بـعـضـهـ فـيـ الرـدـ عـلـيـهـ :

شبـهـتـ جـهـلاـ صـدـرـ أـمـةـ أـمـدـ  
وـذـوـ الـبـصـارـ بـالـجـمـيرـ الـمـؤـكـفـهـ  
فـيـ آـيـةـ الـأـعـرـافـ فـهـيـ الـمـنـصـفـهـ  
أـتـىـ شـيوـخـكـ مـاـتـواـعـنـ مـعـرـفـهـ  
إـنـ تـقـلـ بـكـلامـ أـهـلـ الـمـعـرـفـهـ  
وـكـذـاكـ مـنـ غـيرـ اـرـتـسـامـ لـلـصـفـهـ

للمؤمنين

وقد شنعوا عليه في الرد بغير ذلك قوله ولا انحصر أى ولا انحصر للرأى عند الرأى بحيث يحيط به لاستحالة الحدود وال نهايات عليه تعالى ، وغرض المصنف بذلك الجواب عن شبهة العزلة النقلية التي تمسكوا بها في قوله بإحالة الرؤية وهي قوله لاتدركه الأ بصار - فإنه يدل على أنه تعالى لا يدرك بالبصر والأدران هو الرؤية فلا يرى بالبصر . وحاصل الجواب أن الانسالم أن الأدران بالبصر هو مطلق الرؤية بل هو رؤية مخصوصة وهي التي تكون على وجه الاحتاط بحيث يكون الرأى منحصراً بالحدود وال نهايات فالادران المنف في الآية الكريمة أخص من الرؤية ولا يلزم من نفي الأ شخص نفي الأ عم . والحاصل أنه تعالى يرى من غير تكيف بكيفية من الكيفيات المعتبرة في رؤية الأجسام ومن غير إحتاطة بل يحار العبد في العظمة والجلال حتى لا يعرف اسمه ولا يشعر بنحوه من الخلاف فأن العقل يعجز هنا لك عن الفهم ويتبلاشى الكل في جنب عظمته تعالى ( قوله للمؤمنين ) متعلق بینظر لتضمنه معنى الانكشاف فلا يرد ما يقال إن نظر إذا كان يعني أبصر يتعذر على ، والمراد بالمؤمنين ما يشمل المؤمنات ففيه تغليب فارين يرينه تعالى على الصحيح وعمومه يشمل الملائكة . قال السيوطي وهو الأقوى وقيل لرؤيه للملائكة أصلا وقيل إن جبريل يراه تعالى دون سائر الملائكة ويشمل أيضا مؤمن الجن قيصل لهم الرؤية في الموقف مع سائر المؤمنين قطعا وفي الجنة على الراجح ويشمل أيضا مؤمني الأمم السابقة ولابن أبي جمرة فيهم احتمالان قال والأظهر مساواتهم لهذه الأمة في الرؤية ويشمل أيضا أهل الفترة على القول بنجاتهم وإن غيرها وبدلوا وينحرج بالمؤمنين الكفار والمنافقون فلا يرونها تعالى على الراجح لقوله تعالى - كل إنهم عن ربهم يومئذ لمحجو بون - ولا هم ليسوا من أهل الراكم والتشريف وقيل إنهم يرونها

ثم يحجبون فتكتون الحجبة حسرة عليهم قال الجلال وله شواهد رويناها عن الحسن البصري ولارياد  
سائر الحيوانات غير العقلاء حتى الحيوانات التي تدخل الجنة مثل ناقة صالح وبخش اسمعيل كاهو ظاهر  
كلامهم ومحل الرؤية الجنة بلا خلاف فيراه أهلها في مثل يوم الجمعة والعيد ويراه خواصهم كل يوم  
بكرة وعشيا وبعضاهم لا يزال مستمرا في الشهود حتى قال أبو يزيد البسطامي إن الله خواص من عباده  
لو حجبهم في الجنة عن رؤيته ساعة لاستغاثة من الجنة ونعيها كايسستعيث أهل النار من النار وعداها  
وأما في عرصات القيامة كالموقف فال صحيح وقوعها أيضا لأنه ورد في السنة ما يقتضي وقوعها لهم فيها  
في الحديث «ينادي إذا كان يوم القيمة لتلزم كل أمة معبودها فتقول هذه الأمة هذا مكاننا حتى  
يأتينا ربنا فيظهر لهم» أي على الوجه الذي لا يعرفونه بأن يدخل عليهم غلطًا في كشفهم وإلا فهو تعالى  
منزه عن أن يتصرف بما لا يليق به «فيفقول أنا بكم فيقولون نعود بالله منك است ربنا فيتجلى لهم  
تجليا لا يقا بحال المقام ويكشف عن الساق ويقول : أنا بكم فيراه المؤمنون كایعلمون» أي على وفق  
ما يعتقدون «فيخرون سجد إلا المنافق» اه وهذا معنى قوله تعالى - يوم يكشف عن ساق - الآية وكشف  
الساق عند الخلاف يعني رفع الحجاب والسلف يفوضون انظر شراح البخارى (قوله إذ بحائز علقت)  
بسكون الزاي للوزن وإذ تعليمية داخلة على علقت وبحائز متعلق به فكأنه قال حكمنا بمحوا الرؤية  
عقلان الله تعالى علقها بأمر بحائز عقلأ وهو استقرار الجبل حين سأله موسى على نبينا وعليه أفضل  
الصلة والسلام حيث قال - رب أرنى أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فان استقر مكانه  
فسوف تراني - والاستدلال بالأية من وجهين الأول ما أشار إليه المصنف . وحاصله قياس اقتراني أشار

إذ بجائز علقت  
هذا وللختار دين ثبت

A decorative horizontal line consisting of ten small black diamonds, evenly spaced along the bottom edge of the page.

إلى صغراء وحذف كبراء للعلم بها كالنتيجة. وتقريره أن تقول رؤية البارى علقت على أمر ممكناً وكل ماعلق على الممكناً لا يكون إلا ممكناً فرؤيا البارى لا تكون إلا ممكناً ومنع المعتزلة الصغرى قائلين إن المراد فإن استقر مكانه حال تحركه وهو مستحيل فالرؤيا معلقة على مستحيل فتكون مستحيلة وهو يقول لدليل عليه ولداعي يدعوه إليه كقولهم إن لن قوله تعالى - لن تراني - للتأيد والثاني سكت عنه المصنف. وحاصله قياس استئنافٍ وتقريره هكذا لو كانت الرؤيا ممتنعة في الدنيا مأسأله موسى على نبينا وعليه أفضـل الصلاة والسلام لأنـه نـبي يـعلم ما يـجـب فـي حـق الله وما يـسـتـحـيل وما يـجـوز إـذ لا يـجـوز على أحد من الأنبياء الجهل بشيءٍ من أحكـام الألوهـية لكنـه سـأـلـهـا مـوـسـىـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ فـذـلـ على أنها جائزةٌ وقول المـعـزـلـةـ سـأـلـهـاـ لأـجـلـ جـهـلـ قـوـمـهـ مـرـدـوـدـ بـأـنـ سـيـاقـ الآـيـةـ حـيـثـ قـالـ أـرـنـيـ أـنـظـرـ إـلـيـكـ صـرـحـ فـيـ حـالـ نـفـسـهـ (قولـهـ هـذـاـ)ـ أـيـ اـفـهـمـ هـذـاـ فـهـوـ مـفـعـولـ مـحـدـوـفـ أـوـ هـذـاـ كـأـعـلـمـ فـهـوـ مـبـيـداـ خـبـرـ مـحـدـوـفـ أـوـ نـحـوـ ذـلـكـ فـهـذـاـ تـخـلـصـ مـنـ بـحـثـ إـلـيـ بـحـثـ آـخـرـ لـأـنـ الـكـلـامـ السـابـقـ كـانـ مـتـعـلـقاـ بـجـوـازـ رـوـيـتـهـ تـعـالـىـ فـاتـتـقـلـ عـنـهـ إـلـيـ الـأـخـبـارـ بـوـقـعـهـ فـيـ الدـنـيـاـ (قولـهـ وـلـمـخـتـارـ دـنـيـاـ ثـبـتـ)ـ أـيـ وـقـعـتـ رـوـيـتـهـ تـعـالـىـ فـيـ الدـنـيـاـ لـيـلـةـ الـأـسـرـاءـ لـمـخـتـارـ النـىـ هـوـ نـبـيـنـاـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـفـيـ التـعـبـيرـ بـالـخـتـارـ مـنـاسـبـةـ لـأـنـ اـخـتـيرـ هـذـاـ المـقـامـ وـالـراـجـحـ عـنـدـأـ كـثـرـ الـعـامـاءـ أـنـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ رـأـيـ رـبـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ بـعـيـنـيـ رـأـسـهـ وـهـاـ فـحـلـهـمـاـ خـلـافـاـ لـمـنـ قـالـ حـوـلـ لـقـبـهـ لـحـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ وـغـيـرـهـ،ـ وـقـدـنـفـتـ السـيـدـةـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ وـقـوعـهـاـ لـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـكـنـ قـتـمـ عـلـيـهـاـ اـبـنـ عـبـاسـ لـأـنـهـ مـبـيـتـ وـالـقـاعـدـةـ أـنـ المـبـيـتـ مـقـدـمـ عـلـىـ النـافـ حتىـ قـالـ مـعـمـرـ بـنـ رـاشـدـ مـاـعـائـشـةـ عـنـدـنـاـ بـأـعـلـمـ مـنـ اـبـنـ عـبـاسـ وـكـانـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـرـاهـ تـعـالـىـ فـكـلـ مـرـاثـ المـرـاجـعـةـ وـمـنـ كـلـامـ اـبـنـ وـفـإـنـماـ كـانـ تـرجـيـعـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ لـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ شـأـنـ الصـالـوـاتـ لـيـتـكـرـرـ مـاـشـاهـدـةـ أـنـوارـ المـرـاتـ وـأـنـشـدـ يـقـولـ :ـ وـالـسـرـ فـيـ قـوـلـ مـوـسـىـ إـذـ يـرـاجـعـهـ لـيـجـتـلـيـ النـورـ فـيـهـ حـيـثـ يـشـهـدـهـ

يبدو سناه على وجه الرسول فيا لله حسن رسول إذ يردد

فالمملكة الباطنة اقتباس النور من وجهه صلى الله عليه وسلم في كل مرّة يزداد نوراً والحكمة الظاهرية التخفيف واختلاف في وقوعها للأولياء على قولين للأشعرى أرجحهما المنع فالحق أنها لم تثبت في الدنيا إلا الله صلى الله عليه وسلم ومن ادعاهما غيره في الدنيا يقظة فهو ضال باطريق الشياخ حتى ذهب بعضهم إلى تكفيه قال العلامة القونوى فان صح عن أحد من المعتبرين وقوع ذلك أمكناً تأويه وذلك أن غلبات الأحوال تجعل الغائب كالشاهد حقاً إذا كثرا شتغال السربى صار كأنه حاضر بين يديه كاهو معلوم بالوجودان لكل أحد وهو على هذا يحمل ما وقع في كلام ابن الفارض وهذا كله في رؤيته تعالى يقظة وأما رؤيته تعالى مناما فنقل عن القاضى عياض أنه لا نزع في وقوعها وصحتها فان الشيطان لا يتشمل به تعالى كالأنبياء عليهم الصلاة والسلام وذكر غيره الخلاف وقال بعضهم إن الشيطان يتصل به دون النبي والفرق أن النبي بشر فيلزم من التمثل به اللبس بخلاف المولى فأمره معلوم وقال بعضهم ولا يتعلّم بالملائكة ولا بالشمس ولا بالقمر ولا بالنجوم المضيئة ولا بالصحاب الذى فيه الغيم . وحلى أن الإمام أحمد رأى المولى سبحانه وتعالى في المtram تسعوا وتسعين مرّة وقال وعزّته إن رأيته تمام المائة لأسأله فرأاه فقال سيدى ومولاي ما أقرب ما يتقارب به المتقربون إليك؟ قال ثلاثة كلامى فقال بفهم أو بغير فهم فقال يا أبا عبد الله لهم وبغير فهم والمرى إن كان بوجه لا يستحبيل عليه تعالى فهو هو تعالى وإلأن كان بصورة رجل مثلًا وليس هو هو تعالى بل خلق من خلقه تعالى ويقال حينئذ إنه رأى ربها في الجملة لحكمة تظهر عند المعتبرين بأن يقولوا تدل على كذا وكذا وقيل هو هو أيضاً وكونه بهذا الوجه إنما هو باعتبار ذهن الرائي وأمامي الحقيقة وليس تعالى كذلك وقد قال بعض الصوفية إنه رأى ربها في منامه على وصفه فقيل له كيف رأيته فقال انعكس بصرى في بصيرتى فصررت كلى بصرًا فرأيت من ليس كمثله شيء (قوله ومنه إرسال جميع الرسل) أى ومن الجائز العقلى في حقه تعالى إرساله بجميع الرسل من آدم إلى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بدخول المبدأ والغاية عليهم الصلاة والسلام خلافاً لمن أوجبه ولن أحاله فالأولى أعني من أوجبه العزلة والفلسفه فقد اتفقت الطائفتان على الوجوب وزادت الفلسفه الإيجاب ، ومبني كلام المعتزلة على قاعدة وجوب الصلاح والأصلاح فيقولون النظام المؤدى إلى صلاح حال النوع الانساني على العموم في المعاش والمعاد لا يتم إلا بيعة الرسل وكل ما هو كذلك فهو واجب على الله تعالى وقد مر هدم تلك القاعدة ، ومبني كلام الفلسفه على قاعدة التعليل أو الطبيعة فيقولون يلزم من وجود الله وجود العالم بالتعليق أو بالطبع ويلزم من وجود العالم وجود من يصلحه وقد تقدّم أنه تعالى فاعل بالاختيار لا بطريق الإجبار وذكر بعضهم الشيعه بدل الفلسفه ، وذكر شمس الدين السمرقندى أن الفلسفه ينكرون الارسال لنفيتهم كونه تعالى مختارا لكن في المقاصد وغيرها نحو ما تقدّم والثانى أعني من الحالات كالمسمنية والبراهمه زعموا أن إرسال الرسل عبث لا يليق بالحكيم لأن العقل يغنى عن الرسل فإن الشيء إن كان حسناً عند العقل فعله وإن لم تأت به الرسل وإن كان قبيحاً عند ترهكه وإن لم تأت به الرسل وإن لم يكن عنده حسناً ولا قبيحاً فإن احتاج إليه فعله وإلا تركه ونحوه بالله من تلك العقائد (قوله فلا وجوب) أى إذا دعاهما أن إرسال الرسل من الجائز العقلى في حقه تعالى فاعلم أنه لا وجوب عليه خلافاً للعزلة والفلسفه أى ولا استحالة خلاف المسمنية والبراهمه كما يعلم ما تقدّم فالتفريغ فيه قصور ولعله لم يعتقد بالقول بالاستحالة وقوله بل بمحض الفضل أى إرسال الرسل إنما هو باحسانه الحالى فاضافة محض بمعنى الحالى للفضل بمعنى الاحسان من إضافة الصفة للموصوف فقولنا باحسانه فيه رد على

ومنه إرسال جميع  
الرسل  
فلا وجوب بل بمحض  
الفضل

(قوله كالسمنية) بضم  
السين وفتح الميم الخففة  
نسبة إلى بلد المهد يقال  
لها سونمات وهم فرقه  
يعبدون الأصنام اه  
مصاح بالمعنى والبراهمة  
نسبة إلى رئيسهم برهم  
وهم قوم كفار اه  
دسوقى على المصنف

لَكُنْ بِذَا إِيمَانًا قَدْ  
وَجَبَا  
فَدْعُ هُوَيْ قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ  
لَعْنَا  
وَاجِبٌ فِي حُقُوقِ الْأَمَانَةِ

( قوله قيل وضي الخ )  
وَعَلَى الْأَقْوَالِ الْثَّلَاثَةِ  
فَدَلِيلُ الصَّدْقِ شُرُعٌ  
لَا نَهَا الْمَعْجِزَةُ النَّازِلَةُ مِنْ زَلَةٍ  
قَوْلَهُ تَعَالَى: صَدْقٌ عَبْدِي  
فَيَا يَابْغُونَ عَنِّي وَهَذَا القَوْلُ  
عَلَى فَرْضٍ وَقَوْعَهِ  
يَكُونُ دَلِيلًا شَرِيعًا  
فَكَذَا مَانِزَلُ مَنْزَلَتِهِ  
( قوله فيصير واجباً أو  
مندوياً ) الظَّاهِرُ أَنَّهُ  
وَاجِبٌ لَأَنَّ التَّشْرِيعَ  
وَاجِبٌ فِي حُقُوقِهِمْ فِي جَمِيعِ  
مَا أَمْرُوا بِتَبْلِيغِهِ إِلَى  
الْخَلْقِ ( قوله بِأَنَّهُ مِنْ  
بَابِ حَسَنَاتِ الْخِ )  
فَيَكُونُ مِنْ قَبِيلِ  
خَلْفِ الْأَوْلَى بِالنِّسْبَةِ  
إِلَى مَقَامِهِمْ وَإِنْ كَانَ  
حَسَنَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِمْ  
وَمَا تَقْدِمُ مِنْ أَهْمَمِ  
مَنْزَهُونَ عَنْ خَلْفِ  
الْأَوْلَى مَحْمُولٌ عَلَى مَاهُو  
خَلْفُ الْأَوْلَى فِي حَقِّ  
غَيْرِهِمْ وَأَمَّا مَا هُنَّا فَهُوَ  
خَلْفُ الْأَوْلَى بِالنِّسْبَةِ  
لِمَقَامِهِمْ خَاصَّةً وَأَمَّا  
بِالنِّسْبَةِ لِغَيْرِهِمْ فَهُوَ  
مُسْتَحِيلٌ

الفلسفه وقولنا الحالص فيه رد على المعتزله وبل هنا للاضراب الاتقالى ( قوله لكن بذا إيمانتنا قد وجبا ) لما كان قد يتوجه من كون الارسال من الجائز العقلى أن الإيمان بوقوعه ليس واجبا استدرك عليه بقوله: لكن بذا إيمانتنا قد وجبا. بألف الاطلاق والتبارد من كلام المصنف أن اسم الاشارة عائد على الارسال لكن جعله الشارح عائدا على المذكور من الارسان والمرسلين. فان قلت يلزم من التصديق بوقوع إرسال الرسل التصديق بهم فلا حاجة إلى ذلك. قلت فيه زيادة البيان كما هو المطلوب في عقائد الإيمان وقد سبق أول الكتاب بيان من يجب الإيمان بهم تفصيلا ومن يجب الإيمان بهم إجمالا والأول عدم حصرهم في عدد كم يشعر به قول المصنف جميع الرسل فإنه يؤذن بعدم معرفة عددهم ( قوله فدع هوي قوم ) أى إذا عرفت أن الارسال من الجائز العقلى في حقه تعالى وأن الإيمان به واجب فدع عنك هوي قوم والمراد بهوهم مهويهم وهو ما اعتقدوه من الاعتقادات الباطلة التي زينها الشيطان لهم والمموي بالقصر عند الاطلاق ينصرف إلى الميل إلى خلاف الحق غالبا نحوه ولا تتبع المسوى - سمي هوي لأنها مهوي بصاحبها في النار ومن غير الغالب قول السيدة عائشة له صلى الله عليه وسلم ما أرى ربك إلا يسارع في هواك وقد يطاق على مطلق الميل فيشمل الميل للحق وغيره وأما بذلك فهو ما بين السماء والأرض وقوله بهم قد لعبا بألف الاطلاق أى قد تلاعب بهم لا بغورهم حتى أوقعهم في البعد والمعاصي أو الكفر فأوجب إرسال بعضهم كالمعتزلة والحكماء وأحواله بعضهم كالسمينة والبراهمة ( قوله وواجب الخ ) لما تم الكلام على ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز شرعا في الكلام على ما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز مقداما الواجب لشرفه والمراد بالوجوب هنا عدم قبول الانفكاك بالنظر للشرع لأن ماذ كرم من الواجبات سمع ولذا قال المصنف فيما يأتى \* ويستحيل ضدها كمارووا فأشار بذلك إلى أن استحالة ضدها بالدليل الشرعي فيكون وجوباً بالدليل الشرعي ، نعم تصدق العجزة لهم في دعوى الرسالة قيل وضي لتزييلها منزلة الكلام ودلالته وضعيته فكذا مانزل منزلته وقيل عادي لأنه بقرائن عادية وقيل عقلي لتزييه تعالى عن تصدق الكاذب وبذلك تعلم أن جعل الشارح الوجوب هنا عقليا فيه نظر وقوله في حقوقهم أى لذاته ففي بمعنى اللام وحق بمعنى الذات كالتقدم والتبارد من كلام المصنف أن الضمير عائد على الرسل وفسره الشارح بالأبياء قائلة لأن معظم هذه الأحكام لا يختص بالرسل وكأن الشارح وأشار إلى استخدام في المتن وإلا فالسابق في كلامه الرسل ومراده بمعظم هذه الأحكام ماعدا التبليغ فإن التبليغ خاص بالرسل وبعضاً عممه للأنبياء لأنه يجب على النبي أن يبلغ أنه نبي ليحترم ( قوله الأمانة ) بالنقل والدرج للوزن وهي حفظ ظواهرهم وبواطئهم من التلبس بهم عنده ولو نهى كراهة أو خلاف الأولي فيهم محفوظون ظاهرا من الزنا وشرب المحرم والكذب وغير ذلك من منهيات الظاهر ومحفوظون باطنا من الحسد والكبر والرياء وغير ذلك من منهيات الباطن والمراد المنهى عنه ولو صورة فيشمل ما قبل النبوة ولو في حال الصغر ولا يقع منهم مكره ولا خلاف الأولي بل ولا مباح على وجه كونه مكرهها أو خلاف الأولي أو مباحاً وإذا وقع صورة ذلك من منهيات الباطن والمراد المنهى عنه ولو صورة فيشمل ما قبل عليهم الصلاة والسلام دائرة بين الواجب والمندوب بل في الأولياء الذين هم أتباعهم من يصي禄قام تصير حر كاته وسكناته طاعة بالنيات وبهذا اندفع ما يقال قد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم توضأ مررتين وصبيتين وبالقائم وشرب قائم وأما المحرم فلم يقع منهم إجماعاً أو هم المعصية فمُؤَول بأنه من باب حسنات البرار سيئات المقربين ولا يجوز النطق به في غير مورده إلا في مقام البيان وما وقع من آدم فهو معصية لا كالمعاصي لأنه تأول الأمر سرّينه وبين سيده وإن لم نعماه حتى نقل في الواقع عن أبي مدين لو كنت بدل آدم لأنك الشجرة بتمامها فهو وإن كان منها ظاهراماً مور باطنها وكذا يقال فيما وقع من اخوة يوسف على

القول بأنهم أنبياء ودليل وجوب الأمانة لهم عليهم الصلاة والسلام أنهم لو خانوا بفعل حرم أو مكروه أو خلاف الأولى لكننا مأمورين به لأن الله تعالى أمرنا باتباعهم في أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم من غير تفصيل وهو تعالى لا يأمر بمحرم ولا مكره ولا خلاف الأولى فلاتكون أفعالهم محمرة ولا مكره ولا خلاف الأولى وهذا الدليل وإن كان على صورة الدليل العقلي هو في الحقيقة دليل شرعى لأن دليل الملازمة شرعى وبيان التالى بدليل شرعى وهو أن الله لا يأمر بالفحشاء (قوله وصدقهم) معطوف على الأمانة أى وواجب في حقهم صدقهم وهو مطابقة خبره الواقع ولو بحسب اعتقادهم كفى قوله صلى الله عليه وسلم «كل ذلك لم يكن لما قال له ذو اليدين أقصرت الصلاة ألم نسيت يارسول الله حين سلم من ركتين» فان قيل «قد مر صلى الله عليه وسلم على جماعة يؤدون النخل وقال لهم لو تركتموها لصلحت فتركتوها فشافت». أجب بأن هذا من قبيل الانشاء لأن المعنى كان في رجاء ذلك والانشاء لا يتضمن بصدق ولا كذب وعدم وقوع المرجو لا يعده تضليل ودليل وجوب صدقهم عليهم الصلاة والسلام أنهم لم يصدقو لزمه الكذب في خبره تعالى لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة النازلة منزلة قوله تعالى «صدق عبدى في كل ما يبلغ عنى» وتصديق الكاذب كذب وهو محال في حقه تعالى فلزومه وهو عدم صدقهم محال وإذا استحال عدم صدقهم واجب صدقهم وهو المطلوب لكن هذا الدليل إنما يدل على صدقهم في دعوى الرسالة وفي الأحكام الشرعية لأن ذلك هو الذي بلغوه عن الله تعالى ولا يدل على صدقهم في غير ذلك كقام زيد وقعد عمرو ولكن يدل عليه دليل الأمانة لأن داخلا فيها ولو التفت لعموم الأمانة لتضمنت جميع ما بعدها وعلم من ذلك أن أقسام الصدق ثلاثة المقصود هنا الأولان وأما الثالث فهو داخل في الأمانة كما علمنا (قوله وضف له الفطانة) أى وضم لما تقدم مما يجب لهم الفطانة وهي التفطن والتيقظ لازم الخصوم وإبطال دعاويم الباطلة والدليل على وجوب الفطانة لهم عليهم الصلاة والسلام آيات كقوله تعالى - وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم - والإشارة عائدة إلى ما احتج به إبراهيم على قوله من قوله - فلما جن عليه الليل إلى قوله وهو مهوسون - وكقوله تعالى حكاية عن قوم نوح - يانوح قد جادلتنا فأكثر جدنا - أى خاصمتنا فاطلت جدنا وأتيت بأنواعه وكقوله تعالى - وجاد لهم بالتى هي أحسن - أى بالطريق الذى هي أحسن بحيث تشتمل على نوع إرفاق بهم ومن لم يكن فطناً لأن كان مغفل لا يمكنه إقامة الحجة ولا الجادلة لا يقال هذه الآيات ليست واردة إلا في بعضهم فلا تدل على ثبوت الفطانة بجميعهم لأننا نقول ما ثبت لبعضهم من الكمال يثبت لغيره فثبتت الفطانة بجميعهم وإن لم يكونوا رسل بل أنبياء فقط فاللائق منصب النبوة أن يكون عندهم من الفطانة ما يردون به الخصم على تقدير وقوع جدال منهم في قول الشارح والظاهر اختصاص هذا الواجب بالرسل نظر بل الظاهر العموم، نعم الواجب للأنبياء مطلق الفطانة وأما الرسل فالواجب لهم كمال الفطانة (قوله ومثل ذا تبليغهم) أى ومثل الواجب المتقدم تبليغهم وقد عرفت أن الوجوب هنا بالدليل الشرعى لا العقلى خلافاً لما جرى عليه الشارح وقوله لما أتوا أى جاءوا به عن الله تعالى في كلامه حذف العائد المحروم مع انتفاء شرطه وهو أن يجر بما جر به الوصول للضرورة والمراد ما أتوا بقيد أن يكون مما أمروا بتبليغه لما خلق بخلاف ما أمروا بكته وما خيروا فيه فالإقسام ثلاثة والدليل على وجوب تبليغهم عليهم الصلاة والسلام أنهم لو كتموا شيئاً مما أمروا بتبليغه لكتمان العلم لأن الله تعالى أمرنا بالاكتفاء بهم واللازم باطل لأن كلام العلم ملعون ولو جاز عليهم كتمان شيء علىكم رئيسهم الأعظم صلى الله عليه وسلم قوله تعالى - وادتقول الذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمساك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاهم وأصح حماهم ما نقله من يعقوب عليه في التفسير عن علي بن الحسين من أن الله تعالى كان أعلم نبيه أن زينب ست تكون من أزواجالك فلما شكاها إليه زيد قال له أمساك عليك زوجك واتق الله وآخفي في نفسه ما أعلمه الله به من

صدقهم وضف له  
الفطانة  
ومثل ذا تبليغهم لما  
أتوا

أنه سيتزوجها والله مبدي ذلك بطلاق زيد لها وتزويجها له صلى الله عليه وسلم ومعنى الخشية استحياؤه صلى الله عليه وسلم من الناس أن يقولوا تزوج زوجة ابنه أى من بناته فعاتبه الله على هذا الاستحياء لعله مقامه وما قبل من أنه صلى الله عليه وسلم تعلق قلبه بها وأخفاه فلا يلتقط إلينه وإن جل ناقلوه فان أدنى الأولياء لا يصدر عنه مثل هذا الأمر فما بالك به صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي نعتقد وندين الله به كافنه السنوسى في كتبه (قوله ويستحيل صدّها) أى ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام ضدّ الصفات الأربع الواجبة في حقهم فضلاً الأمانة الخيانة ضدّ الصدق الكذب ضدّ الفطنة وعدم الفطنة ضدّ التبليغ كمان شىء مما أصرّوا بتبليغه ومعنى استحقانها عدم قبولها الشبه لكن بالدليل الشرعي كأشعار إليه بقوله كارروا فإن المعنى لمارواه العلامة من كتاب وسنة وإجماع (قوله وجائز الحرج) لما قدم الكلام على الواجب في حق الرسل والمستحيل كذلك شرع في الكلام على الجائز في حقهم لأنه كل مركب من الواجب والمستحيل فإنه ما يجوز وجوده لهم وعدمه وقوله في حقهم أى على ذاتهم في يعني على وحق يعني الذات والضمير للرسل وكذا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وقوله كالأكل مثل الأكل فالكاف اسم يعني مثل مبتدأ مؤخر قد تقدم خبره وهو جائز ويصح أن يكون فاعلاً به سدّ مسد الخبر على رأى من لا يشترط الاعتماد على استفهام أو نحوه كأقوله خير بن وهب وقوله وكاجماع لائنس بالقصر للوزن وإنما كرر المثال إشارة إلى أنه لفرق بين أن يكون الجائز في حقهم من توابع الصحة التي لا يستغنى عنها عادة كالأكل والشرب والنوم أولى التي يستغنى عنها كالمجامع للنساء فإنه يستغنى عنه بدون حبس النفس جسماً شديداً بناء على أنه من باب التفكك أو بحبس النفس جسدياً بناء على أنه من باب القوت وقوله في الحال أى في حال الحال يعني الجواز بأن كان بالملك أو بالنكاح فيجوز لهم الوطء بالملك ولو للأمة الكتابية بخلاف المحبوبة ونحوها كالوثنية وخالف ابن العربي في الأمة الكتابية معللاً بأنه عليه الصلاة والسلام شريف عن أن يضع نطفته في رحم كافرة وبأنها تكره صحته وأما الأمة المسماة بالملك بخاتمة باتفاق العنت ولعدم الطول أو المهر وكل منها مانتف أما الأول فالعصمة وأما الثاني فلا نعم واجدون للطول أى المهر على أنه يجوز للنبي أن يتزوج بدون مهر ويعلم من قوله في الحال أنهم عليهم الصلاة والسلام لا يطعنونه صائمات صوماً مشرعاً ولا معتكفات كذلك ولا حائضات ولا نساء ولا محمرات ولا يجوز الاحتلام عليهم كما صححه النووي لأنه من الشيطان وقد ورد «ما احتمل النبي قط» نعم إن كان مجرد فيضان ماء من غير تلاعب من الشيطان فلا مانع منه ومثل ما ذكره المصنف من الأكل والمجامع سائر الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراراتهم العلية كمرض ومنه الإغماء فيجوز عليهم وقد أبو حامد الاغماء بغير الطويل وجسم به البلعوني بخلاف الجنون قليلاً وكثيره لأن نقص كالجنون الجذام والبرص والعمى وغير ذلك من الأمور المنفرة فلم يعم بي قط ولم يثبت أن شعيباً كان ضريراً وما كان يعقوب فهو حجاب على العين من تواصل الدموع ولذلك لم يجاوه البشير عاد بصيراً وما كان بأيوب من البلاء فكان بين الجلد والعظم فلم يكن منفراً وما اشتهر في القصة من الحكايات المنفرة فهي بطلة وأما السهو فمتنبع عليهم في الأخبار البلاغية كقوتهم الحسنة أعدت للتقيين وعدن القبر واجب وهكذا وغيره البلاغية كقام زيد وقعد عمرو وهكذا وجائز عليهم في الأفعال البلاغية وغيرها كالسهو في الصلاة للتشريع لكن لم يكن سهوم ناشئاً عن استغاثتهم بغير ربه ولذا قال بعضهم :

يسألى عن رسول الله كيف سهها والسهو من كل قلب غافل لاه  
قد غاب عن كل شىء سره فسها عما سوى الله فالتعظيم لله

وأما النسيان فهو ممتنع في البلاغيات قبل تبليغها قوله فالقولية كالجنة أعدت للتقين والفعالية كصلة الضحى إذا أمرهم الله بفعلها ليقتدى بهم فيها فلا يجوز نسيان كل منها قبل تبليغ الأولى بالقول والثانية بالفعل وأما بعد التبليغ فيجوز نسيان ما ذكر من الله تعالى وأمانسيان الشيطان فمستحيل عليهم إذ ليس للشيطان عليهم سبيل وقول يوشع وما أنسانيه إلا الشيطان - توافق منه أو قبل نبوته وعلمه بحال نفسه وإلا فهو رحماني بشهادة - ذلك ما كنا نبغ - ووسوء الشيطان آدم بتمثيل ظاهري والمنع لعبه ببواطنه وبالمجلة فيجوز على ظواهرهم ما يجوز على البشر مما لا يؤدّي إلى نقص وأما بواطنه فنرّه عن ذلك متعلقة بربهم وفي المثل كان معروفاً الكرخي يقول لي ثلاثون سنة في حضرة الله تعالى مأخرجت فأنا أكلم الله والناس يظنون أنّي أكلهم اه فاذا كان هذا حال أحد الأتباع فما بالك بالأنباء خصوصاً رئيسهم الأعظم صلى الله عليه وسلم (قوله وجامع الح) لما فصل ما يجب لله وما يستحيل وما يجب للرسل وما يستحيل وما يجوز ذكر ما يتضمن ذلك وجامع مبتدأ لاعتماده على موصوف محدود والتقدير وشيء جامع وشهادتا الإسلام فاعل سد مسد الخبر وقوله معنى الذي تقررا بألف الاطلاق أي معنى هو الذي تقرر في ذهن السامع فالإضافة للبيان ويصح أن تكون الإضافة حقيقة أي معنى ما تقرر من الألفاظ في موضعه الخصوص من الكتاب وعلى كل ذلك المعنى هو جمیع العقائد الإيمانية مما يرجع إلى الألوهية والنبوة وجواباً وجوازاً واستحالة المعنى ما يعني من اللفظ ويسمى مفهوماً باعتبار كونه يفهم منه ومدلولاً باعتبار كون اللفظ يدل عليه قوله شهادتا الإسلام أي الشهادتان الدالتان على الإسلام الذي هو الانقياد الظاهري كما تقدم فالإضافة في كلامه من إضافة الدال للدلول أو اللتان هما سبب في الإسلام فالإضافة في كلامه من إضافة السبب للسبب أو اللتان هما الجزء الأعظم من مسمى الإسلام بناء على أنه الميئنة المركبة من الأركان الخمسة المذكورة في حديث «بني الإسلام على حمس» فالإضافة في كلامه من إضافة الجزء للكل والجامع لما تقدم من العقائد إنما هو معنى الشهادتين للافظهما فكلام المصنف على حذف مضاف أي معنى شهادتي الإسلام كما أشار إليه الشارح ومعنى جمعه لها استلزمها لها لأن المزوم يصح وصفه بجمعه للوازمه بالنظر لدلالة عليها وقوله فاطرح المرا تكلمة أي إذا علّمت أن كلتا الشهادتين جمعنا جميع ما تقرر من العقائد الإيمانية فاترك الجدل في حجة جمعهما لما ذكر وبيان ما ذكره أن الجملة الأولى نفت الألوهية عن غيره تعالى وأثبتتها له تعالى وحقيقة الألوهية العبادة بحق ويلزم منها استغناه الله عن كل ماسواه وافتقار كل مساعداته إليه فحقيقة الله العبود بحق ويلزم منه أنه مستغن عن كل ماسواه وفقير إليه كل مساعداته فمعنى لا إله إلا الله الحقيقي لامعبد بحق في الواقع إلا الله ومعناها بطريق المزوم لامستغناه عن كل ماسواه ومحققاً إليه كل مساعداته إلا الله فتفسير الشيخ السنوسي الذي ذكره في الصغرى باللازم لابلحقيقة وإنما اختاره لكون استلزم المقدمة أظهر من استلزم المعنى الحقيقي لها فاذعلمت ذلك فاعلم أن الاستغناء يستلزم وجوب وجوده وقدمه وبقائه ومخالفته للحوادث وقيامه بنفسه وتبرّه عن النقصان ويدخل في ذلك السمع والبصر والكلام ولوازمها وهي كونه سيعاً وبصيراً ومتكماماً بناء على القول بالأحوال إذ لوم تجنب له هذه الصفات لكنه محتاجاً إلى الحديث أو الحال أو من يدفع عنه النقصان فيه إحدى عشرة عقيدة من الواجبات وإذا واجبت هذه الصفات استحالت أضدادها فهذه إحدى عشرة عقيدة من المستحبات ويستلزم أيضاً نفوجوب فعل شيءٍ من المكبات أو تركه والإلزم افتقاره إلى فعل ذلك الشيء أو تركه ليتمكن به وهذه عقيدة الجائز بجملة ما استلزم الاستغناء ثلاثة وعشرون عقيدة وأما الافتقار فيستلزم الحياة والقدرة والارادة والعلم ولوازمها وهي كونه خيراً وقدراً ومرضاً وعانياً بناء على

وجامع معنى الذي تقررا  
شهادتا الإسلام فاطرح  
الروا

( قوله لاعتماده الح )  
فيه نظر لأن هذا كاف  
في مطلق العمل لا في  
عمل المبتدأ المكتفى  
برفوعه عن الخبر إذ  
هذا لابد فيه من  
الاعتماد على نفي أو  
استفهام كما هو مذكور  
في كتب النحو فكان  
الأولى إجراؤه على  
طريقه من لا يشترط  
الاعتماد كما سبق له في  
قول المصنف :  
وجائز في حقهم كالأكل

القول بالأحوال ويستلزم أيضاً الوحدانية فهذه تسعه من العقائد الواجبات وهي وجبت هذه الصفات است الحال ضد اداتها فهذه تسعه من العقائد المستحبيلات فملة ما استلزمها الافتقار عما في عشرة عقيدة فإذا ضمت للثلاثة والعشرين السابقة كان المجموع واحداً وأربعاً عما يجب له تعالى منها عشرون والمستحبيل عليه عشرون والجائز عليه واحد فقد اشتغلت الجملة الأولى على أقسام الحكم العقلى الثلاثة الراجعة له تعالى والجملة الثانية فيها الإقرار برسالته صلى الله عليه وسلم ويلزم منه تصديقه في كل ماجاء به ويندرج فيه وجوب صدق الرسل وأمامتهم وفطانتهم وتبليلهم لما أمروا بتبليله للخلق ويندرج فيه أيضاً استحالة الكذب والخيانة والغفلة والكمان عليهم ويندرج فيه أيضاً جواز جميع الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العالية وهذه جملة أقسام الحكم العقلى الثلاثة المتعلقة بالرسل عليهم الصلاة والسلام فقد بان ذلك تضمن كلية الشهادة لمجتمع العقائد المتقدمة ولعلهما لهذا المعنى مع اختصارها جعلهما الشارع ترجمة عمافية القلب من الإيمان ولم يقبل من أحد الإيمان إلا بهما مع القدرة عليهم وقد نص العلماء على أنه لابد من فهم معناهما ولو إجمالاً وإن لم ينتفع الناطق بهما وقال بعضهم الأوسع للذى كأن يلاحظ أخذها من القرآن ليثبت عليهما مطلقاً وقد اختلف العلماء هل الأفضل المد أو القصر فنهم من اختار المد ليستشعر التلفظ بهما بنفي الألوهية عن كل موجود سواء تعالى ومنهم من اختار القصر لثلا تختتمه المنية قبل التلفظ بذلك كر الله تعالى وفصل بعضهم بين أن يكون أول كلامه بهما في قصره وإنما حذف ألف الله فهو حسن لا يصح معه ذكره ولا تتعقد معه يمينه واعلم أن النفي منصب

على المعبود بحق في الواقع فالمعنى انتفى المعبود بحق في الواقع إلا الله كایصح جعله منصب على مافي ذهن المؤمن لأنه يتصور أفراد المعبود بحق على سبيل الفرض ثم يحكم عليها بالنفي إلا الله لكن لا يحصل الرد على الكفار إلا باعتبار الواقع ولا يصح أن يكون منصب على مافي ذهن الكافر لأن مافي ذهنه من الأصنام ثابت لا يصح نفيه والتحقيق أن الكلمة المشرفة من قبيل عموم السلب أي السلب العام لمجتمع أفراد الله ماعدا المستثنى لأنه يجب على التكلم بهذه الكلمة أن يلاحظ أن الحكم بالنفي منصب على جميع أفراد الله غير المستثنى لأنه لو جعله شاملاً للمستثنى لکفر قوله إلا الله قرينة على مأراده أولاً لكن جعلها من عموم السلب على خلاف القاعدة من أنه إذا تقدمت أدلة السلب على أدلة العموم كان الكلام من سلب العموم كاف قوله لم آخذ كل الدرارم فإن الحق أنها قاعدة أغلبية ولا يصح أن تكون الكلمة المشرفة من سلب العموم على القاعدة لأنها حيئت لتفيد التوحيد وقول بعضهم إنها من سلب العموم محول على أنها سلب عموم الألوهية غير المستثنى وقصرتها على المستثنى لكن لا يفيد ذلك جواهر الكلمة المشرفة (قوله ولم تكن نبوة مكتسبة) أي لا يكتسبها العبد ب المباشرة أسباب مخصوصة كلازمية الحلوة والعبادة وتناول الحلال كذا عمت الفلسفه لعنهم الله تعالى فالذى ذهب إليه المسلمين جميعاً أن النبوة خصوصية من الله تعالى لا يبلغ العبد أن يكتسبها ويفسرونها باختصاص العبد بسماع وحي من الله تعالى بحكم شرعى تكليف سواء أصل بتبليله أم لا وهكذا الرسالة لكن بشرط أن يؤمر بالتبليغ وذهب الفلسفه إلى أن النبوة مكتسبة للعبد ب المباشرة أسباب خاصة ويفسرونها بأنها صفات وتجلى للنفس يحدث لها من الرياضيات بالتخلى عن الأمور التمهيمية والتخلى بالأخلاق الحميدة فالخلاف بين المسلمين والفلسفه في أن النبوة ليست مكتسبة أو أنها مكتسبة مبني على الخلاف بينهما في معناها والقول باكتساب النبوة أقوى المسائل التي كفرت بها الفلسفه وإن لم تكن من المسائل المذكورة في النظم المشهور ويلزم على قولهم باكتسابها تجويزني بعد سيدنا محمد أومعه وذلك مستلزم لتكذيب القرآن والسنة فقد قال تعالى - وخاتم النبيين - وقال عليه الصلاة والسلام «لاني

بعدى» وأجمعـت الأمة على إبقاءه على ظاهره. وأما الولاية ففيها طريقتان والأظهر التفصـيل فـيـها ما هو مكتـسب وهو امـثالـ المـأمورـاتـ واجـتنـابـ النـهـياتـ وـتـسـمىـ الـوـالـيـةـ الـعـامـةـ وـمـنـهاـ ماـهـوـغـيرـمـكـتبـ وـهـوـالـعـطـاـيـاـ الرـبـانـيـةـ كـالـعـلـمـ الـلـدـنـيـ وـرـؤـيـةـ الـلـوـحـ المـحـفـوظـ وـغـيرـذـلـكـ (قولـهـ لـورـقـ فـيـ الـخـيـرـ أـعـلـىـ عـقـبـهـ) أـىـ وـلـوـ فعلـ العـبـدـ فـيـ الـخـيـرـ أـشـقـ الـعـبـادـاتـ فـشـبـهـ أـشـقـ الـعـبـادـاتـ بـأـعـلـىـ عـقـبـهـ وـهـيـ فـيـ الـأـصـلـ الـطـرـيقـ الصـاعـدـ فـيـ الـجـبـلـ بـجـامـعـ الـمـسـقـةـ فـيـ كـلـ وـاسـتـعـيـرـ لـفـظـ المـشـبـهـ بـهـ لـلـشـبـهـ عـلـىـ طـرـيقـ الـاستـعـارـةـ التـصـرـيـخـيـةـ الـأـصـلـيـةـ وـرـقـ تـرـشـيـحـ لـلـاستـعـارـةـ لـأـنـ الرـقـ مـعـنـاهـ الـصـعـودـ وـهـوـمـنـاسـبـ لـلـشـبـهـ بـهـ (قولـهـ بـلـ ذـاكـ فـضـلـ اللهـ) هـذـاـ إـضـرـابـ اـتـقـالـيـ لـإـبـطـالـ وـاسـمـ الـاـشـارـةـ عـائـدـ عـلـىـ الـمـذـكـورـ مـنـ النـبـوـةـ وـالـفـضـلـ إـعـطـاءـ الشـئـ غـيرـ عـوـضـ لـاعـاجـلـ وـلـأـجـلـ وـلـنـدـاـ لـيـكـونـ لـغـيرـهـ تـعـالـىـ وـفـيـ الـكـلـامـ حـذـفـ مـضـافـ وـالـتـقـدـيرـ بـلـ الـمـذـكـورـ مـنـ النـبـوـةـ أـثـرـ فـضـلـ اللهـ وـقـدـ فـسـرـ الشـارـحـ اـسـمـ الـاـشـارـةـ بـالـاصـطـفـاءـ لـلـنـبـوـةـ وـالـاخـتـيـارـ لـلـرـسـالـةـ وـعـلـيـهـ فـلـاحـاجـةـ لـتـقـدـيرـ الـمـضـافـ الـمـذـكـورـ وـإـنـ قـدـرـهـ الشـارـحـ مـعـ ذـلـكـ التـفـسـيرـ لـأـنـ الـاصـطـفـاءـ لـلـنـبـوـةـ وـالـاخـتـيـارـ لـلـرـسـالـةـ جـزـئـيـ مـنـ جـزـئـيـاتـ فـضـلـ اللهـ لـأـثـرـهـ وـقـولـهـ يـؤـتـيهـ مـنـ يـشـاءـ أـىـ آـتـاهـ وـأـعـطـاهـ لـمـنـ شـاءـهـ وـأـرـادـهـ فـيـ الـأـزـلـ لـذـلـكـ مـنـ كـانـ مـسـتـجـمـعاـ لـشـرـوطـ الـنـبـوـةـ فـالـمـرـادـ بـالـمـاضـيـ فـيـهـماـ وـإـنـماـ عـبـرـ بـالـمـاضـيـ اـسـتـحـضـارـ الـصـورـةـ الـعـجـيـبـةـ وـإـنـماـ كـانـ الـمـاضـيـ بـعـنـيـ الـمـاضـيـ فـيـ الـأـوـلـ لـأـنـ إـيـتـاءـ الـنـبـوـةـ قـدـ اـنـقـطـعـ بـعـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـانـهـ خـاتـمـ الـنـبـيـنـ وـفـيـ الـثـانـيـ لـأـنـ مـشـيـتـهـ وـإـرـادـتـهـ تـعـالـىـ لـذـلـكـ ثـابـتـةـ فـيـ الـأـزـلـ وـانـ تـأـخـرـ الـإـيـتـاءـ بـالـفـعـلـ فـيـ الـإـيـزالـ وـالـضـمـيرـ الـمـنـصـوبـ فـيـ يـؤـتـيهـ عـائـدـ عـلـىـ الـفـضـلـ بـعـنـيـ الـمـنـصـوبـ بـهـ لـاـبـلـعـنـيـ السـابـقـ فـيـ الـكـلـامـ اـسـتـخـدـامـ وـإـنـماـقـانـاـ ذـلـكـ لـأـنـ الـفـضـلـ بـالـمـعـنـيـ السـابـقـ لـاـيـتـصـفـ بـذـلـكـ (قولـهـ جـلـ اللهـ) أـىـ تـنـزـهـ اللـهـ عـنـ أـنـ يـنـالـ شـيـءـ لـمـ يـكـنـ أـرـادـهـ اـعـطـاءـ وـقـولـهـ وـاهـبـ المـنـ أـىـ مـعـطـيـ الـعـطـاـيـاـ بـدـوـنـ عـوـضـ فـالـوـاهـبـ بـعـنـيـ الـعـطـىـ بـدـوـنـ عـوـضـ وـالـمـنـ بـعـنـيـ الـعـطـاـيـاـ أـىـ الـأـمـورـ الـقـىـ تـشـوـلـ إـلـىـ كـوـنـهـاـ عـطـاـيـاـ فـيـ كـلـامـهـ مـجـازـ الـأـوـلـ وـإـلـزـمـ تـحـصـيلـ الـحـاـصـلـ كـلـاـيـهـ قـولـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (مـنـ قـتـلـ قـتـيـلاـ فـلـهـ سـلـبـهـ) أـىـ مـنـ قـتـلـ شـخـصـاـيـشـوـلـ أـمـرـهـ إـلـىـ كـوـنـهـ قـتـيـلاـ فـلـهـ سـلـبـهـ كـذـاـقـيلـ وـالـحـقـ أـنـهـ لـيـنـمـ لـيـنـمـ مـنـ الـمـجـازـ فـيـ شـيـءـ وـلـاـ يـلـزـمـ تـحـصـيلـ الـحـاـصـلـ لـأـنـ الـمـرـادـ مـنـ قـتـلـ قـتـيـلاـ بـهـذـاـ القـتـلـ لـأـبـغـرـهـ حـتـىـ يـلـزـمـ مـاـذـ كـرـ وـلـنـلـكـ شـنـعـ السـبـكـيـ فـيـ عـرـوـسـ الـأـفـرـاحـ عـلـىـ مـنـ جـعـلـ الـحـدـيـثـ الـمـذـكـورـ مـنـ مـجـازـ الـأـوـلـ فـالـمـرـادـ هـنـاـ الـعـطـاـيـاـ بـهـذـاـ الـاعـطـاءـ قـالـ الشـارـحـ وـظـاهـرـ السـيـاقـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـمـنـ الـكـامـلـ الـكـامـلـةـ كـالـنـبـوـةـ أـىـ فـسـكـونـ أـلـ للـعـهـدـ وـالـمـعـهـودـ النـوـعـ الـكـامـلـ مـنـهـاـ وـالـأـحـسـنـ أـنـ تـكـوـنـ لـلـاستـغـرـاقـ فـانـهـ تـعـالـىـ وـاهـبـ بـجـمـيعـ الـمـنـ جـلـيلـهـ وـوـقـيـرـهـاـ بـقـيـهـ أـنـ قـدـ تـقـرـرـ أـنـ أـمـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ توـقـيـفـيـةـ مـعـ أـنـ الـوـاهـبـ لـمـ يـرـدـ وـإـنـماـ الـوـاردـ فـيـ الـأـمـاءـ الـوـاهـبـ وـوـحـيـنـذـ فـكـيـفـ يـطـاـقـ الـمـصـنـفـ الـوـاهـبـ عـلـىـهـ تـعـالـىـ وـقـدـ يـقـالـ إـنـ الـمـصـنـفـ جـارـ عـلـىـ طـرـيقـةـ مـنـ يـكـنـ بـورـودـ الـلـادـةـ أـوـلـىـ طـرـيقـهـ مـنـ يـجـوزـ إـطـلاقـ كـلـ مـاـيـدـلـ عـلـىـ الـكـالـ وـإـنـ لـمـ يـرـدـوهـذـاـ عـلـىـ تـسـلـيمـ عـدـمـ وـرـودـ الـوـاهـبـ وـأـمـاعـلـ وـرـودـهـ كـاعـزـاـهـ بـعـضـهـمـ لـاـبـنـ حـجـرـ فـيـ شـرـحـهـ عـلـىـ الـمـهـاجـرـ فـيـ بـابـ الـعـقـيـقـةـ فـلـاـ إـشـكـالـ (قولـهـ وـأـفـضـلـ الـخـالـقـ عـلـىـ الـاطـلاقـ \*ـ نـبـيـنـاـ) أـىـ أـفـضـلـ الـخـلـوقـاتـ عـلـىـ الـعـومـ الشـامـلـ لـلـعـالـوـيـةـ وـالـسـفـلـيـةـ مـنـ الـبـشـرـ وـالـجـنـ وـالـمـلـكـ فـيـ الـدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ فـيـ سـائـرـ خـصـالـ الـخـيـرـ وـأـصـافـ الـكـالـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـأـوـلـيـةـ أـنـ أـفـضـلـ الـخـالـقـ خـبـرـ مـقـدـمـ وـنـبـيـنـاـ مـبـتـدـأـ مـؤـخرـ وـيـصـحـ الـعـكـسـ وـالـاضـافـةـ فـيـ نـبـيـنـاـ لـتـشـرـيفـ الـمـضـافـ إـلـيـهـ لـلـالـخـصـاصـ لـمـاـ سـيـأـتـ مـنـ عـومـ بـعـشـتـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ هـذـاـ إـذـ جـعـلـ الـضـمـيرـ رـاجـعاـ لـهـذـهـ الـأـمـةـ وـإـنـ جـعـلـ رـاجـعاـ لـمـاـ يـشـمـلـ هـذـهـ الـأـمـةـ وـغـيرـهـاـ كـانـ عـامـاـ مـطـابـقـاـ لـمـاـ سـيـأـتـ مـنـ عـومـ بـعـشـتـهـ وـأـفـضـلـيـتـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ جـمـيعـ الـخـلـوقـاتـ مـاـ أـجـمـعـ عـلـيـهـ السـلـمـونـ حـتـىـ الـمـعـزـلـةـ فـهـوـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـسـتـشـنـيـ مـنـ الـخـلـافـ الـآتـيـ فـيـ التـفـضـيلـ بـيـنـ الـمـلـائـكـةـ وـالـبـشـرـ وـلـاـ عـبـرـ بـمـاـ زـعـمـهـ الـزـمـخـشـرـيـ مـنـ تـفـضـيلـ جـبـرـيلـ عـلـيـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـسـتـدـلاـ بـقـولـهـ تـعـالـىـ إـنـ لـقـولـ رـسـولـ كـرـيمـ -ـ الـآيـةـ

ولـوـ رـقـ فـيـ الـخـيـرـ أـعـلـىـ  
عـقـبـهـ  
بـلـ ذـاكـ فـضـلـ اللهـ يـؤـتـيهـ  
مـنـ  
يـشـاءـ جـلـ اللهـ وـاهـبـ  
الـمـنـ  
وـأـفـضـلـ الـخـالـقـ عـلـىـ  
الـاطـلاقـ  
نـبـيـنـاـ

فُل عن الشقاق

وَالْأَنْبِيَا يَا وَنَهُ فِي الْفَضْلِ  
وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي  
الْفَضْلِ

( قوله واختلف هل الأفضلية )  
الاختلاف فيها هل هي بالمزايا أو المراد بها زيادته على غيره في الكلات الربانية والمراد بالمزايا المحمولة سببا لـ الأفضلية الكلات الاختيارية كطاعاته وحسن أخلاقه مع الناس والأفضلية بهذا المعنى أخص من الأفضلية المذكورة في كلام المتن لأن المراد بها زيادته على غيره في الكلات مطلقا اختيارية أولاً والحاصل أنه صلى الله عليه وسلم زائد على غيره في الكلات سواء كانت ربانية كالعلوم اللدنية أو كانت اختيارية إلا أنهم اختلفوا هل زيادته في الكلات الربانية بسبب زيادته في الكلات الاختيارية أولاً وهذا الندف ما قاله بعضهم من أن في تعليل الأفضلية بالMZAYA شبه مصدر لأن المزايا من فروع الأفضلية ووجه الاندفاع أن الأفضلية

حيث عده في فضائل جبريل فإنه وصف فيه بأنه رسول كريم إلى قوله أمين واقتصر على نفي الجنون عنه صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى - وما صاحبكم بجنون - وقد خرق في ذلك الاجماع ولادلة في الآية لما ادعاه لأن المقصود منها نفي قولهم إنما يعلم بشر وقوله - أفترى على الله كذباً أم به جنة - وليس المقصود المفاضله بين ما وإنما هو شيء اقتضاها الحال ولا عبرة بما قد يتوجه من تفضيل جبريل عليه لكونه كان يعلم الله صلى الله عليه وسلم فكم من معلم بالفتح أفضل من معلم بالكسر على أنه قد ذكر الشيخ ابن العربي في الفتوحات أن القرآن أنزل عليه صلى الله عليه وسلم قبل نزول جبريل به عليه لكن قال الشيخ الشعراوي بعد أن نقل ذلك عنه وفيه نظر ولم أطلع على ذلك في حديث والله أعلم وماورد من النهي عن تفضيله صلى الله عليه وسلم كقوله «لا تفضلوني على الأنبياء» وقوله «لأنه لا تفضلوني على يونس بن متى» والتحقيق أن متى اسم أبيه خلافاً لعبد الرزاق كارجحه ابن حجر وقوله صلى الله عليه وسلم «لأنه تخيروني على موسى» ونحو ذلك فمحمول على تفضيل يؤدي إلى تنقيص غيره من الأنبياء وأنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل ويتحمل أنه قاله تأدباً وتواضعاً وقيل معنى لا تفضلوني على يونس بن متى لاعتقاده أن أقرب إلى الله من يونس في الحسن حيث ناجيت الله فوق السموات السبع وهو ناجي ربه في بطن الحوت في قاع البحر لتزره تعالى عن الجهة والمكان فيستوى في حقه من فوق السموات ومن في قاع البحر وعدم التفضيل بهذا الاعتبار لainan في أنه صلى الله عليه وسلم أفضلاً الجميع وقد قال عليه الصلاة والسلام «أنا أكرم الأولين والآخرين على الله ولا أخرين» أي ولا يغتر بأعظم من ذلك أو ولا أقول ذلك خراباً تحدث بالنعمه . واختلف هل أفضليته صلى الله عليه وسلم لمزاياه التي اختص بها أو بتفضيل من الله تعالى والتحقيق أنه بتفضيل من الله تعالى وإن كنا نعتقد أنه صلى الله عليه وسلم قام به من إيمانه لا تفضليه ولذلك يقولون يوجد في المفضول مالا يوجد في الفاضل فليس أبداً أفضل من شاء على من شاء وغير هذا تعسف لا يسلم من سوء الأدب ( قوله فُل عن الشقاق ) أي إذا عرفت هذا الحكم الجميع عليه فأعدل عن المنازعه فيه لأنه لا يجوز المنازعه في الحكم الجميع عليه إذ لا يجوز خرق الاجماع وقد أشار المصنف بذلك لمنازعة الزمخشرى وإنما سميت المنازعه شقاقاً لأن كل من المتنازعين يكون في شق أي جانب لا يكون فيه الآخر ( قوله والأنبياء يانونه في الفضل ) أي والأنبياء عليهم الصلاة والسلام يتبعون نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في الفضل فرتبتهم بعد مرتبته صلى الله عليه وسلم فيه وإن تفاوتوا فيما فيليه سيدنا إبراهيم فسيدنا موسى فسيدنا عيسى فسيدنا نوح وهؤلاء هم أولو العزم أي الصبر وتحمل المشاق ، وقد نظم بعضهم أولى العزم على هذا الترتيب فقال :

محمد إبراهيم موسى كليمه فعيسى فنوح هم أولو العزم فاعلم

وليس آدم منهم لقوله تعالى - ولم يجد له عزماً - وبلي أولى العزم بقية الرسل ثم الأنبياء غير الرسل مع تفاوت مراتبهم عند الله تعالى فالواجب اعتقاد أفضليه الأفضل على طبق ماورد به الحكم تفصيلاً في التفصيلي وإجمالاً في الإجمالي ويمتنع المجموع فيما لم يرد فيه توقيف وقوله : و بعد ملائكة ذي الفضل .  
باسكان النساء وإدغامها في الذال للوزن وذى الفضل صفة للفظ الجلالة المقدرة وأي و بعد الأنبياء ملائكة الله ذى الفضل فرتبتهم على مرتبة الأنبياء في الجملة وإنما قلنا في الجملة لأن الذي يلي الأنبياء من الملائكة رؤساؤهم كجبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرايل ثم بقية الملائكة وقد انفقوا على أن جبريل  
وميكائيل أفضلاً جميـعـ الملائـكـةـ ثمـ اـخـتـلـفـواـ فـيـ الأـفـضـلـ مـنـهـماـ فـقـيلـ إنـ جـبـرـيلـ أـفـضـلـ وـهـوـ الشـهـورـ وـقـيلـ إنـ مـيكـاـئـيلـ أـفـضـلـ وـمـاـذـ كـرـمـنـ أـنـ الـلـائـكـةـ رـؤـسـاءـ وـغـيرـهـمـ تـلـيـ الـأـنـبـيـاءـ طـرـيقـةـ جـهـوـرـ الـأـشـاعـرـةـ وـهـيـ مـرـجـوـحةـ وـسـتـأـتـيـ طـرـيقـةـ الـسـاتـرـيـدـيـةـ وـهـيـ الـأـرـاجـةـ وـذـهـبـ القـاضـيـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـحـلـيـمـيـ معـ آخـرـينـ كـالـعـزـلـةـ إـلـىـ أـنـ الـلـائـكـةـ أـفـضـلـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ إـلـاـنـبـيـنـاـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ تـقـدـمـ مـنـ أـنـهـ مـسـتـنـىـ مـنـ مـحـلـ الـخـلـافـ مـعـ عـالـيـنـ بـتـجـرـدـ هـمـ

( ١١ - تحفة المريد ) هنـاـزـ يـادـتـهـ فـيـ الـكـلـاتـ الـرـبـانـيـةـ خـاصـةـ فـلـ تـشـمـلـ الـمـزـايـاـ الـتـيـ هـيـ الـكـلـاتـ الـاخـتـيـارـيـةـ

من الشهورات ورد بأن وجودها مع قعدها أتم فقد قال صلى الله عليه وسلم «أحب الأعمال إلى الله مُحْمَّزاً»  
 بسكون الحاء المهملة وبعد الميم زاي أي أشقرها قال السعد ولا يقطع في هذه المقامات ولذلك قال تاج الدين  
 ابن السبكي ليس تفضيل البشر على الملك مما يجب اعتقاده ويضر الجهل به والسلامة في السكوت عن  
 هذه المسئلة والدخول في التفضيل بين هذين الصنفين الكريمين على الله تعالى من غير دليل قاطع  
 دخول في خطر عظيم وحكم في مكان لسنا أهلاً للحكم فيه . وأعلم أن الملائكة أجسام لطيفة نورانية  
 قادرة على التشكيل بأشكال مختلفة في أشكال حسنة شأنها الطاعة ومسانتها السموات غالباً ومنهم من  
 يسكن الأرض يسبحون الليل والنهار لا يفترون ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون لا يوصون  
 بذكرة ولا بآثره فمن وصفهم بذلك كورة فسق ومن وصفهم بأنوثة كفرلعارضته قوله تعالى - وجعلوا  
 الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً - الآية أولى بالكفر من قال خناثي لمزيد التقىص (قوله هذا)  
 مفعول لخدوف أي افهم هذا ويصح غير ذلك كأنقدم في نظيره واسم الاشارة عائد على المذكور من  
 تفضيل الأنبياء على الملائكة وتفضيل الملائكة على بقية البشر من غير تفصيل كاهو طريقة جمهور  
 الأشاعرة المرجوة وإنما قدمها الناظم لأنه وضع منظومته على مذهبهم وقوله: وقوم فصلوا إذ  
 وقوم من المترددة فصلوا بين رؤساء الملائكة وعواهم وعوام البشر حيث فصلوا بين الفريقيين  
 فقالوا الأنبياء أفضل من رؤساء الملائكة كجبريل وميكائيل ورؤساء الملائكة أفضل من عوام البشر  
 وهم أولياؤهم غير الأنبياء كأبي بكر وعم رضي الله عنهم وليس المراد بعوام البشر ما يشمل الفساق فان  
 الملائكة أفضل منهم على الصحيح وعوام البشر المذكورون أفضل من عوام الملائكة وهم غير رؤساءهم  
 كحملة العرش وهو ربه الآن فإذا كان يوم القيمة أيدهم الله بأربعة أخرى قال تعالى - و يحمل عرش  
 ربكم فوقيهم يومئذ عمانية - لمزيد الحال عليه يوم القيمة وكالكريو بين بفتح الكاف وتحقيق  
 الراء وهم ملائكة حافون بالعرش طائفون به لقبوا بذلك لأنهم متتصدون للدعاء برفع الكرب عن الأمة  
 وقيل غير ذلك وقد علمت أن هذه الطريقة هي الراجحة . فان قيل يلزم عليها تفضيل غير المعصوم  
 على المعصوم . أجيبي بأن العصمة لا دخل لها في التفضيل فلا ينظر لها فيه وإنما ينظر لـ <sup>كثراً</sup> كثريه في الثواب  
 على العبادة فهوام البشر كثروا بامن عوام الملائكة لحصول المشقة لعوام البشر في عبادتهم بخلاف  
 عوام الملائكة فان جبلتهم الطاعة فلا يحصل لهم فيها مشقة (قوله وبعض كل بعضه قد يفضل) بعض  
 بالرفع مبتدأ وبعض بالنصب مفعول مقدم ليفضل الواقع بعده واجملة خبر المبتدأ أي وبعض كل من  
 الأنبياء والملائكة قد يفضل بعض الآخر وقد للتحقيق بعض الأنبياء كأولي العزم أفضل من بعضهم  
 الآخر وبعض الملائكة كرؤسائهم أفضل من بعضهم الآخر . وتلخيص ما أشار إليه الناظم أولاً وآخرًا  
 مع الجرى على الطريقة الراجحة في التفضيل أن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق على الاطلاق  
 ويليه سيدنا إبراهيم ثم سيدنا ناموسى ثم سيدنا عيسى ثم سيدنا نوح وهؤلاء هم أولي العزم كما تقدم ثم  
 بقية الرسل ثم الأنبياء غير الرسل وهم متضاطلون فيما بينهم عند الله ثم جبريل ثم ميكائيل ثم بقية رؤسائهم  
 ثم عوام البشر ثم عوام الملائكة وهم متضاطلون فيما بينهم عند الله أيضاً وسيق أنه يمتنع الم hormون فيما لم يرد  
 فيه توقيف ولهذا أبهم الناظم في الفاضل والمفضول حيث قال وبعض كل بعضه قد يفضل (قوله  
 بالمعجزات أيدوا) الجار والمحرر متعلق بالفعل بعده أي أيدهم الله تعالى بالمعجزات حيث أظهرها على  
 أيديهم تصديقاً لهم في دعوى النبوة والرسالة وفيما يبلغوه عن الله تعالى لأنها نازلة قوله تعالى: صدق  
 عبدي في كل ما يبلغ عنني وأل في المعجزات للجنس فاندفع ما يوهمه ظاهر النظم من أنه لا بد في ثبوت النبوة  
 والرسالة من عدد من المعجزات وليس كذلك إذ الواحدة تكفي ويصح أن تكون الاستغراف ويكون

هذا وقوم فصلوا إذ  
 فصلوا  
 وبعض كل بعضه قد  
 يفضل  
 بالمعجزات أيدوا تذكر ما

من مقاولة الجمجمة كافية قوله : ليس القوم ثيابهم أى ليس كل واحد ينبو به الخاص به ولو واحداً قوله تكرر ما أى تقضلاً وإحساناً من غير إيجاب ولا وجوب وأشار بذلك إلى الرد على من أوجب عليه تعالى المعجزة كأوجب عليه الإرسال والإلبيطلت فائدة الإرسال وذلك مبني على قولهم بوجوب الصلاح والأصلاح المبني على قاعدتهم الباطلة وهي قولهم بالتحسين والتقييم العقليين فالحق أنه لا يجب على الله شيء لأحد من خلقه - لا يسئل عمما يفعل وهو يسئلون - واعلم أن المعجزة لغة مأخوذة من العجز وهو ضد القدرة وعرفاً أمر خارق للعادة مفروض بالتحدى الذي هو دعوى الرسالة أو النبوة مع عدم المعارضة وقال السعد هي أمر يظهر بخلاف العادة على يد مدعي النبوة عند تحدي المنكريين على وجه يعجز المنكريين عن الاتيان بمثله وقد اعتبر المحققون فيها سبعة قيود : الأول أن تكون قوله أو فعله أو ترکاً فالأخير كالقرآن والثانى كنبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم والثالث كعدم إحراق النار لسيدنا ابراهيم وخرج بذلك الصفة القديمة كما إذا قال آية صدق كون الإله متصف بصفة الاختراع . الثنائى أن تكون خارقة للعادة وهي ما اعتاده الناس واستمرروا عليه مرّة بعد أخرى وخرج بذلك غير الخارق كما إذا قال آية صدق طلوع الشمس من حيث تطلع وغرورها من حيث تغرب . الثالث أن تكون على يد مدعي النبوة أو الرسالة وخرج بذلك الكرامة وهي ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح والمعونة وهي ما يظهر على يد العوام تخليصاً لهم من شدة والاستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرها بال欺ان وهو ما يظهر على يده تكذيباً له كواقع لميسامة الكذاب فإنه تقبل في عين أعور لتبرأ فعميت الصحاح . الرابع أن تكون مقرونة بدعوى النبوة أو الرسالة حقيقة أو حكماً بأن تأتى بزمن يسير وخرج بذلك الازهاص وهو ما كان قبل النبوة والرسالة تأسيساً لها كإطلاق العمام له صلى الله عليه وسلم قبلبعثة . الخامس أن تكون موافقة للدعوى وخرج بذلك الخالق لها كما إذا قال آية صدق اتفاق البحر فانفلق الجبل . السادس أن لا تكون مكذبة له وخرج بذلك ما إذا كانت مكذبة له كما إذا قال آية صدق نطق هذا الجماد فنطق بأنه مفتر كذاب بخلاف مالوقال آية صدق نطق هذا الإنسان الميت وإحياءه فأحيى ونطق بأنه مفتر كذاب والفرق أن الجماد لا اختيار له فاعتبر تكذيبه لأنه أمر إلهي والانسان محظوظ فلا يعتبر تكذيبه لأنه ربما اختار الكفر على الإيمان . السابع أن تتعذر معارضته وخرج بذلك السحر ومنه الشعوذة وهي خففة في اليد يرى أن لها حقيقة ولا حقيقة لها كما يقع للحواء . وزاد بعضهم ثامناً وهو أن لا تكون في زمن نقض العادة كزمن طلوع الشمس من مغربها وخرج بذلك ما يقع من الدجال كأمره للسماء أن تغطى فتمطر ول الأرض أن تنبت فنبت وقد نظم بعضهم أقسام الأمر الخارق للعادة فقال :

إذا مارأيت الأمر يخرب عادة فمعجزة إن من نبي لنا صدر وإن بن منه قبل وصف نبوة فالارهاص سمه تتبع القوم في الأثر وإن جاء يوماً من ولٍ فإنه السكرامة في التحقيق عند ذوى النظر وإن كان من بعض العوام صدوره فكنوه حقاً بالمعونة واشتهر ومن فاسق إن كان وفق مراده يسمى بالاستدراج فيما قد استقر وإن فيديعى بال欺انة عندهم وقد ثمت الأقسام عند الذى اختبر

وزاد بعضهم السحر وقيل إنه ليس من الخارق لأنه معتمد عند تعاطي أسبابه (قوله وعصمة البارى لكل حتماً) بالإضافة في عصمة البارى من إضافة المصدر لفأعلمه ولكل متعلق بعصمة وحتماً بفتح الحاء على أنه فعل أمر وألفه منقلبة عن نون التوكيد الخفيفة في الوقف بعد حذف الرابط والأصل حتمتها

والجملة خير المبتدأ وهو عصمة إن قرئ بالرفع ويصح أن يقرأ بالنصب على أنه مفعول لمحذف يدل عليه المذكور والتقدير وحتم عصمة البارى ولم يجعل مفعولاً للمذكور لأنه مقترب بنون التوكيد الحقيقة وهو حيال لا يعمل فيما قبله . فان قيل إذا لم ي عمل لا يفسر عاملاً . أجيب بأنّ قولهم مالا ي عمل لا يفسر عاملاً إنما هو في التفسير الاصطلاحى فلا ينافي أنه يشير له في الجملة أو بضم الحال على أنه فعل ماض مبني للمجهول وألفه للإطلاق وعلى هذا فعصمة بالرفع لغير على أنه مبتدأ والجملة من الفعل ونائب الفاعل خبره وتنذر الضمير الذي هو نائب الفاعل مع كونه عالماً على العصمة لتنذرها باعتبار كونها وصفاً ونعت كل فالمعنى اعتقاد أن عصمة البارى لكل واحد من الأنبياء والملائكة متحتمة وواجبة بمعنى أنها لا تتفق ولا تقبل الانتفاء والبارى الخالق من البر وهو الخلق وقد يقال إن عصمة الأنبياء قد تقدمت في قوله وواجب في حقهم الأمانة إذ الأمانة هي العصمة . وقد يحتج بأنّها تعرّض لها ليجمع الملائكة مع الأنبياء في حكمها والاتصال بها . والعصمة لغة مطلق الحفظ واصطلاحاً حفظ الله للكافر من الذنب مع استحالة وقوعه ولا يجوز لنا سؤال العصمة بهذا المعنى كأن يقال لهم إنّا نسألك العصمة فإن أريده المعنى اللغوي جاز لنا سؤالها .

واعلم أنّ الشهور عصمة جميع الملائكة وقولهم - أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء - ليس غيبة ولا اعتراضاً على الله بل مجرد استفهام وما نقل في قصة هاروت وماروت مما يذكره المؤرخون لم يصح فيه شيءٌ من الأخبار بل هو من افراء اليهود وكذبهم وتبعهم المؤرخون في ذكر ذلك وقيل كانوا رجلين صالحين وسيماً ملائكة تشبههما بملائكة (قوله وخاصٌّ خير الخلق) بينما الفعل للفعول وخير الخلق نائب فاعل الذي هو الله والأصل وخاصٌّ الله خير الخلق أي أفضلهن وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وخير أفعال تفضيل أصله أخيراً كرم حذفت منه المهمزة لكثر الاستعمال وقوله أن قد تمّ به الجميع ربنا أي بأنّ ختم ربنا به صلى الله عليه وسلم جميع الأنبياء فالباء مقدرة وهي داخلة على المقصور فتتميم جميع الأنبياء مقصور عليه صلى الله عليه وسلم لا يتعداه إلى غيره قال تعالى - وخاتم النبيين - ويلزم منه ختم الرسل لأنّه يلزم من ختم الأعمّ ختم الأخصّ من غير عكس ولا يشكل ذلك بزوال سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام في آخر الزمان لأنّه إنما ينزل حالاً بشريعة نبينا ومتبعاً له ولا ينافي ذلك أنه حين نزوله يحكم برفع الجزية عن أهل الكتاب ولا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف لأنّ نبينا أخبر بأنّها معيادة إلى نزول عيسى فحكم بذلك إنما هو بشريعة نبينا وخصائصه صلى الله عليه وسلم لا تتحصر حداً ولا عداً ولكن المهم منها ما ذكره المصنف (قوله وعما بعثته) أي وخاصٌّ أيضاً بأنّ عموم ربنا بعثته فالباء مقدرة وهي داخلة على المقصور كافي الذي قبله فتعتيم البعثة مقصور عليه صلى الله عليه وسلم لا يتعداه إلى غيره فأرسله الله إلى جميع المكاففين من النقلين إرسال تكليف اتفاقاً وأما الملائكة فقد تقدم فيهم الخلاف والأصلح أنه مرسل إليهم إرسال تشريف وبعضهم اعتمد أنه مرسل إليهم إرسال تكليف بما يليق بهم فإن منهم الرائع والساجد إلى يوم القيمة وما كلف به الانس تفصيلاً وإنما فقد كلف به الجن كذلك وشعل ذلك يأجوج ومجوج بالهمز وتركه وهم أولاد يافث بن نوح وقيل حيل من الترك وقيل غير ذلك والتحقيق أنه صلى الله عليه وسلم مرسل لجميع الأنبياء والأئم السابقة لكن باعتبار عالم الأرواح فان روحه خلقت قبل الأرواح وأرسلها الله لهم فبلغت الجميع والأنبياء توابيه في عالم الأجسام فهو صلى الله عليه وسلم مرسل لجميع الناس من آدم إلى يوم القيمة حتى إلى نفسه لدخول الجميع تحت قوله صلى الله عليه وسلم «بعثت إلى الناس كافة» وقوله تعالى - وما أرسلتكم إلا لكافحة الناس - فمن نفي عموم بعثته صلى الله عليه وسلم فقد كفرت في ذلك رد على العيسوية

وخاصٌّ خير الخلق أن  
قد تمّها  
به الجميع ربنا وعما  
بعثته

(قوله والأصلح الخ)  
الذى في شرح المصنف  
الخلاف في أنه أرسل  
إليهم أولاً فبعضهم جعله  
مرسلاً إليهم وبعضهم  
نفاده خلاصة كلامه  
والظاهر أنّ هذا النافق  
هو عين القائل بأنه  
أرسل إليهم إرسال  
ـ تشريف فامرداد  
ـ بارساله إليهم إرسال  
ـ تشريف أنهم شرفوا  
ـ بعثته من غير أن  
ـ يأمرهم بشيءٍ وينهفهم  
ـ عنه أهـ

وهم فرقه من اليهود زعموا تخصيص رسالته صلى الله عليه وسلم بالعرب. لا يقال تعيم البعنة ليس خاصاً بنبينا صلى الله عليه وسلم بل مثلك نوح فانه كان مبعوثاً جمیع من في الأرض بعد الطوفان. لأننا نقول تعيم بعنة نوح ليس من أصل البعنة بل أمر اتفاق لأنه لم يسلم من الملاك إلامن كان معه في السفينة وأمات تعيم بعنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فهو من أصل البعنة ومقتضى ما ذكر أن بعنة نوح لم تسكن عامة قبل الطوفان فيكون بعض المغرقين لم يرسل إليهم فما وجوب غرقهم وقد قال تعالى - وما كنا معذين حتى نبعث رسولنا - ولذلك قيل إنها عامة قبل الطوفان ولعل الأول تسكت بقوله تعالى - واتقوا فتنة لاتصيئون الذين ظلموا منكم خاصة - وعلى القول بعموم بعنته قبل الطوفان فالتعيم خاص بزمنه فقط وتعيم رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم لزمنه ولزمن الذي بعده بل والذى قبله كما تقدم فأين التعيم الخاص من التعيم العام على أن سيدنا نوح لم يرسل لهم إلا البنين محمد صلى الله عليه وسلم وأمات سخير الجن لسلامان عليه الصلاة والسلام فتسخير سلطنة وملائكة لاتسخير نبوة (قوله فشرعه لا ينسخ بغيره) مفروغ على ختم النبوة به وتعيم بعنته فإلقاء للتزييف ويصح أن تكون فاء الفصيحة لاثرها أفصحت عن شرط مقدر والتقدير إذ اعتملت آخر النبئين وأن بعنته عامة فشرعه لا ينسخ بغيره لا كلام ولا بعضاً والشرع لغة البيان واصطلاح الأحكام الشرعية والنمسخ لغة الإزاله والنقل ومنه نسخت الشمس الظل أى أذاته ونسخت الكتاب أى نقلته وهل هو حقيقة في المعينين أو حقيقة في الأول بجاز في الثاني أو بالعكس أقوال وخير الأمور أو سلطتها فالصحيح أنه حقيقة في الأول بجاز في الثاني واصطلاحارفع حكم شرعى بدليل شرعى والمراد برفع الحكم الشرعى انقطاع تعلقه بالكافرين لأنه خطاب الله تعالى وهو يستحيل رفعه لأنه قد تم بخلاف التعليق فلا يستحيل رفعه لأنه حادث وقوله حتى الزمان ينسخ أى فشرعه صلى الله عليه وسلم مستمر إلى نسخ الزمان فالمراد بمعنى الغاية مع كونها ابتدائية والزمان مبتدأ خبره ينسخ والمراد بالنسخ هنا المعنى المغوى وهو الإزالة فالمعنى حتى الزمان يزال ويرفع بحضور يوم القيمة لقوله صلى الله عليه وسلم «لن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله» يعني الدين الحق «لايضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله» أى الساعة وهو على حذف مضاف أى قبلها لأن المؤمنين يموتون قبل الساعة بريح لينة والمراد بالنسخ في آخر الشطر الأول المعنى الشرعى في كلامه الجناس وقد تقدم الكلام في الإيطة فلا حاجة إلى الاعادة (قوله ونسخه لشرع غيره وقع \* حما) أى ونسخ شرع نبينا صلى الله عليه وسلم لشرع كل بي غيره وقع وحصل حال كونه متاحاً فتاماً بمعنى متاحاً حال من فاعل وقع وبدل لذلك قوله تعالى - ومن يتبع غير الإسلام ديناً - الآية والأحاديث في ذلك كثيرة باغت جملتها بمنع التواتر فنسخ شرعه صلى الله عليه وسلم لشرع غيره واقع سعياً بجماع المسلمين خلافاً لليهود والنصارى حيث زعموا أن شرع نبينا صلى الله عليه وسلم لم ينسخ شرع أحد من الأنبياء توسل للقول بنفي نبوته صلى الله عليه وسلم واحتجوا على ذلك بأنه يلزم على القول بالنسخ ظهور مصلحة كانت خفية على الله تعالى ورد بأن المصلحة تختلف بحسب الأزمنة فالمصلحة في زمن الأمم السابقة اقتضت تكليفهم بشرائعهم والمصلحة في زماننا اقتضت تكليفنا بشريعتنا وقوله: أذل الله من له منع أى الحق الذي من منع نسخ شرع نبينا لغيره وهذه جملة دعائية على اليهود والنصارى فأنهم المانعون لذلك (قوله ونسخ بعض شرعه بالبعض \* أجز) لا يخفى أن نسخ بالنصب مفعول مقدم لأجز الواقع بعده أى اعتقاد جواز نسخ بعض شرعه صلى الله عليه وسلم بالبعض الآخر جوازاً وقوعياً لأن ذلك وقع بالفعل ، نعم وجوب معرفته تعالى وتحريم الكفر نسخه غير واقع وإن كان جائزاً كا هو مذهب أهل الحق خلافاً لمن قال إن المعرفة حسن عقلى والكفر قبيح عقلى فوجوب المعرفة وتحريم الكفر لا يجوز نسخهما ونحن نقول الحسن ماحسن الشرع

فشرعه لا ينسخ  
بغيره حتى الزمان ينسخ  
ونسخه لشرع غيره  
ووقع  
حتماً أدلة الله من له منع  
ونسخ بعض شرعه  
بالبعض  
أجزاء ما في ذاته من غض

---

.....

والقبيح ما ينفع الشرع فل يجعل العبرة من القبيح والكفر من الحسن فلا حرج عليه وشمل البعض  
المنسوخ البعض القرآنى خلافاً لمن منعه كأبى موسى الأصفهانى محتجاً بقوله تعالى - لا يأتى به الباطل من  
بين يديه ولا من خلفه - فلو نسخ بعضه لتطرق إلى البطلان وأجاب الأولون بأن الضمير لم يموم العرآن  
وهو لا ينسخ اتفاقاً وخرج بتقييد المصنف بالبعض نسخ الجمیع فهو وإن كان جائز لكنه غير واقع .  
فالحاصل أن الكلام في مقامين مقام جواز ومقام وقوع فمن حيث الجواز يجوز نسخ الشريعة كلاماً  
أو بعضاً وأما من حيث الواقع فلا يجوز نسخ الجميع جوازاً وقوعياً وقوله وما ذا له من غض أو ماف  
هذا الحكم وهو تجويز نسخ بعض شرعيه بالبعض الآخر من نقص له يقتضي امتناعه ، وشمل ما ذكر  
نسخ الكتاب بالكتاب كما في قوله تعالى - والذين يتوفون منكم ويدرون أزواجاً وصيحة لأزواجهم  
متاعاً إلى الحول غير إخراج - فإنه نسخ بقوله: والذين يتوفون منكم ويدرون أزواجاً يتربصون بأنفسهم  
أربعة أشهر وعشراً - لتأخره نزولاً وإن تقدم تلاوة ونسخ السنة بالسنة كما في حديث «كنت نهيتكم  
عن زيارة القبور فزوروها» فإنه نسخ النهى الذي وقع منه صلى الله عليه وسلم أولاً بالأمر في هذا  
الحديث ونسخ السنة بالكتاب كما في استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة فإنه نسخ باستقبال الكعبة  
الثابت بقوله تعالى - فول وجهك شطر المسجد الحرام - ونسخ الكتاب بالسنة كافى قوله تعالى - كتب  
عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراًوصية لوالدين والأقربين - فإنه نسخ بحديث لا وصية  
لوارث وشمل أيضاً نسخ التلاوة والحكم جميعاً كما في نحو عشر رضعات معلومات يحرمن فانه كان ماتيل  
فسنخ بخمس معلومات يحرمن ثم نسخ هذا الناسخ عندنا تلاوة لاحقاً وعند الماكية تلاوة وحكماً  
ونسخ التلاوة دون الحكم كما في نحو الشیخ والشیخة إذا زنياً فارجموها ألبنة نكالاً من الله والله عزيز  
حکیم فإنه كان مما يتلى فنسخ تلاوة لاحقاً ونسخ الحكم دون التلاوة كافية آية - والذين يتوفون  
منكم ويدرون أزواجاً وصيحة لأزواجهم متاعاً إلى الحول فإنه نسخ حكماً بآية أربعة أشهر  
وعشراً وبقي تلاوة . والحق أن النسخ لا يكون إلا بدل كما قاله الإمام الشافعى رضى الله تعالى عنه  
خلافاً لمن قال تارة يكون إلى بدل كما في آية الأنفال أعني قوله تعالى - يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال  
إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين - الآية وقوله تعالى - الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم  
ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين - الآية ، وتارة يكون إلى غير بدل كافى قوله تعالى - يا أيها  
الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول - الآية فإن وجوب تقديم الصدقية على مناجاة الرسول نسخ بلا بدل وعلى  
الأول فبدل هذا الوجوب جواز التصدق أو استحبابه فلم يقع بلا بدل أصلاً (قوله ومعجزاته كثيرة غرر)  
لما ذكر فيما تقدم تأييد الله تعالى للأنبياء بالمعجزات نبه هنا على كثرتها ووضوحها لنبيينا دون غيره  
فالغرض الآن التنبيه على كثرة معجزاته ووضوحها لكن المراد من معجزاته الأمور الخارقة للعادة  
الظاهرة على يده صلى الله عليه وسلم سواء كانت مقرونة بالتحدي أم لا فهو من استعمال اللفظ في  
حقيقة ومجازه أو من عموم المجاز وإنما وصفها بالكتلة المطلقة إيماء للعجز عن الاطهارة بها والغرر جمع  
غرر وهي في الأصل بياض في جهة الفرس فوق الدرهم وتطلق على خيار الشئ ثم استعملت في كل واضح  
المعروف على وجه الحقيقة العرفية وهو المراد هنا فغير بمعنى واضحات مشهورات . واعلم أن ما كان  
منها عمولاً بالقطع منقولاً بالتواتر كالقرآن فلا شك في كفر منكريه ومال يكن منها كذلك فان اشتهر  
كنب العماء من بين أصحابه صلى الله عليه وسلم فسوق منكريه وإن لم يشتهر وثبت بطريق صحيح  
أو حسن عز منكريه (قوله منها كلام الله) قد تقدم أن كلام الله يطلق على الصفة القديمة وعلى  
اللفظ المنزّل على النبي صلى الله عليه وسلم المتبع بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه كما يطلق

ومعجزاته كثيرة غرر  
منها كلام الله

عليهمما القرآن لكن قد غلب كلام الله في الصفة القدية والقرآن في المفظ الحادث والمصنف أراد هنا بكلام الله المفظ وإنما نص عليه بخصوصه لأنه أفضل معجزاته صلى الله عليه وسلم وأدومها لبقائه إلى يوم القيمة ولا يخرج عنه شيء من معجزاته غالباً وإلا فبعضها لم يذكر فيه بطريق الصراحة وإن كان داخلاً في عموم قوله تعالى - إن الله على كل شيء قادر . مافرطنا في الكتاب من شيء - وذلك كأن شقاق القمر ، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ انشق القمر فلقتين فكانت فلقة وراء الجبل وفلقة دونه فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا وقال كفار قريش هذا سحر فابعثوا إلى أهل الآفاق حتى تنظروا أرأوا مثل هذا أم لا فأخبر أهل الآفاق بأنهم رأوه منشقاً فقال كفار قريش هذا سحر مستمر فقد انشق نصفين وهو في السماء وإن كان قد يسبق إلى الوهم أنه نزل منها إلى الجبل وكتسليم الحجر والشجر عليه صلى الله عليه وسلم فعن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ينكح خرجنا في بعض نواحيها فما استقبله حجر ولا شجر إلا وهو يقول : السلام عليك يا رسول الله وكتسبيح الحصى في كفه صلى الله عليه وسلم فقدر روى ثابت أن أنس بن مالك قال كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ كفها من حصى فسبحون في يده حتى سمعنا التسبيح ثم صبهن في يد أبي بكر فسبحون ثم في يد عمر فسبحون ثم في يد عثمان فسبحون ثم صبهن في أيدينا فما سبحة وخفين الجذع الذي هو ساق النخلة وحديشه مشهور متواتر وهو أنه كان صلى الله عليه وسلم قبل أن يصنع له المنبر يخطب عنده فلما صنع له المنبر انتقل إليه فسمع له كل من كان في المسجد حينها صوتاً عظياً حتى كاد أن ينشق أسفلاً على فراقه صلى الله عليه وسلم فضمه إليه فصار يئنْ أنين الصبي الذي تضمه أمه إليها وتسكته عن بكاؤه ثم قال إن شئت أرددك إلى الحائط أي البستان الذي كنت فيه تنبت لك عروقك ويكل لك خلقك ويتجدد لك خوص وثمر وإن شئت أغرسك في الجنة فيا كل أولياء الله من عمرك ثم أصفي إليك ليسمع ما يقول فقال بصوت يسمعه من يليه بل تعرسني في الجنة فيما كل من أولياء الله وأكون في مكان لا بلاء فيه فقال قد فعلت ثم قال اختار دار البقاء على دار الفناء وأمر به فدفن تحت المنبر وكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال ياعباد الله الخشبة تحن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنتم أحق أن تستيقنوا إلى لقائه ، وكرد عين قتادة حين سالت على خذه وذلك أنه كان يتقي بوجهه السهام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة أحد فأصاب عينيه سهم فسألت على خذه فأخذها بيده وسمى بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فما هما رآها في كفه دمعت عيناه وقال إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت ردتها ودعوت الله لك فلنقدر منها شيئاً فقال يا رسول الله إن الجنة لجزاء جميل وعطاء جميل ولكنني رجل مبتدئ بحب النساء وأخاف أن يقلن أعزور فلاري دني ولكن تردها وتسأل الله لي الجنة فرددها في موضعها وقال اللهم ق قتادة كاوقي وجه نبيك فاجعلها أحسن عينيه وأحددها نظراً و كان كذلك وكانت لاترمد إذ أردت الأخرى ، وكشہادة الضب بنبوته روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في محفل من أصحابه إذ جاءه أعرابي وقد صاد ضبا فقال أعرابي من هذا قالوا نبي الله فقال واللات والعزى لا آمنت بـ لأن يؤمن هذا الضب وطرحه بين يديه صلى الله عليه وسلم فقال ياض فأجابه ببيان مبين يسمعه القوم جميعاً بيك وسعديك يازين من وافى القيمة قال من تعبد قال الذي في السماء عرشه وفي الأرض سلطانه وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمة وفي النار عقابه قال فمن أنا قال رسول رب العالمين وخاتم النبيين وقد أفلح من صدقك وخاف من كذبك فأسلم الأعرابي وأما حديث الظبية فالحق أنه موضوع لأصل له ولفظه كان النبي صلى الله عليه وسلم في صحراء فنادته ظبية يارسول الله فقال ماحاجتك قالت صادني

هذا الاعرابى ولخشنان بكسر الحاء وتسكين الشين أى ولدان فى ذلك الجبل فأطلقنى حتى أذهب  
أرضهم وأرجع فقال وتفعلين قالت نعم عندنى الله عذاب العشار إن لم أفعل فأطلقها وذهبت ورجعت  
فأوثقها فانتبه الاعرابى وقال يا رسول الله ألاك حاجة قال تطلق هذه الظبية فأطلقها خرجت تعدو  
في الصحراء وتقول أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله لكن الحديث موضوع كاعامت (قوله معجز  
البشر) أى مصيرهم عاجزون عن معارضته والآيات بمثله بل كل المخلوقات كذلك إجماعاً - قل لئن  
اجتمع الناس والجن على أن يأتوا ب مثل هذا القرآن لا يأتون بهـ ولو كان بعضهم بعض ظهيراً - أى  
معيناً وخص الناس والجن مع أن سائر المخلوقات كذلك لأنهما اللذان يتصور منها المعارض بخلاف  
غيرها كالملائكة لعصمهم واقتصر الناظم على البشر لأنهم الذين تصدوا بذلك بالفعل والبشر هم بنو  
آدم سواب بذلك لبدو بشرتهم التي هي ظاهر الجلد، ولا خلاف في أن القرآن بحملته معجز وإنما الخلاف  
في أقل ما يقع به الاعجاز من بعضه واحتار جمهور أهل التحقيق أن أقوله أقصر سورة منه أو ثلاثة آيات  
وقال القاضي عياض إن قوله سورة - إننا أعطيناك الكوثر - أو آية أو آيات في قدرها وظاهر الأول  
أن الآية أو الآيتين ليس معجزاً وإن عادل الثالثة أو السورة في الطول كآية الكرسي والدين والظاهر  
خلافه فالمعتمد أن الآية الطويلة معجزة كالثالثة ، وخالف في وجه إعجازه فقيل كون الله صرفهم  
عن الآيات بمثله مع كونهم قادرين على ذلك وهذا القول يسمى قول الصرف والذى ذهب إليه الجمهور  
أن وجه إعجازه كونه في أعلى طبقات البلاغة والفصاحة مع اشتغاله على الاخبار بالغميقات ودقائق العلوم  
وأحوال المبدأ والمعاد وغير ذلك مما لا يخصى وهذا هو الصحيح في وجه الاعجاز (قوله واجزء بمعراج النبي  
كما رواه) بسكون الياء من النبي محففة للوزن أى واعتقد اعتقاداً جازماً بعروج نبينا صلى الله عليه وسلم  
وصعوده إلى السموات السبع إلى سدرة المنتهى إلى حيث شاء الله بعد الاسراء به على البراق وجريل  
عن يمينه و咪كائيل عن يساره من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى حال كون العروج الذي جزمت  
به مثل الذي رواه أهل الحديث والتفسير والسير وكان على الناظم التعرض للاسراء أيضاً لكن استغنى  
عن ذكره بذكر المعراج لشهرة إطلاق أحد الأسمين أعني الاسراء والمعراج على مایع مدلولهما وهو  
سيره صلى الله عليه وسلم ليلاً إلى أمكنة مخصوصة على وجه خارق للعادة فهذا أمر كل يشمل مدلولهما  
والحق أنه كان يقظة بالروح والجسد كما أجمع عليه أهل القرن الثاني ومن بعده من الأمة خلافاً لبعض  
القرن الأول القائل بأنه كان مناماً ولبعضه القائل بأنه كان بالروح فقط لكن يقظة فالآقوال ثلاثة .  
فإن قيل فما الفرق بين كونه مناماً وبين كونه بالروح . أجيب بأنه على كونه مناماً يكون في حالة النوم  
وعلى كونه بالروح لأن نوم أصلاب الروح تذهب للأمكنة المخصوصة والجسد في هذه الحالة يكون كالغافل  
والاسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ثابت بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين فمن أنكره  
كفر . والمعراج من المسجد الأقصى إلى السموات السبع ثابت بالأحاديث المشهورة ومنها إلى الجنة ثم إلى  
المستوى أو العرش أو طرف العالم من فوق العرش على الخلاف في ذلك ثابت بخبر الواحد فمن أنكره لا يكفر  
لكن يفسق والتحقيق أنه لم يصل إلى العرش كأنصواته في مواد القصة (قوله وبرئ لعائشه مارموا )  
بزيادة اللام وسكون الماء لوزن أى اعتقاد وجوباً براءة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله  
عنها وعن أبوها مارماهابه المذاقون من الألفاظ أى أشد الكذب والذى تولى كبره أى معظمها حيث اشتد  
الحضور فيه وأثناعه عبد الله بن أبي ابن ساول لعنه الله وأبى اسم أبيه وساول اسم أمها وقد جاء القرآن  
براءتها وانعداد عليها إجماع الأمة ووردت بها الأحاديث الصحيحة فمن جهد براءتها أو شرك فيها كفر .  
وحصل قصتها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فلما أراد التوجه لغزوة بني

معجز البشر  
واجزم بمعراج النبي  
كارروا  
وبرئ لعائشه مارموا

---

.....

المصطلق وتسعى غزوة المرسيع أقرع بينهن خرجت القرعة على عائشة فتوجهت معه في رجوعهم منها ضاع عقدها وكان من جزع أظفار بفتح الجيم وسكون الزاي أو فتحها أى خرز منسوب لأظفار وهي بلدة في اليمن فتختلفت في طلبها فحمل هودجها وهو مركب من مراكب النساء كالقبة ظنا أنها فيه لأنها كانت خفيفة كما أخبرت بذلك وسار القوم ورجعت إليهم فلم تجدن مكانها فأخذتها النوم فر بها صفوان بن للعطل وكان يعرفها قبل آية الحجاب وكان بيختلف ليتقطط مايسقط من المداع أولئك كان نقيل النوم فبرك ناقته ولولاها ظهره وصار يسترجع جهرا حتى استيقظت وحملها على الناقة ولم ينظر إليها وقد بها الناقة مولها ظهره حتى أدرك بها النبي صلى الله عليه وسلم فرمواها به وفشا ذلك بين المنافقين وضففاء المسلمين فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فجمع الصحابة وقال : يا معاشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاء في أهل بيتي فوالله ما علمني على أهلي إلاخيرا ولقد ذكروا رجلا ماعلمني عليه إلاخيرا ، فقال سعد بن معاذ سيد الأوس أنا أعذرك منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربت عنقه وإن كان من إخواننا من الحزرج أمرنا ففعلنا أمرك فقال سعد بن عبدة سيد الحزرج كذبت لا تقدر على قتلهم فهم الأوس والحرزج بالقتال فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاعراض عن ذلك فأنزل الله في برأتها - إن الذين جاءوا بالافك عصبة منكم - العشر آيات إلى قوله تعالى - أولئك مبرعون ما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم - فقال أبو بكر لعائشة قومي فاشكرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا والله لاأشكر إلا الله الذي برأني لكن لم يكن ذلك لشيء كان في نفسها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان مقامها يجل عن ذلك وأنا استغرقت في مقام الشهود فلم تشهد إلا الله . وكان من تكلم في الافك مسطوح وكان أبو بكر ينفق عليه فلما بلغه أنه تكلم في الافك حلف لا ينفق عليه فأنزل الله - ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعنة - الآية فأعاد أبو بكر النفقه كما كانت (قوله وصحبه خير القرون) أي وأصحابه صلى الله عليه وسلم أفضل القرون المتأخرة والمتقدمة ماعدا الأنبياء والرسول لحديث «إن الله اختار أصحابي على العالمين سوياً النبيين والرسلين» ول الحديث «الله الله في أصحابي لا تخذوه هم غرضاً من بعدى فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه» ولا يخفى ترجيح رتبة من لازمه صلى الله عليه وسلم وقاتل معه وقتل تحت رايته على من لم يكن كذلك وإن كان شرف الصحابة حاصلاً للجميع . والقرون جمع قرن ومعنى أهل زمان واحد متقارب اشتراكوا في أمر من الأمور المقصودة كالصحابية فإنهم اشتراكوا في الصحابة وهكذا من بعدهم وقيل معناه الزمان الذي اشتراك أهله في الأمر المذكور وسيقون لأنه يقرن أمة بأمة وعالمًا بعالم وعلى الأول فلا تقدير في كلام المصنف وعلى الثاني في كلامه تقدير مضاد أي أهل القرون كقادره الشارح في حل المتن وقوله فاستمع تكلمة وقوله فتابع باسكنان الياء محففة يفيد أن رتبة التابعين تلى رتبة الصحابة من غير تراخ كبير وإن ذلك عبر بالفاء المفيدة للترتيب والتعليق . والتبعي من اجتمع بالصحابي اجتماعاً تعارفاً ولا يشترط فيه طول الاجتماع كافي الصحابي مع النبي وهذا ماصححه ابن الصلاح والنوي وهو المعتمد والطريقة المشهورة أنه يشترط التمييز في التابعي دون الصحابي والمعتمد عندنا عدم اشتراطه في التابعي كلا يشترط في الصحابي . وأفضل التابعين أويس القرني كما أن أفضل التابعين حفصة بنت سيرين على خلاف في المسألة وقوله فتابع لمن تبع يفيد أن رتبة أتباع التابعين تلى رتبة التابعين من غير تراخ كبير كما في الذي قبله وفي كلامه إظهار في مقام الأضمار إذ كان مقتضى الظاهر أن يقول فتابع له ويكون الصمير عائداً على التابعي والأصل في الترتيب الذي أفاده كلام المصنف قوله صلى الله عليه وسلم «خير أمتي القرن الذين يلوني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» وظاهره أن ما بعد القرون الثلاثة سواء في الفضيلة وذهب جماعة إلى

صحبه خير القرون  
فاستمع  
فتبعي فتابع لمن تبع

تفاوت بقية القرون بالسببية فكل قرن أفضل من الذي بعده إلى يوم القيمة الحديث «مامون يوم إلا والذى بعده شرمنه وإنما يسرع بخياركم» لكن قدورد «مثل هذه الأمة مثل المطر لا يدرى أوله خير أو آخره» والعيان قاض بذلك (قوله وخيرهم من ولى الخليفة) أي وأفضل الصحابة النفر الذى ولـى الخليفة العظمى وهـى التـيـاـبـة عنـ النـبـى صـلـى اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ فـىـ عـمـومـ مـصـاحـبـ السـالـمـينـ وـقـدـ قـدـرـ ضـلـى اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ مـدـتـهـاـ بـقـوـلـهـ «الـخـلـافـةـ بـعـدـىـ ثـلـاثـونـ أـيـ سـنـةـ ثـمـ تـصـيـرـ مـلـكـاـ عـضـوـضاـ» أـيـ ذـاعـضـ وـتـضـيـقـ لـأـنـ الـمـلـوكـ يـضـرـونـ بـالـرـعـيـةـ حـتـىـ كـأـنـهـ يـعـضـوـنـ عـضـاـ فـالـمـلـادـهـ ذـوـ تـضـيـقـ وـمـشـقـةـ عـلـىـ الرـعـيـةـ وـالـنـفـرـ الـنـىـ وـلـىـ الـخـلـافـةـ الـعـظـمـىـ الـخـلـافـةـ الـأـرـبـعـةـ فـتـوـلاـهـاـ أـبـوـ بـكـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ وـكـرـمـ اللـهـ وـجـهـهـ أـرـبـعـ سـنـينـ وـثـلـاثـةـ أـشـهـرـ وـعـشـرـةـ أـيـامـ وـتـوـلاـهـاـ عـمـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ عـشـرـ سـنـينـ وـسـتـةـ أـشـهـرـ وـعـمـانـيـةـ أـيـامـ وـتـوـلاـهـاـ عـثـانـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ إـجـدـىـ عـشـرـةـ سـنـةـ وـأـحـدـعـشـرـ شـهـراـ وـتـسـعـةـ أـيـامـ وـتـوـلاـهـاـ عـلـىـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ وـكـرـمـ اللـهـ وـجـهـهـ أـرـبـعـ سـنـينـ وـتـسـعـةـ أـشـهـرـ وـسـبـعـةـ أـيـامـ فـالـجـمـعـ تـسـعـةـ وـعـشـرـونـ سـنـةـ وـسـتـةـ أـشـهـرـ وـأـرـبـعـةـ أـيـامـ فـلـمـ تـكـلـ الـمـدـدـ الـتـىـ قـدـرـهـاـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ إـلـاـ بـأـيـامـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـىـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـ كـذـاـ حـزـرـهـ السـيـوطـىـ وـلـدـ اـقـالـ مـعـاوـيـةـ أـنـاـ أـوـلـ الـمـلـوكـ وـإـلـىـ هـذـاـ التـفـصـيلـ ذـهـبـ الـجـمـهـورـ خـلـافـاـ لـمـاقـلـهـ الـمـازـنـىـ عـنـ طـائـفـةـ مـنـ عـدـمـ الـمـفـاضـلـ بـيـنـ الصـحـابـةـ (قولـهـ وـأـمـرـهـ فـيـ الـفـضـلـ كـالـخـلـافـةـ) أـيـ وـشـأـنـ الـخـلـافـةـ الـأـرـبـعـةـ فـيـ تـرـتـيـبـهـ فـيـ الـفـضـلـ بـعـنىـ كـثـرـةـ الشـوـابـ عـلـىـ حـسـبـ تـرـتـيـبـهـ فـيـ الـخـلـافـةـ عـنـدـ أـهـلـ السـنـةـ فـأـفـضـلـهـمـ أـبـوـ بـكـرـمـ عـمـرـمـ عـثـانـ ثـمـ عـلـىـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـ وـيـدـلـىـذـلـكـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـرـ كـتـابـاـنـقـولـ وـرـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ يـسـمـ خـيـرـهـذـهـ الـأـمـةـ بـعـدـ نـيـبـهـ أـبـوـ بـكـرـمـ عـمـرـمـ عـثـانـ ثـمـ عـلـىـ فـلـمـ يـنـهـنـاـ وـقـدـقـالـسـعـدـعـلـىـهـذـاـجـدـنـاـالـسـلـفـوـالـخـلـافـوـالـظـاهـرـأـنـهـلـوـمـيـكـنـلـهـمـ دـلـيلـعـلـىـذـلـكـلـاـحـكـمـوـاـهـ وـفـذـلـكـ رـدـ عـلـىـ الـخـطـابـةـ وـهـفـرـقـةـ تـنـسـبـ لـاـبـنـ خـطـابـ الـأـسـدـيـ تـقـولـ بـتـقـدـيمـ عـمـرـ وـفـيـهـ رـدـ عـلـىـ الـرـاوـيـةـ وـكـانـوـ فـيـ الـأـصـلـ يـقـالـلـهـمـ الـعـبـاسـيـةـ يـقـولـنـ بـتـقـدـيمـ الـعـبـاسـ بـنـ عـبـدـالـمـلـكـ وـأـنـاـغـيـرـهـمـ لـثـلـاثـيـوـهـمـ أـلـاـدـالـعـبـاسـ وـفـيـهـ رـدـأـيـضـاعـلـىـالـشـيـعـةـ بـفـتـحـالـيـاءـ وـهـفـرـقـةـ تـغـالـىـ فـيـ حـبـسـيـدـنـاـعـلـىـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ فـتـقـدـمـهـ عـلـىـ سـائـرـ الصـحـابـةـ وـأـمـاـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ وـبعـضـ أـهـلـ السـنـةـ وـجـمـهـورـ الـمـعـزـلـةـ وـسـيـدـنـاـ مـالـكـ فـيـ قـوـلـهـ الـأـوـلـ كـرـامـ جـمـعـ كـرـيمـ وـهـوـ كـرـيمـ النـفـسـ رـفـيعـ النـسـبـ وـقـوـلـهـ بـرـرـةـ جـمـعـ بـارـ وـهـوـ الـحـسـنـ مـنـ الـبـرـ وـهـوـ الـاـحـسـانـ وـقـوـلـهـ عـدـتـهـمـ سـتـ تـعـامـ الـعـشـرـهـ أـيـ عـدـدـهـمـ سـتـ تـعـامـ الـعـشـرـةـ الـبـشـرـىـنـ بـالـجـنـةـ فـيـ جـمـلـهـمـ الـمـاشـيـخـ الـأـرـبـعـةـ السـابـقـوـنـ وـالـسـتـةـ الـبـاقـيـةـ هـمـ طـلـحةـ بـنـ عـبـيـدـالـلـهـ وـالـزـيـرـ بـنـ عـوـامـ وـعـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ وـسـعـدـ بـنـ أـيـ وـقـاصـ وـسـعـيدـ بـنـ زـيـدـ وـأـبـوـعـبـيـدـةـ عـاصـ بـنـ الـجـرـاحـ وـلـمـ يـرـدـنـصـ بـتـفـاـوتـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ فـلـانـقـولـ بـهـ لـعـدـمـ التـوـقـيفـ وـتـخـصـيـصـ هـوـلـاءـ الـعـشـرـةـ بـأـنـهـمـ بـشـرـونـ بـالـجـنـةـ مـعـ أـنـ الـبـشـرـىـنـ بـالـجـنـةـ أـكـثـرـ مـنـهـمـ فـانـ الـحـسـنـ وـالـحـسـيـنـ وـأـمـهـمـاـفـاطـمـةـ مـنـ الـبـشـرـىـنـ بـالـجـنـةـ قـطـعاـ لـأـنـ هـوـلـاءـ الـعـشـرـةـ جـمـعـواـ فـيـ حـدـيـثـ مشـهـورـ فـيـ التـرـمـذـىـ وـابـنـ حـبـانـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ عـنـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ «أـبـوـ بـكـرـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـمـرـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـمـانـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـلـىـ فـيـ الـجـنـةـ وـطـلـحةـ فـيـ الـجـنـةـ وـالـزـيـرـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ فـيـ الـجـنـةـ وـسـعـدـ بـنـ أـبـيـ وـقـاصـ فـيـ الـجـنـةـ وـأـبـوـعـبـيـدـةـ بـنـ الـجـرـاحـ فـيـ الـجـنـةـ وـسـعـيدـ بـنـ زـيـدـ فـيـ الـجـنـةـ» (قولـهـ فـأـهـلـ بـدـرـ) بـتـحـريـكـ التـنـوـنـ لـلـوـزـنـ أـيـ فـأـهـلـ غـزوـةـ بـدـرـ فـيـ الـسـكـلـامـ تـقـدـيرـ مـضـافـ فـرـتـيـبـهـمـ تـلـىـ رـتـيـبـةـ السـتـةـ مـنـ الـعـشـرـةـ وـلـاـ فـرـقـ بـيـنـ مـنـ اـسـتـشـهـدـ فـيـهـاـ وـهـمـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ رـجـلـةـ مـنـ الـمـهـاجـرـىـنـ وـعـمـانـيـةـ مـنـ الـأـنـصـارـ وـبـيـنـ مـنـ لـمـ يـسـتـشـهـدـ فـيـهـاـ وـبـدـرـ اـسـمـ لـلـوـادـىـ أـوـ لـبـئـرـ فـيـهـتـاـهـ رـجـلـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ يـقـالـ لـهـ بـدـرـ وـفـيـ السـيـرـةـ الشـامـيـةـ بـدـرـ قـرـيـةـ مـشـهـورـةـ عـلـىـ نـحـوـ أـرـبـعـ مـرـاحـلـ مـنـ

وـخـيـرـهـمـ مـنـ ولـىـ  
الـخـلـافـةـ  
وـأـمـرـهـ فـيـ الـفـضـلـ  
كـالـخـلـافـةـ  
يـلـيـهـمـ قـوـمـ كـرـامـ بـرـرـهـ  
عـدـتـهـمـ سـتـ تـعـامـ  
الـعـشـرـةـ  
فـأـهـلـ بـدـرـ

.....

كـرـامـ جـمـعـ كـرـيمـ وـهـوـ كـرـيمـ النـفـسـ رـفـيعـ النـسـبـ وـقـوـلـهـ بـرـرـةـ جـمـعـ بـارـ وـهـوـ الـحـسـنـ مـنـ الـبـرـ وـهـوـ الـاـحـسـانـ وـقـوـلـهـ عـدـتـهـمـ سـتـ تـعـامـ الـعـشـرـهـ أـيـ عـدـدـهـمـ سـتـ تـعـامـ الـعـشـرـةـ الـبـشـرـىـنـ بـالـجـنـةـ فـيـ جـمـلـهـمـ الـمـاشـيـخـ الـأـرـبـعـةـ السـابـقـوـنـ وـالـسـتـةـ الـبـاقـيـةـ هـمـ طـلـحةـ بـنـ عـبـيـدـالـلـهـ وـالـزـيـرـ بـنـ عـوـامـ وـعـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ وـسـعـدـ بـنـ أـيـ وـقـاصـ وـسـعـيدـ بـنـ زـيـدـ وـأـبـوـعـبـيـدـةـ عـاصـ بـنـ الـجـرـاحـ وـلـمـ يـرـدـنـصـ بـتـفـاـوتـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ فـلـانـقـولـ بـهـ لـعـدـمـ التـوـقـيفـ وـتـخـصـيـصـ هـوـلـاءـ الـعـشـرـةـ بـأـنـهـمـ بـشـرـونـ بـالـجـنـةـ مـعـ أـنـ الـبـشـرـىـنـ بـالـجـنـةـ أـكـثـرـ مـنـهـمـ فـانـ الـحـسـنـ وـالـحـسـيـنـ وـأـمـهـمـاـفـاطـمـةـ مـنـ الـبـشـرـىـنـ بـالـجـنـةـ قـطـعاـ لـأـنـ هـوـلـاءـ الـعـشـرـةـ جـمـعـواـ فـيـ حـدـيـثـ مشـهـورـ فـيـ التـرـمـذـىـ وـابـنـ حـبـانـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ عـنـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ «أـبـوـ بـكـرـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـمـرـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـمـانـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـلـىـ فـيـ الـجـنـةـ وـطـلـحةـ فـيـ الـجـنـةـ وـالـزـيـرـ فـيـ الـجـنـةـ وـعـبـدـالـرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ فـيـ الـجـنـةـ وـسـعـدـ بـنـ أـبـيـ وـقـاصـ فـيـ الـجـنـةـ وـأـبـوـعـبـيـدـةـ بـنـ الـجـرـاحـ فـيـ الـجـنـةـ وـسـعـيدـ بـنـ زـيـدـ فـيـ الـجـنـةـ» (قولـهـ فـأـهـلـ بـدـرـ) بـتـحـريـكـ التـنـوـنـ لـلـوـزـنـ أـيـ فـأـهـلـ غـزوـةـ بـدـرـ فـيـ الـسـكـلـامـ تـقـدـيرـ مـضـافـ فـرـتـيـبـهـمـ تـلـىـ رـتـيـبـةـ السـتـةـ مـنـ الـعـشـرـةـ وـلـاـ فـرـقـ بـيـنـ مـنـ اـسـتـشـهـدـ فـيـهـاـ وـهـمـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ رـجـلـةـ مـنـ الـمـهـاجـرـىـنـ وـعـمـانـيـةـ مـنـ الـأـنـصـارـ وـبـيـنـ مـنـ لـمـ يـسـتـشـهـدـ فـيـهـاـ وـبـدـرـ اـسـمـ لـلـوـادـىـ أـوـ لـبـئـرـ فـيـهـتـاـهـ رـجـلـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ يـقـالـ لـهـ بـدـرـ وـفـيـ السـيـرـةـ الشـامـيـةـ بـدـرـ قـرـيـةـ مـشـهـورـةـ عـلـىـ نـحـوـ أـرـبـعـ مـرـاحـلـ مـنـ

المدينة وكان أهل غزوة بدر ثلثمائة وسبعة عشر رجلاً . وفي رواية وثلاثة عشر ويوى بهذه الرواية أنه صلى الله عليه وسلم أمر بعدهم فأخبر بأنهم ثلاثة وثلاثة عشر ففرح بذلك وقال عدّة أصحاب طالوت وكان معهم فرسان فقط إحداها لمقداد بن الأسود والثانية للزبير بن العوام وفي عبارة بعضهم ثلاثة أفراس وكان معهم أيضاً سبعون بعيراً وكان المشركون ألفاً ومعهم مائة فرس وسبعيناً بعيراً وسبعيناً بعيراً وسبعيناً بعيراً وكان المشركون إلى ماء بدر فأحرزوه ولم يصل إليه المسلمون فعطشوا وأصبح غالهم جنباً فوسوس الشيطان لبعضهم وقال ترجمون أنكم على الحق وفيكم نبي الله وإنكم أولياء الله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم عطاش وتصلون محدثين محظيين وما ينتظر أعداؤكم إلا أن يقطع العطش رقابكم ويذهب قواكم فيتحمرون فيكم كيف شاعوا فأرسل الله عليه مطرًا وسال منه الوادي فاغسلوا وشربوا وشربوا دوابهم وملأوا الأسيمة وثبت المطر رمل الأرض ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى تحت شجرة حتى أصبح وصنعوا عريشًا صلى الله عليه وسلم فكان فيه هو وأبو بكر وقام سعد بن معاذ على بابه متوجهاً بالسيف ومشي رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضع المعركة وجعل يشير بيده هذا مصريع فلان وهذا مصريع فلان إن شاء الله تعالى فما تدعى أحد منهم موضع إشارته وسوى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفوف وخطب خطبة يكتسمون فيها على التبات وابتله صلى الله عليه وسلم في الدعاء حتى قال : اللهم إن همك هذه العصابة اليوم لا تبعد في الأرض ألم أنشدك عهداً ووعدك إن ظهروا على هذه العصابة ظهر الشرك ولا يقوم لك دين وركع ركعتين وكان كثيراً ما يقول في سجوده إذ ذاك ياحيٰ يقيمون يكررها مدة وهو ساجد حتى سقط رداءه من كثرة ما ابتله فألقاه عليه أبو بكر وقال يابني الله كفالك تناشدربك فإنه سينجز لك ما وعدك ثم قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه قتالاً شديداً وحرضاً المسلمين على القتال فقال قدموا إلى جنة عرضها السموات والأرض وكانوا إذا اشتد البأس اتقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أقرب بهم للمشركون فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم كفافاً من حصى فرمى به المشركون وقال شاهت الوجه أى قبحت اللهم أربع قلوبهم وزلزل أقدامهم فأصاب أعين جميعهم وانهزموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - سيرزم الجم ويلون الدبر - وأسر منهم سبعون وقتل من أشرافهم سبعون كأبي جهل وأمية بن حلف وعتبة ابن ربيعة وكان مع المسلمين سبعون من الجن وثلاثة آلاف من الملائكة مردفين يتبع بعضهم بعضاً ثم كلت خمسة آلاف فتمشوا برجال يمض على خيل بلق عمامتهم بيس قد أرخوا أطرافهم بين أكتافهم وقيل سود وقيل صفر وقيل حمر وقيل خضر فكان لهم أنواع وكان قتيلهم يعرف بأثر السواد في الأعناق والبنان أى المفصل مثل حرق النار وكان إلينيس مع المشركون متصوراً بصورة سراقة بن مالك وكان معه راية وقال لغائب لكم اليوم من الناس وإنى جار لكم أى معين لكم فلما أقبل جبريل والملائكة نكس على عقبيه وقال إنى برئ منكم إنى أرى مالاً ترون وصار يقول اللهم إنى أنشدك إنى من المنتظرين وتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته فسألوه عن ذلك بعد انقضائها فقال مربي ميكائيل وعلى جناحه أثر الغبار وهو راجع من طلب القوم فضحك إلى " قبسمت إليه وجاءه جبريل بعد القتال على فرس أحمر عليه درعه ومعه رمحه فقال يا محمد إن الله بعثني إليك وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى هل رضيت؟ قال نعم . والحكمة في قتال الملائكة وحضورهم مع المسلمين مع أن الملك الواحد جبريل يقدر على رفع الكفار بل على اقتلاع الأرض أن تكون الملائكة عدداً ومددًا لجيش المسلمين على عادة مدد الجيوش رعاية الأسباب التي أجرأها الله بين عباده قال ابن عباس ولم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر ولكنها تحضر في كل قتال من قتال الكفار إلى يوم القيمة لتكثير سواد المسلمين ثم إن ما اقتضاه كلام الناظم من أن الأربعاء الحلفاء والستة الذين هم تمام العشرة أفضل من الملائكة الذين حضروا بدرًا محظوظ

على غير رؤسائهم لما تقدم من أن رؤساءهم أفضل من عوام البشر وقد علمت أن المراد بهم أولئك كأبي بكر وعمر ثم الملائكة الذين شهدوا بدرًا أفضل من لم يشهد هم وقياسه أن يقال كذلك في مؤمني الجنة (قوله العظيم الشان) صفة لبدر من حيث غزوتها واحتزز بذلك عن غزوتها الأخيرتين فأن غزوتها ثلاث الأولى لم يقع فيها قتال بل كانت لطلب إنسان أغار على مواشى المدينة وخرجوا في طلبه فلم يجدوه والثالثة قد تواعد له أبوسفيان مع النبي صلى الله عليه وسلم وتحلف أبوسفيان خوفاً والوسطى هي العظمى لحضور الملائكة والجنة فيها مع الأنس (قوله فأهل أحد) بدرج همة أحد وتسكين داله للوزن وأحد جبل معروف بالمدينة أي فأهل غزوة أحد فرتبتهم على رتبة أهل غزوة بدر والمراد من شهدتها من المسلمين سواء استشهد بها كالسبعين أملاً وكان أهلها ألفاً منهم ثمانة من المنافقين الذين رجعوا بهم عبد الله بن أبي ابن ساول وكان المشركون ثلاثة آلاف رجل واصطفوا المسلمين بأصل أحد والمشركون بالسبعين وجعل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جبير أميراً على الرماة بالنبل وهم خمسون وقال احموا ظورنا وابتووا مكانكم فاما التحرب شرع المسلمين فيأخذ الغنائم فقال الرماة غالب أصحابكم فما تنتظرون فقال أميرهم أنس قيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا والله لتأتين الناس ونصيب من الغنيمة وحملوا كلامه صلى الله عليه وسلم على أن المراد مadam الحرب قائماً فاما آتونهم رجع الكفار عليهم ووقع القتال وأشاع إبليس في ذلك الوقت أن محمدًا قتل فقتل من المسلمين سبعون ومن الكفار نيف وعشرون وقيل سبعون أيضاً منهم أبي بن خلف قتله المصطفي بيده الكريمة ولم يقتل بيده الشرفية غيره وكان صلى الله عليه وسلم لا يلبس درعين فأراد أن ينهض وهو عليه ليصعد صخرة هناك فبرك طاحنة فصعد على ظهره واستوى عليها وقد أصيب طاحنة حينئذ ببعض وسبعين مابين طعنة بالرمح وضربة بالسيف ورمية بالسهم وقطعت أصابعه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد أوجب طاحنة أى الجنة وفيها استشهد همة قتله وحشى وشج وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورماه عتبة بن أبي وقاد لعنه الله بحجر فكسر رباعيته فلم يولد من نسله ولد إلا أهتم آخر ودخل حلقتان من المغفرة في وجنته صلى الله عليه وسلم فآخر جهema أبو عبيدة بأسنانه فسقطت ثنياته فكان أحسن الناس هتاً (قوله فيبيعة الرضوان) أي فأهل بيعة الرضوان فرتبتهم على رتبة أهل غزوة أحد والاضافة في بيعة الرضوان من إضافة السبب للسبب وسيأتي بذلك لقوله تعالى - لقد رضى الله عن المؤمنين - الآية وكان أهل بيعة الرضوان ألفاً وأربعمائة وقيل وخمسمائة وخرج بهم النبي صلى الله عليه وسلم عام ستَّ من الهجرة لزيارة البيت الحرام والاعتمر به ولم يكن معه سلاح إلا السيف فنزلوا بأقصى الحديبية محل معروف فصده المشركون عن دخول مكة فأرسل إليهم عثمان بكتاب لأشراف قريش يعلمهم أنه إنما قدم معتمراً لاما قالوا لا يدخل مكة هذا العام فشاع أنهم قتلو عثمان أشاع ذلك إبليس ورفع صوره به فقال عليه الصلاة والسلام عند ذلك لا ينحر حتى تناحرهم الحرب ودعا الناس عند الشجرة للبيعة على الموت أو على أن لا يفروا بل يصبرون على الحرب فبایعوه على ذلك ووضع صلى الله عليه وسلم شهادة في يمينه وقال هذه عن يد عثمان أي على تقدير حياته أو نظرًا للحقيقة ولم يختلف عنها إلا الجلد بن قيس بفتح الجيم اختبا تحت بطنه ناقته وكان منافقاً ويقال إنه تاب وحسن إسلامه ثم تبيّنت حياة عثمان فصالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على شروط وهي أن يوضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين وأن يؤمن بعضهم بعضاً وأن يرجع في هذا العام ويأتي للعمرة في العام القابل وأن من جاء من تبعه لا يرددوه ومن جاء من قريش مؤمناً يرده وكره المسلمين ذلك فقلوا يارسول الله إنما نزد ولا يردون قال نعم من ذهب

العظيم الشان

فأهل أحد فيبيعة

الرضوان

.....

والسابقون فضلهم نصار عرف هذا وفي تعينهم قد اختلف وأول التساجر الذي ورد إن خضت فيه واجتنب داء الحسد ( قوله الذي ورد ) أى ثبت بالأحاديث المتصلة الأسانيد كا يؤخذ من شرح المصنف

( ٩٣ )

والشيخ عبد السلام والمراد أنه ثبت بتلك الأحاديث عند الأئمة وأما مالم ثبت عند الأئمة فهو صدود باطل لا يحتاج إلى تأويله وقوله الآتي إن خضت فيه أى اطاعت عليه وعمته والفرض أنه ثابت عند الأئمة بالآحاديث المتصلة الأسانيد والحاصل أن التأويل لا يجب إلا بشرطين الأول أن يكون التساجر ثابتًا عند الأئمة بالآحاديث المتصلة الأسانيد والثاني أن يخوض الشخص فيه بأن يطلع على ماجرى بينهم وخرج بالاول مالم ثبت عند الأئمة فهو صدود باطل فنحكم عليه بأنه صدود باطل ولا يحتاج إلى تأويله وخرج بالثاني ثابت عند الأئمة لكن لم يطلع عليه فلا يجب تأويله أيضا لأن تأويل الشيء فرع عن العلم به والفرض أنه غير معلوم ( قوله واجتنب داء الحسد ) أى حسد أحد الفريقيين المتشارجين الحامل

الىهم فأبعد الله ومن جاء منهم فسيجعل الله له مخرجا حتى أسلم أبو جندل وجماعة وانحازوا بجبل يقطعون الطريق على قريش فأرسلوا له صلى الله عليه وسلم باسقاط الشر وط وأن يأخذهم عنده وقد كتب على هذا مصالحة عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لوسائلنا أنك رسول الله ما خاصمناك فأي على أن يحيوها فقال صلى الله عليه وسلم أرنيناها فيحراها وقال أكتب لهم كما قالوا محمد بن عبد الله فإني رسول الله وابن عبد الله وتحلوا بالحلق واللحج ورجعوا المدينة ( قوله والسابقون فضلهم نصار عرف ) هذه جملة مستأنفة ولذا لم يأت بحرف الترتيب والسابقون مبتدأ أول وفضلهم مبتدأ ثان وجملة قوله عرف خبر المبتدأ الثاني وهو خبر عن المبتدأ الأول ونصًا منصوب على تزع الخافض ، وفي عبارة بعضهم منصوب على التمييز والمعنى والمتقدمون الأولون فضلهم بمعنى كثر ثوابهم على غيرهم من لم يشركهم في هذه الصفة عرف من نص القرآن أؤمن جهة نص القرآن كقوله تعالى - والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار - الآية وقوله هذا أى افهم هذا فهو مفعول لمحذف ، ويصح غير ذلك وقوله وفي تعينهم قد اختلف أى وفي تعين السابقين قد اختلف العماماء فقال أبو موسى الأشعري وغيره من الراويين صلوا إلى القبلتين أى قبلة بيت المقدس والكعبة وهذا هو قول الأكثرون وهو الأصح وقال محمد بن كعب القرظي وجماعة هم أهل بدر وقال الشعبي هم أهل بيعة الرضوان فالاقوال ثلاثة أرجحها أولها وقد علم من كلام الناظم أن التفضيل تارة يكون باعتبار الأفراد وتارة يكون باعتبار الأصناف فالاول كتفضيل أبي بكر ثم عمرو بن عثمان ثم على والثانى كتفضيل الحلفاء الأربع ثم السيدة الباقية من العشرة ثم أهل بدر ثم أهل أحد ثم أهل بيعة الرضوان وبعض أهل هذه المراتب ربما دخل في بعضها وربما دخل في الجميع فقد يكون سابقا خليفة بدر يا أحديها رضوانيا كالمشائخ الأربع ولكن عثمان بدرى أجرا لاحضوره لأنه صلى الله عليه وسلم خلفه على بنته رقية يمرضاها وماتت في غيابته صلى الله عليه وسلم وقال لك أجر رجل وسهمه وكان عثمان يلقب بذى النورين لتزوجه بنتيه صلى الله عليه وسلم رقية وأم كلثوم ولم يعلم من تزوج بنتى نبى غيره ( قوله وأول التساجر الذي ورد ) لما ذكر أن صحبه صلى الله عليه وسلم خير القرون احتاج للجواب عما وقع بينهم من المنازعات الموثقة قد حدا في حقهم مع أنهم لا يصرون على عدم المعاصى وإن لم يكونوا معصومين وقد وقع تساجر بين على وعاويبة رضى الله عنهما وقد افترقت الصحابة ثلاث فرق فرقا اجهدت فظهر لها أن الحق مع على فقاتلت معه وفرقه اجهدت فظهر لها أن الحق مع معاويبة فقاتلتها معه وفرقه توافت وقد قال العماماء المصيب بأجرين والخطى بأجر وقد شهد الله ورسوله لهم بالعدالة والمراد من تأويل ذلك أن يصرف إلى حمل حسن لتحسين الظن ٢٦٣ فلم يخرج واحد منهم عن العدالة بما وقع بينهم لأنهم مجتهدون وقوله إن خضت فيه أى إن قدر أنك خضت فيه فأوله ولا تنقص أحدا منهم وإنما قال المصنف ذلك لأن الشخص ليس مأمورة بالخوض فيما جرى بينهم فإنه ليس من العقائد الدينية ولا من القواعد الكلامية وليس ما ينفع به في الدين بل ربما ضر في اليقين فلا يباح الخوض فيه إلا للرد على المتعصبين أو لتعليم كتدرىس الكتب التي تشتمل على الآثار المتعلقة بذلك وأما العوام فلا يجوز لهم الخوض فيه لشدة جهالهم وعدم معرفتهم بالتأويل ( قوله واجتنب داء الحسد ) أى واترك وجو با في خوضك فيما شجر بينهم داء هو الحسد فالاضافة للبيان إن أريد الداء المعنى أو الحسد الشبيه بالداء فالاضافة من إضافة المشبه به للمشبه إن أريد الداء الحسى والمراد داء الحسد الحامل على الميل مع أحد الطرفين على وجه غير مرضى وقد قال ذلك الحسد على الميل للفريق الآخر على وجه غير مرضى بأن يشتمل ذلك الميل على سب غيره هذا ما أراده المحتوى ثم الظاهر أن الحسد بمعناه الأصلى الذى هو تنى زوال نعمة الغير ليس مرادا هنا بل المراد به هنا مطلق الإيذاء والسب والمعنى حينئذ واجتنب

صلى الله عليه وسلم الله الله في أصحابي لا تخدوهم غرضا من بعدى من آذانهم فقد آذاني ومن آذانى فقد آذى الله  
ومن آذى الله يوشك أن يأخذه أى انقاوا الله ثم انقاوا الله ثم أنسدكم الله ثم أنسدكم الله في حق أصحابي  
وتعظيمهم لاتخذوهم كالغرض الذى يرى إليه بالسهام فترموهم بالكلمات التي لاتناسب مقامهم فمن آذانهم  
فقد آذاني ومن آذانى فقد آذى الله أى تعدى حدوده وخالفه فيه مشاكلة وإلاحقيقة الإيذاء على الله  
محالة ومن آذى الله يوشك أن يأخذه أى يقرب أن يعذبه وفي رواية لاتسبوا أصحابي فمن سب أصحابي  
فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ومعلوم جواز عن غير العين من  
العصاة والصرف الفرض والعدل التفل وقيل بالعكس وقيل غير ذلك وهذا في المستحل أو خارج  
خرج المبالغة في الزجر (قوله ومالك) مبتدأ وقوله وسائل الأئمة عطف عليه والخبر قوله هداة الأمة  
وأماؤله كذا أبو القاسم فجملة معتبرة بين المبتدأ والخبر . واعلم أنه لم يصح في الأئمة الأربعه حديث  
بالخصوص وإنما ورد « يوشك أن تضر بـ كيد الأبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة »  
فحمل على الإمام مالك فكانوا يزدحرون على بايه لطلب العلم وقيل هو كل عالم منها وورد « عالم قريش  
يملأ طياب الأرض علاماً » فحمل على الإمام الشافعى وقيل هو ابن عباس وورد « لو كان العلم بالثريا لناله رجال  
من فارس » فحمل على أبي حنيفة وأصحابه وكل من هذه الأحاديث ظن وقوله وسائل الأئمة أى  
باقיהם وأل في الأئمة للعهد والمعهود الأئمة الأربعه فقط والأولى جعلها للكلال لا بقيده عهد  
الأربعه فقط فيدخل الإمام الشافعى أبو عبد الله محمد بن ادريس والإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت  
والإمام أحمد بن حنبل والإمام الليث بن سعد وداود الظاهري فإنه كان جيلا في العلم ومانقل عن إمام  
الحرمين من أنه لا يؤخذ بكلام الظاهري ولا يأقول عليهم فمحموم على طائفة مخصوصة كابن حزم  
ويدخل أيضا سفيان الثوري وكان يسمى أمير المؤمنين في الحديث واسحق ابن راهويه و محمد بن جرير  
الطبرى وسفيان بن عيينة وكان يقول إذا كانت نفس المؤمن محبوسة عن مكانها في الجنة بدینه حتى  
يقضى عنه فكيف بصاحب الغيبة فإن الدين يقضى والغيبة لا تقضى وعبد الرحمن بن عمر الأوزاعى  
وكان يقول ليس ساعة من ساعات الدنيا إلا و تعرض على العبد يوم القيمة فالساعة التي لا يذكر الله فيها  
تقطع نفسه عليه احسرات فكيف إذا مرت ساعة مع ساعة ويوم مع يوم والإمام أبو الحسن الأشعري  
وأبو منصور الماتري يدى وقوله كذا أبو القاسم كذا خبر مقدم وأبو القاسم مبتدأ مؤخر أى مثل من  
ذكر في المقدمة واستقامة الطريق أبو القاسم محمد الجنيد سيد الصوفية عاماً وعملاً ولعل المصنف رأى  
شهرته بهذه الكلمة ولو قال \* جنيدهم أيضا هداة الأئمة \* لكان أوضح وقد اختلف العلماء في التكى  
بأبي القاسم فقال الإمام الشافعى لا يجوز مطلقاً أى سواء كان اسمه محمدأولا قبل مفارقه صلى الله عليه وسلم  
للدنيا أو بعدها وقال الأئمة الثلاثة يجوز بعد مفارقة الدنيا يصلى الله عليه وسلم وكان الجنيد رضى الله عنه  
على مذهب أبي ثور صاحب الإمام الشافعى فإنه كان مجتهدا اجتهادا مطلقا كالإمام أحمد . ومن كلام الجنيد  
الطريق إلى الله مسدود على خلقه إلا على المتفقين آثار الرسول صلى الله عليه وسلم ومن كلامه أيضاً أو أقبل  
صادق على الله ألف ألف سنة ثم أعرض عنه لحظة كان مافاته أكثر مما ناله ومن كلامه أيضاً إن  
بدت ذرة من عين الـ كرم والجود الحقـت المسـيء بالـمحـسن وبـقـيت أـعـمالـهـمـ فـضـلـاـ لـهـمـ وـدـخـلـ عـلـيـهـ أـبـلـيـسـ  
في صورة فقير يـرـيدـ خـدـمـةـ الشـيـخـ خـدـمـهـ مـدـةـ طـوـيـلـةـ ثمـ أـخـبـرـهـ بـنـفـسـهـ وـقـالـ لهـ خـدـمـتـكـ مـدـةـ وـلـمـ  
يـخـتـلـ مـنـ عـمـلـكـ شـيـءـ فـلـمـ يـرـضـ قـوـلـهـ لـمـ فـيـهـ مـنـ الدـخـيلـ وـقـالـ لـهـ أـنـاـ عـارـفـ بـكـ مـنـ أـوـلـ مـادـخـلتـ  
وـقـدـ اـسـتـخـدـمـتـكـ عـقـوـبـهـ لـكـ لـعـامـيـ أـنـ لـأـجـرـ لـكـ فـيـ الخـدـمـةـ ثـمـ خـرـجـ خـاصـاـ وـقـوـلـهـ هـداـةـ الـأـمـةـ  
أـىـ هـداـةـ هـذـهـ الـأـمـةـ الـتـىـ هـىـ خـيـرـ الـأـمـمـ بـشـهـادـةـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ -ـ كـنـتـ خـيـرـ أـمـةـ أـخـرـجـتـ لـنـاسـ -ـ فـهـمـ

ومالك وسائل الأئمة  
كذا أبو القاسم هداة  
الأئمة  
سب الصحابة هذا ما ظهر

(قوله وقيل إن لم يجمع بين المذهبين الح) حاصل هذا القول أنه إن انتقل عن المذهب الأول إلى مذهب آخر وعمل بذلك الآخر وترك الأول رأساً جاز وأما إن لفق بين مذهبين فأكثر كأن تزوج بلا مهر ولا ولد ولا شهود فال الأول من مذهب الشافعى والثانى من مذهب أبي حنيفة والثالث من مذهب داود الظاهري أو تقول الأول من مذهب الشافعى والثانى والثالث من مذهب داود فلا يجوز هذا احراص كلامه والذى فى شرح المصنف أن القول الثالث هو أنه إن عمل على الأول امتنع عليه الانتقال عنه وإن لم يعمل عليه بآن اختاره ولم يعمل به فله الانتقال عنه وحاصل الأقوال على ما فى شرح المصنف أن تقول الأول امتناع الانتقال مطلقاً سواء عمل على الأول أم لا والثانى جوازه مطلقاً سواء عمل على الأول أم لا والثالث بالتفصيل فإن عمل على الأول

الخيار الخير لكن بعد من ذكر من الصحابة ومن معهم . والحاصل أن الإمام مالكا ونحوه هداة الأمة في الفروع والأمام الأشعري ونحوه هداة الأمة في الأصول أى العقائد الدينية والجنبين ونحوه هداة الأمة في التصوف بفرات الله عنا خيراً وفعيناً بهم (قوله فواجب تقليد الح) لما قدم أن الأمة المذكورين هداة هذه الأمة ولم يكن كل واحد من الناس قادرًا على الاجتهاد المطلق ذكر هنا أنه يجب على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق ولو كان مجتهداً مذهب أو قوى تقليد إمام من الأئمة الأربع في الأحكام الفرعية وما حرم به النظام هو مذهب الأصوليين وجمهور الفقهاء والمحاذين واحتاجوا بقوله تعالى - فاسأموا أهل الله كر إن كنتم لاتعلمون - فواجب السؤال على من لم يعلم ويترب عليه الأخذ بقول العالم وذلك تقليده وقال بعضهم لا يجب تقليد واحد بعينه بل له أن يأخذ فيما يقع له بهذا المذهب تارة وبغيره أخرى فيجوز صلاة الظهر على مذهب الإمام الشافعى وصلاة العصر على مذهب مالك وهكذا وخرج بقولنا من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق من كان فيه أهلية فإنه يحرم عليه التقليد فيما يقع له عند الأكثرين وختاره الأمدى وابن الحاجب والسبكي لذكره من الاجتهاد الذى هو أصل التقليد وأما التقليد في العقائد فقد علمته في صدر هذه المنظومة وقوله حبر منهم بفتح الحاء وكسرها أى عالم حادق من الأئمة الأربع ولا يجوز تقليد غيرهم ولو كان من أكابر الصحابة لأن مذهبهم تدون ولم يتضبط كمذهب هؤلاء لكن جوز بعضهم ذلك في غير الافتاء كما قال : وجائز تقليد غير الأربع في غير إفتاء وفي هذا سمعه

وقوله كذا حكى القوم بلفظ يفهم أى حكى الأصوليون وجمهور الفقهاء والمحاذين بلفظ يفهمه السامع لوضوحة حكم مثل هذا الحكم الذى هو وجوب تقليد إمام من الأئمة الأربع واختلاف المشبه والمشبه به بالاعتبار فان القول باعتبار كونه صادراً من المصنف غير نفسه باعتبار كونه صادراً من القوم وليس مراد المتن التبرى من ذلك بل مجرد العزو . فان قلت هل يجوز الانتقال من مذهب إلى مذهب . قلت فيه أقوال ثلاثة فتىيل يمتنع مطلقاً وقيل يجوز مطلقاً وقيل إن لم يجمع بين المذهبين على صفة تخالف الجميع كمن تزوج بلا صداق ولا ولد ولا شهود فان هذه الصورة لا يقول بها أحد وهذا شرط من شروط التقليد المنظومة في قول بعضهم : عدم التتبع رخصة وترك لحقيقة ما إن يقول بها أحد وكذلك رجحان المقلد يعتمد و الحاجة تقليده تم العدد

وقد أمل شيخنا على هذين البيتين رسالة لطيفة يبني على الإطلاع عليها (قوله وأثبن لالأولى الكرامة) أى اعتقاد ثبوت الكرامة للأولىباء بمعنى جوازها ووقعها لهم في الحياة وبعد الموت كمذهب إليه جمهور أهل السنة وليس في مذهب من المذاهب الأربع قول بنفيها بعد الموت بل ظهورها حينئذ أولى لأن النفس حينئذ صافية من الأكدار ولذا قيل من لم تظهر كرامتها بعد موتها كما كانت في حياته فليس بصادق وقال الشعراوى ذكرى بعض المشايخ أن الله تعالى يوكل بغير الولي ملائكة يقضى الحوائج وتارة يخرج الولي من قبره ويقضيها بنفسه واستدلوا على الجواز بأن لا يلزم من فرض وقوعها حال وكل ما كان كذلك فهو وجائز وعلى الوقوع بعاجلة في الكتاب العزيز من قصة مريم قال تعالى - وأنبتها نباتاً حسناً - الآية أى أنساها إنشاء حسناً بأن سوى خلقها وجعلها تنبت في اليوم كما ينبع المولود في العام وكفلها زكرياً وكان لا يدخل عليها غيره وكان يجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهه الشتاء في الصيف وقصة أصحاب الكهف وهم سبعة من أشراف الروم خافوا بعد عيسى على إيمانهم من ملائكة نفرجوا ودخلوا غاراً فلبيتوا فيه بلا طعام ولا شراب ثمانية وتسع سنين نيا ما بلا آفة وقصة آصف بالمد وفتح الصاد وزير سليمان وكان يعرف الاسم الأعظم فقال لسليمان انظر إلى السماء فنظر إليها فدعا آصف بالاسم الأعظم امتنع عليه الانتقال وإن لم ي العمل عليه جاز له الانتقال والخلاف على هذا الوجه أظهر من الخلاف الذى ذكره المحتوى

أن يأتى الله بعرش بلقيس فأتى به فرد سليمان طرفه فوجده بين يديه وما وقع من كرامات الصحابة والتابعين إلى وقتنا هذا فقدروى أن عمر بن الخطاب رأى العدو من مسافة شهر فقال ياسارية الجبل الجبل فسمع سارياه صوته فانحاز بالناس إلى الجبل وقاتوا العدو فنصرهم الله تعالى . وروى أن عبد الله الشقيق كان إذا مر عليه سحابة يقول لها أقسمت عليك بالله إلا أمطرت قمطر في الحال والأولى جمع ولی وهو العارف بالله تعالى وبصفاته حسب الامكان المواجب على الطاعة المحظى للعاصي بمعنى أنه لا يرتكب معصية بدون توبه وليس المراد أنه لا تقع منه معصية بالكلية إذ ليس معصوماً وقوطلاً يكذب الولي أي بسان حاله بأن يظهر خلاف ما يبطن المعرض عن الانبهماك في اللذات والشهوات المباحة وأما أصل التناول فلامانع منه لاسم إذا كان بقصد التقى على العبادة وسيوليا لأن الله تولى أمره فلم يكن له إلى نفسه ولا إلى غيره لحظة ولا أنه يتولى عبادة الله على الدوام من غير أن يتخالها عصيان وكلا المعنين واجب تتحقق حتى يكون الولي عندنا ولها في نفس الأمر . والكرامة أمر خارق للعادة يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح متلزم لتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب ب الصحيح الاعتقاد والعمل الصالح علم بها أو لم يعلم وسبق ما يتعلّق بخوارق العادة عند المعجزات ( قوله ومن نفاهما انبذن كلامه ) أي ومن نفي الكرامة وقال بعدم جوازها كلاماً ساذباً في عبد الله الحليمي من أهل السنة وجمهور العترة طرحت كلامه ولا تعوّل عليه وأتى المصنف بهمة الوصل للضرورة ف تكون مكسورة وليس همة قطع كما قد يتوجه فان الذي في القرآن العظيم ثلاثي قال الله تعالى - فأنبذ إلهم - وتمسك من نفي الكرامة بأنّه لو ظهرت الخوارق من الأولياء لاتتبّس النبي بغيره لأنّ الخارق إنما هو المعجزة وبأنّها لو ظهرت على أيديهم لكنّه بكثرة ظهرت وخرجت عن كونها خارقة للعادة والفرض أنها كذلك ورد الأول بأنّه ليس في وقوعها التباس النبي بغيره لفارق بين المعجزة والكرامة بدعوى النبوة في الأولى وعدمهما في الثانية ورد الثاني بأنّ الإنسنة أنها تخرج بكثرتها عن كونها خارقة للعادة بل غاية الأمر استمرار خرق العادة وذلك لا يوجب كونه عادة وسائل بعضهم لأي شيء كثرت الكرامات في الزمان المتأخر عن الزمان المتقدم . فأجاب بأنّ ذلك لضعف اعتقاد المتأخرين فاحتياج لتأليفهم بالكرامات ليعتقدوا في الصالحين وأما المتقدمون فأعتقداتهم تابع لميزان الشرع ( قوله وعندنا أن الدعاء ينفع ) أي وعندنا معاشر أهل السنة أن الدعاء الذي هو الطلب على سبيل التضرع وقيل رفع الحاجات إلى رافع الدرجات ينفع الأحياء والأموات إن دعوت لهم ويضرّهم إن دعوت عليهم وإن صدر من كافر على الراجح الحديث أنس رضي الله عنه « دعوة المظلوم مستجابة ولو كفراً » وأما قوله تعالى - وما دعاء الكافرين إلا في ضلال - فمعناه أنه لا يستجاب لهم في خصوص الدعاء بتحفيظ عذاب جهنم عنهم يوم القيمة . وروى الحاكم وصححه أنه صلى الله عليه وسلم قال « لا يغنى حذر من قدر الدعاء ينفع ما نزل وما لم ينزل وإن البلاء ينزل ويتلقاه الدعاء فيتعالجإن إلى يوم القيمة » والدعاء ينفع في القضاء المبرم والقضاء المعلق أما الثاني فلا استحالة في رفع معلق رفعه منه على الدعاء ولا في نزول معلق نزوله منه على الدعاء وأما الأول فالدعاء وإن لم يرفعه لكن الله تعالى ينزل لطفه بالداعي كإذا قضى عليه قضاء مبرماً بأن ينزل عليه صخرة فإذا دعا الله تعالى حصل له اللطف بأن تصير الصخرة مقتنة كالرملي وتنزل عليه وانقسام القضاء إلى مبرم ومعلق ظاهر بحسب اللوح المحفوظ وأما بحسب العلم فجميع الأشياء مبرمة لأنّه إن علم الله حصول المعلق عليه حصل المعلق ولا بد وإن علم الله عدم حصوله لم يحصل ولا بد لكن لا يترك الشخص الدعاء اتكللا على ذلك كمالاً يترك إلا كل اتكللا على إبرام الله الأمر في الشبع وأما عند العترة فالدعاء لا ينفع ولا يكفر بذلّك لأنّهم لم يكذبوا القرآن كقوله تعالى - ادعوني

ومن نفاهما انبذن  
كلامه  
وعندنا أن الدعاء ينفع

أستجب لكم - بل أولوا الدعاء بالعبادة والاجابة بالثواب . واعلم أن للدعاء شروطاً وآداباً فمن شروطه أكل الحلال وأن يدعوه وهو موقن بالإجابة وأن لا يكون قلبه غافلاً وأن لا يدعوه بما فيه إثم أو قطيعة رحم أو إضاعة حقوق المسلمين وأن لا يدعوه بمحال ولوعادة لأن الدعاء به يشبه التحكيم على القدرة القاضية بدوامها وذلك إساءة أدب على الله تعالى . ومن آدابه أن يتجرى الأوقات الفاضلة كأن يدعوه في السجود وعند الأذان والإقامة ومنها تقديم الوضوء والصلوة واستقبال القبلة ورفع الأيدي إلى جهة النساء وتقديم التوبة والاعتراض بالذنب والخلاص وافتتاحه بالحمد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وختمه بها وجعلها في وسطه أيضاً (قوله كما من القرآن وعدا يسمع) أى لأجل الذي يسمع داله من ألفاظ القرآن حال كونه موعوداً به فالكاف للتعليل وما اسم موصول ويسمع صلته ووعداً بمعنى موعوداً به حال والمسموع إنما هو الدال" وللوعود به المدلول لا المدار قال تعالى - وقال ربكم ادعوني أستجب لكم - وقال تعالى - وإذا سألك عبادى عنى فاني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعا - وتحصيص القرآن لتوارته لا لقصر الدلالة عليه وإلا فيدل على أن الدعاء ينفع، السنة والإجماع فقد دعا صلى الله عليه وسلم ربه في مواطن كثيرة كيوم بدر وقد أجمع عليه السلف والخلف . واعلم أن الإجابة تتفق فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتاخر لحمة فيه وتارة تقع الإجابة بغير المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي ذلك الغير مصلحة ناجزة أو يكون في المطلوب مصلحة وفي ذلك الغير أصلح منها على أن الإجابة مقيدة بالمشيئة كيبدل عليه قوله تعالى - فيكشف ما تدعون إليه إن شاء - فهو مقيد لطلاق الآيتين السابقتين فالمعنى ادعوني أستجب لكم إن شئت . وأجيب دعوة الداعي إن شئت ( قوله بكل عبد حافظون وكلاوا ) الجار والمحروم متعلق بالفعل بعده أى وكلهم الله تعالى بكل عبد وهو شامل للإنس والجن والملائكة وقد تردد الجنزولي في الجن والملائكة أعلمهم حفظة أم لاثم جزم بأن الجن عليهم حفظة واستبعد القول بذلك في الملائكة قال المصنف ولم أقف عليه لغيره انه والظاهر أن الملائكة لاحفظة عليهم وهل المراد بالحافظين في كلام المصنف الحافظون للعبد من المصار أو الحافظون لما يصدر منه من قول أو فعل أو اعتقاد ويجعل الله لهم أمارة على الاعتقاد وهذا الخلاف مبني على العطف في قوله وكتابون فإن جعل للتغيير كذاذ كره المصنف في شرحه الصغير كان المراد بالحافظين المعنى الأول وإن جعل للتنفسير كذاذ كره في شرحه الكبير كان المراد بالحافظين المعنى الثاني والراجح الأول فقد ذكر بعضهم أن المعقبات في قوله تعالى - له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله - غير الكاتبين ويفوته كقالة القرطي أعلم ينقل أن الحفظة يفارقون العبد بل يلازمونه أبداً بخلاف الكتبة فائهم يفارقون العبد عند ثلاث حاجات عند قضاء حاجة الإنسان بولا أو غائطاً وعند الجماع وعند الفسل كل جاء ذلك في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولا يمنع ذلك من كتب ما يصدر منه في هذه الأحوال لأن الله يجعل لهم علامة على ذلك كما في الاعتقاد في غير هذه الأحوال لا يفارقونه ولو كان بيته فيه جرس أو كتاب أو صورة . وأما حديث «لاتدخل الملائكة بيته فيه جرس ونحوه» فالمراد ملائكة الرحمة وقد ورد أن عثمان سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن عدد الملائكة الموكفين بالأدمي فقال «لكل آدمي عشرة بالليل وعشرة بالنهار واحد عن يمينه وآخر عن شماليه وأثنان بين يديه ومن خلفه وأثنان على جنبيه وآخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه وإن تكبر وضعه وأثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه إلا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والعشر يحرسه من الحية أن تدخل فاه» وفي بعض الروايات أنه ذكر عشرة ملائكة وذكر الأنبياء يحفظ لابن عطية أن كل آدمي يوكل به من حين وقوته نطفة في الرحم إلى موته أربعين ملائكة وحفظهم

كما من القرآن وعدا  
يسمع  
بكل عبد حافظون  
وكلاوا

---

• • • • •

العبد إنما هو من الملاعن وأما المبرم فلا بد من إنفاذه فينتجون عنه حتى ينفذ (قوله وكتابون خيرة) أي  
 محظوظون لأن الله تعالى اختارهم لذلك وقد عامت أنه وقع خلاف في هذا العطف فقيل للتغيير وقيل  
 للتفسير والحق الأول والمراد بالجمع ما فوق الواحد لأن كل واحد من العباد إنما عليه ملكان وكل منها  
 رقيب أي حافظ وعند ذلك حاضر لا كا قد يتوجه من أن أحدهما رقيب والآخر عتيد وهو لا يتغيران  
 مادام حيا فإذا مات يقون على قبره يسبحان ويهللان ويكتبان ثوابه له إلى يوم القيمة إن  
 كان مؤمناً ويلعناته إلى يوم القيمة إن كان كافراً وقيل كل يوم ولية ملكان فليوم ملكان وليلة  
 ملكان فتسكون الملائكة أربعة يتعاقبون عند صلاة العصر وصلاة الصبح ويؤرخون ما يكتبون  
 من أعمال العباد بالأيام والجمع والأعوام والأماكن وملوك الحسنات من ناحية اليدين وملوك السيئات  
 من ناحية اليسار والأول أمين أو أمير على الثاني فإذا فعل العبد حسنة بادر ملك اليدين إلى كتبها وإذا  
 فعل سيئة قال ملك اليسار ملك اليدين أكتب؟ فيقول لاعله يستغفر أو يتوب فإذا مضى ست ساعات  
 فلكية من غير توبة قال له أكتب أراحتنا الله منه وهذا دعاء عليه بالموت ليتحجلا عن مشاهدة  
 المعصية لأنهم يتأذيان بذلك وفي بعض الآثار أن كتب المباحثات على القول به لكتاب السيئات وقد  
 اعتمد بعضهم أن المباح لا يكتب وهذه الكتابة مما يحب اليمان بها فيكره من كسرها لذكره  
 القرآن قال تعالى - كراما كاتبين يعلمون ماتفعلون - لكنها ليست حاجة دعت إليها وإنما فائدتها  
 أن العبد إذا علم بها استحي وترك المعصية والكتب حقيق باللة وقرطاس ومداد يعلمها الله سبحانه وتعالى  
 حملها النصوص على ظواهرها خلافاً لمن قال إنه كناية عن الحفظ والعلم وفي بعض الأحاديث أن لسانه  
 قلمه ماوريه مدادها والتقويض أولى واحتل في محلهما من الشخص فقيل ناجذه أي آخر أضرسه  
 الأمين والأيسر وقيل عاتقه وقيل ذقنه وقيل شفاته وقيل عنفته وروى عن مجاهد أنه ان قعد كان  
 أحد هماعن يمينه والآخر عن يساره وان مشى كان أحدهما أماماً والآخر راءه وان رقد كان أحدهما عند  
 رأسه والآخر عندر جليه ويجمع بين هذه الأقوال بتأميم الاليزان حملوا واحداً وأسلم في أمثل ذلك الوقف  
 (قوله لن يهملوا من أمره شيئاً فاعل) أي لن يتركوا من شأنه وحاله شيئاً فاعله بلا كتابة بل يكتبونه قوله  
 أو غيره فليس الكتابة مختصة بالأقوال وإن كان قوله تعالى - ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد -  
 في خصوص الأقوال وكذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم في تفسير الآية المذكورة فإنه قال  
 «يكتب كل ما يتكلم به من خيراً وشر حتى إنه ليكتب قوله أكلت شربت ذهبت جئت رأيت حتى إذا  
 كان يوم الخميس ويوم الاثنين عرض قوله وعمله فأقرّ منه ما كان خيراً وشر أو ألغى سائره» أي باقيه وهو  
 المباح والمكره «فقلت لهم حينما يحرفونه لتنته فيخرج منه دودياً كل الزرع» وهذا صريح  
 في كتب المباحثات فيؤيد القول بكتابتها لكن تقدم أن بعضهم اعتمد عدم كتابتها وظواهر الآثار أن  
 الحسنات تكتب ميزنة عن السيئات فقيل إن سيئات المؤمن أول كتابتها وآخره هذه ذنو بك قدستيتها  
 وغفرتها وحسنات الكافر أول كتابتها وآخره هذه حسناتك قدر درتها عليك وما قبلتها (قوله ولو ذهل)  
 أي ولو غفل ونسى فالله هو عن الشيء نسيانه والغفلة عنه فيكتب ما فعله نسياناً وإن كان لا يؤخذ به  
 لأنه ليس الغرض من الكتابة المعاقبة ولا الآية وقوله حتى الأنين في المرض أي حتى يكتبون الأنين  
 الصادر منه في المرض . والأنين مصدر أن الرجل يئن إذا صوت وينبع للريض أن يقول آه لأنه ورد أنه  
 من اسمائه تعالى ولا يقول أخ لأنه اسم من أسماء الشيطان وقوله كما نقل أي كأنه أمة الدين وعلماء المسلمين  
 ومن أعظمهم الإمام مالك رضي الله عنه فإنه قال يكتبون على العبد كل شيء حتى أئنه في مرضه وتمسكون  
 بقوله تعالى - ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد - لأن وقوع قول في سياق النفي يقتضي العموم

وكتابون خيرة لن  
 يهملوا  
 من أمره شيئاً فعل  
 ولو ذهل  
 حتى الأنين في المرض  
 كما نقل

.....

(قوله خاصب النفس) أى إذا علمت أن عليك من يحفظ أعمالك ويكتبه خاصب نفسك كل صاح على جميع ماعملته ليلا وكل مساء على جميع ماعملته نهاراً مما وجدت من حسنة حمدت الله عليها أو من سيئة استغفرت الله منها أو أقرب من ذلك إلى السلامه أن تحاسبها على كل فعل قبل الادام عليه حتى لا تتلبس به إلا بعد معرفة حكم الله فيه فما كان خيراً فعلته وما كان غير ذلك أمسكت عنه لتريم الملائكة من الشعب ولأن من حاسب نفسه في الدنيا هان عليه عذاب الآخرة وفي الحديث « حاسبو أنفسكم قبل أن تحاسبوا » قوله . وقل الاما بفتح القاف وتشديد اللام الأولى وتسكين الثانية ودرج همزة الاما الثانية بنقل حركتها للامه أى قصر الأمل وهو رجاء ماتحبه النفس كثول عمر وز يادة غنى وهو مدموم إلا للعلماء حيث أملا طول عمرهم لنفع المسلمين فيشبون على نياتهم في ذلك والأصل فيما ذكر قوله صلى الله عليه وسلم « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سهل وعد نفسك من أهل القبور » ومن كلام بعضهم من قصر أمله قل همه وتنور قلبه ورضي بالقليل وبتصدقها تميز الأشياء وقوله: فرب من جد لأصوصلا. صر تبط بمحدود يؤخذ من قوله وقل الاما، والتقدير وجده في مطلوبك فرب من جد الح أى لأنه رب من اجتهد بتوفيق الله له لتحصيل أمر من أمور الدنيا والآخرة وصل إلى ذلك لتقدير الله في الأول وصوله إليه (قوله وواجب إيماننا بالموت) واجب خبر مقتن وإيماننا بمتداً مؤخر والموت متعلق بإيماناً والمعنى أن تصدقنا بالموت واجب فيجب التصديق بعموم فناء الكل خلافاً للدهرية في قوله إن هي إلا أرحام تدفع وأرض تبلغ وسبب التصديق أيضاً بأنه على الوجه المعهود شرعاً من فراغ الآجال المقدرة خلافاً للحكماء في قوله بأنه مجرد اختلال نظام الطبيعة فمراد المصنف بذلك الرد على من ذكر وأما أصل وقوع الموت فلا حاجة للنص عليه لأنه لا يشك فيه عاقل لكونه مشاهداً ويدل على ذلك قوله تعالى إنك ميت وإنهم ميتون - وقوله تعالى - كل نفس ذاته الموت - والأحاديث فيه كثيرة وقد اختلفت في الموت هل هو وجودي أو عدمي فذهب الأشعرى رحمة الله تعالى إلى الأول وعرّفه بأنه كيفية أى صفة وجودية تضاد الحياة فالتقابل بينهما تقابل التضاد وذهب الأسفرايني والمخشري إلى الثاني وعرفاه بأنه عدم الحياة عمما من شأنه أن يكون حياً فالتقابل بينهما تقابل العدم والملائكة ويدل الأول قوله تعالى - الذي خلق الموت والحياة - وتأويل الحلق بالتقدير كما قاله من ذهب إلى أنه عدمي خلاف الظاهر وفي بعض الأحاديث « إن الله خلق الموت في صورة كبس لا يعرّ بشيء إلا مات » كما أن في بعض الأحاديث « إن الحياة خلقها الله على صورة فرس لا يعرّ بشيء إلا حي » وهذا إنما هو باعتبار التشليل والإفلات صفة لم يليت كأن الحياة صفة الحي والأولى التفويف في أمثل هذه المقامات (قوله ويفيض الروح رسول الموت) أى يخرجها من مقرها الملك الموكل بالموت وهو عزراً إيل عليه السلام ومعناه عبد الجبار وهو ملك عظيم هائل المنظر مفزع جداً رأسه في السماء العليا ورجلاته في تخوم الأرض السفلى أى منتهاها ووجهه مقابل اللوح المحفوظ والخلق بين عينيه وله أعنوان بعدد من يموت يتفرق بالمؤمن ويأتيه في صورة حسنة دون غيره وفي حديث ابن مسعود وابن عباس أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال : يملك الموت أرنى كيف تقபض أنفاس الكفار قال يا إبراهيم لاتطيق ذلك قال بل على قال أعرض فأعرض ثم نظر فإذا هو برجل أسود ينال رأسه السماء يخرج من فيه لهب النار فغضى على إبراهيم ثم أفاق وقد تحول ملك الموت في الصورة الأولى فقال يملك الموت لوم يلق الكافر من البلاء والحزن إلا صورتك هذه لكافاه فأرنى كيف تقابض أنفاس المؤمنين قال أعرض فأعرض ثم التفت فإذا هو برجل شاب أحسن الناس وجهها وأطيتهم ريحها في ثياب بيض فقال يملك الموت لوم يرم المؤمن عند الموت من قرة العين والكرامة إلا صورتك هذه لكان يكيفه وفي النظم إفاده جوهرية الروح وإلا لم تقابض ومذهب أهل السنة من المستسلمين والمحذفين والفقهاء والصوفية أنها جسم لطيف مشتبك بالبدن

خاسب النفس وقال  
الاما  
فرب من جد لأمر  
وصلا  
وواجب إيماننا بالموت  
ويقبض الروح رسول  
الموت

---

.....

(قوله وهو في علم الله مقيداً) بيان ذلك أن الله تعالى يعلم ألا لأن زيداً يطير وأن له سبب ذلك من العمرستين سنة ويعلم أيضاً أنه سنة وهذا معنى كون ما في صحف الملائكة مقيداً في علم الله بأن لا يفعل كذلك لكان عمره حمدين (١٠٠) لوم يطير

كاشتباك الماء بالعود الأخضر وبهذا جزم النبوى ومذهب جماعة من الصوفية والمعزلة أنها ليست بجسم ولا عرض بل جوه مجرد متعلق بالبدن للتدبر غير داخل فيه ولا خارج منه وأل في الروح للاستغراف فهى دالة على العموم والمراد جميع أرواح الثقلين ولو أرواح الشهداء براً وبحراً وأرواح الملائكة حتى روح نفسه على أحد القولين وقيل القابض لروحه هو الله عزوجل . وأرواح البهائم والطيور وغيرهم ولو بعوضة كاذبة إليه أهل الحق خلافاً للعزلة حيث ذهبوا إلى أنه لا يقبض أرواح غير الثقلين من الملائكة والطيور وغيرهم وللبستعة حيث ذهبوا إلى أنه لا يقبض أرواح الهايم بل يقبضها أعوانه وقد أشار المصنف للرد على الجميع بأل الدالة على العموم وللبشرة ملك الموت لذلك أرسد إليه التوفى كافى قوله تعالى - قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم - كنسبته إلى أعوانه لمعالجهم نزعها من العصب والعظم والعروق فى قوله تعالى - توفته رسالنا - وأما إسناد التوفى إليه تعالى في قوله تعالى - الله يتوفى الأنفس حين موتها - فلانه الحالى لذلك حقيقة الموجده .

[فائدة] مجىء الموت والعبد على عمل صالح يسهل الموت وكذلك السؤال فيما ذكره جماعة، وما يسهل الموت وجميع ما بعده من الأحوال ماذكره السنوسي وغيره من صلاة ركعتين ليلة الجمعة بعد المغرب يقرأ بعد الفاتحة الرزلة خمس عشرة مرة ورؤى أن سورتها تعدل نصف القرآن (قوله وميت بعمره من يقتل) ميت خبر مقدم ومن يقتل مبتدأ مؤخر أي كل ذى روح يفعل به ما يزهق روحه ميت بانقضاء عمره في عبارة المصنف حذف مضارف ولو عبر بالأجل لم يحتاج لتقدير المضاف لأن الأجل يطلق على آخر العمر كما يطلق على مدة العمر بقامتها لكن المضاف عبر بالعمر لأجل النظم فاحتسب لتقدير المضاف وما ذكره الناظم هو مذهب أهل الحق فالأجل عندهم واحداً يقبل الرقاد والنقصان قال الله تعالى فاذ جاءوا جلهم لا يستأذرون ساعة ولا يستقدمون وقد دلت الأحاديث على أن كل هالك يستوفي أجله من غير تقدّم عليه ولا تأخذه ولا يعارض هذه القواعظ ماوردأن بعض الطاعات كصلة الرحم يزيد في العمر لأنه خبر آحاد أو أن الزيادة فيه بحسب الحير والبركة أو بالنسبة لما ثبت في صحف الملائكة فقد ثبت الشيء فيها مطلقاً وهو في علم الله تعالى مقيداً كأن يكون في صحف الملائكة أن عمر زيد حمدون مثل مطلقاً وهو في علم الله مقيداً لأن لا يفعل كذلك من الطاعات وإن فعلها فإنه ستون فإن سبق في عامه تعالى أن يفعلاً فلما تختلف عن فعلها وكان عمره ستين فالز يادة بحسب الظاهر على ما في صحف الملائكة و إلا بل من تحقق ما في عامه تعالى كما يشير له قوله تعالى - يحيى الله ما يشاء و يثبت و عندهم الكتاب - أي أصل اللوح المحفوظ وهو علمه تعالى الذي لا يحويه ولا إثباتات وأما اللوح المحفوظ فالحق قبل ما فيه للمحو والاثبات كصحف الملائكة وبعضاً فسر أم الكتاب باللوح المحفوظ لأنه مامن كان إلا وهو مكتوب فيه والراجح الأول . وبالجملة فختار أهل السنة أن كل مقتول ميت بانقضاء عمره وحضور أجله في الوقت الذي علم الله حصول موته فيه ألا يخلقه تعالى من غير مدخلية لقتال فيه وإنما وجب عليه القصاص نظراً للاكتساب فقط وعند أهل السنة أنه لوم يقتل لجاز أن يموت في ذلك الوقت وأن لا يموت فيه لأنه لا اطلاع ناعلى ما في علم الله فيحتمل لوم يقتل أن يموت في ذلك الوقت إن لم يكن عمره في علم الله أكثر من ذلك ويحتمل أن لا يموت فيه إن كان عمره في علم الله أكثر من ذلك وهذا التجويز ذاتي على فرض عدم قتله كاهوظاهرو إلا فقد بان بقتله أن الله علم موته في

الطاعات وليس المراد من التقيد التعليق بل المراد منه ما تقدم من أنه لوم يطير لكان عمره حمدين سنة مثلاً وبحمل التقيد على هذا المعنى اندفع ما يتراءى من العبارة من أن علم الله مشوب بالتردد (قوله وإن فعلها فله ستون سنة) أي وفي علم الله أنه إن فعلها فإنه ستون سنة ومعنى ذلك أن الله تعالى يعلم أن جعل عمره ستين سنة صرت على طاعته المقطوع بوقوعها في علم الله وبهذا اندفع ما توصله العبارة من كون علم الله مشوباً بالتردد انه (قوله وهذا التجويز ذاتي الخ) مراده أن جواز الأمرين وهذا الحياة والموت بلا قتل صرت على عدم القتل وأما التجويز الذي هو حكم أهل السنة بالجواز فهو بعد القتل قطعاً له (قوله والإفقار بذاته) حاصل ذلك أنه بالنظر إلى تعلق علم الله بعنته في

هذا الوقت المدلول عليه بقتله الموجود خارجاً يقال لوم يقتل ملات قطعاً وقولهم أولاً لوم يقتل لجاز أن يموت وأن لا يموت بقطع النظر عن تعلق علم الله بعنته في هذا الوقت فتتحقق أن أهل السنة بالنظر إلى تعلق علم الله بعنته في هذا الوقت قطعون بأنه لوم يقتل ملات بلا قتل وبقطع النظر عن تعلق علم الله بعنته في هذا الوقت يقولون بعد قتله إنه لوم يقتل لعاش أو مات ولا يقطعون

وغير هذا باطل لا يقبل

عجب الذنب كالروح لكن صححاً

وفي فنا النفس لدى النفح اختلاف

واستظهر السبكي بقها اللذ عرف

(١٠١)

بواحد منهما فهم بعد القتل بالنظر إلى تعلق علم الله بموته قاطعون بأنه لو لم يقتل مات وبقطع النظر عن ذلك يجوزون موته وحياته على تقدير عدم قتله وكل من التجويز والقطع إنما هو بعد القتل . وحصل الفرق بين مذهب أهل السنة ومذاهب العزلة الثلاث أن الكعبى منهم يقطع بعد قتله بأنه لو لم يقتل لعاش وكذا جمهور العزلة إلا أن الكعبى يجعل له أجيلاً أجلاً على تقدير قتله وأجلاً على تقدير موته والجمهور يجعرون له أجلاً واحداً هو أجل موته يقولون القاتل قطع عليه ذلك الأجل وأما أبوالمذيل منهم فيقطع بعد القتل بأنه لو لم يقتل مات بلا قتل واستدل على ذلك بدليلين ثانينما أنه لوم يمت لزم التغير في أمر العلم وهو حال والدلائل مذكوران في شرح المصنف بهذا يعلم أنه ناظر إلى تعلق العلم بموته في هذه الواقعة

ذلك الوقت فلا يختلف (قوله وغير هذا باطل لا يقبل) أي وغير ما ذكر من مذاهب المخالفين لأهل السنة غير مطابق الواقع لا يقبل عند العقلاء المتمسكون بالحق وأشار المصنف بذلك للرد على أهل الاعتزاز فإن لهم مذاهب ثلاثة : الأول مذهب الكعبى وهو أن المقتول ليس بيميت لأن القتل فعل العبد والموت فعله تعالى واستدل على ذلك بقوله تعالى - وإن مت أو قتيلاً - فان العطف يقتضى المغايرة وأن أهل السنة يقولون المعنى وإن مت من غير سبب أو قتيل لأن موت المقتول له أجلان أجل بالقتل وأجل بالموت فلو لم يقتل لعاش إلى أجله بالموت . والثانى مذهب جمهورهم وهو أن القاتل قطع على المقتول أجله فعندهم أن المقتول له أجل واحد وهو الوقت الذى علم الله موته فيه لو لا القتل فلو لم يقتل لعاش إليه قطعاً . والثالث مذهب أبي المذيل وهو أن المقتول أجله في ذلك الوقت فقط فعندهم أن المقتول له أجل واحد وهو الوقت الذى قتل فيه ولو لم يقتل مات بدل القاتل قطعاً وبهذا التقرير ظهر الفرق بين مذاهب العزلة ومنذهب أهل السنة قتبر (قوله وفي فنا النفس لدى النفح اختلاف) أي وفي ذهاب صورة النفس التي هي الروح عند نفح إسرافيل في الصور النفعية الأولى اختلف العلماء فذهب طائفة إلى الحكم بفقها عند ذلك لظاهر قوله تعالى - كل من عليها فان - وذهب طائفة أخرى إلى الحكم بعدم فقاها عند ذلك وأما قبل نفح إسرافيل في الصور النفعية الأولى فخلاف بين المسلمين في بقائها ولو بعد فناء الجسم وتكون منعمه إن كانت من أهل الخير ومعذبة إن كانت من أهل الشر وتسمى النفعية الأولى فنحة الفناء ولا يبقى عندها حي إلام يكن مات قبل ذلك وإلا يغشى عليه إن كان مات قبل ذلك كالأنبياء عليهم الصلاة والسلام إلا من شاء الله كالملاكية الأربعة الرؤساء والحرور العين وموسى عليه الصلاة والسلام لأنه صعق في الدنيا مرأة فجوزى بها فجميع الأنبياء بعد الموت تعود إليهم أرواحهم ثم يغشى عليهم عند النفعية الأولى إلا موسى لما حصل له في الدنيا ثم ينفح إسرافيل في الصور النفعية الثانية وتسمى نفحة البعث فيجمع الله الأرواح في الصور عند النفعية الثانية وفيه ثقب بعدها فتخرج منه الأرواح إلى أجسادها فلا تختفي روح جسدها وبين النفعتين أر بعون عاماً على ماق بعض الطرق (قوله واستظهر السبكي بقها اللذ عرف) بتخفيف الياء وتسهيل المهمزة وتسكين الدال لغة في الذي أي اختار الإمام تقى الدين السبكي في تفسيره المسمى بالدر النظم من هذا الاختلاف القول بفقها الذي عهد سابقاً لأنهم اتفقوا على بقاها بعد الموت لسؤالها في القبر وتعييمها أو تعديتها وإلا انتقاموا حتى يظهر ما يصرف عنه فالدليل على بقاها الاستصحاب ف تكون من المستنى بقوله تعالى - إلام شاء الله - وما قاله السبكي هو اختار عند أهل الحق وإن مخاصمه المصنف بالذكرين سببه في الفنون حتى أحاط بالمعقول والمنقول (قوله عجب الذنب كالروح) العجب بفتح العين وسكون الجيم وآخره باء موحدة وقد تبدل مينا وبعضهم يحكي ثليلت أوله فيما فلغاته ست وإضافته للذنب من إضافة المماثل لمماثله فقوفهم عجب الذنب معناه عجب شبيه بالذنب وهو عظم كثرة دلة في آخر سلسلة الظهور في العصعص مختص بالانسان كغرض الذنب للدابة وهو بكسر الراء من باب ضرب وتشبيهه بالروح في جريان الاختلاف في الفناء على قولين والمشهور منها أنه لا يفني لكن لا يقييد وقت النفح وإن كان الحال في المشبه به مقيداً به كما صرّح به المصنف في قوله \* وفي فنا النفس لدى النفح اختلاف \* (قوله لكن صححاً المزني للبلي) أي لكن صحيح الإمام إسماعيل بن يحيى المزني وهو منسوب لمدينة اسم قبيلة القول بأن عجب الذنب يبلي ويغنى تمسكاً بظاهر قوله تعالى - كل من عليها فان - وفناء الكل

وتقديم أن أهل السنة بالنظر إلى تعلق علم الله بموته في هذا الوقت قاطعون بأنه لو لم يقتل مات بلا قتل وبهذا يعلم أن الحال في أهل السنة وأبي المذيل من العزلة لفظي لا معنوي هذا ما ظهر في هذا المقام

يستلزم فناء الجزء وقوله ووضحاً أي بين صحة مذهب إليه ووافقه ابن قتيبة وقال إنه آخر ما بلي من الميت والأقوى في النظر أنه لا يلي لحديث الصحيحين «ليس من الإنسان شيء إلا يلي الأعظموا واحداً وهو عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيمة» ول الحديث مسلم «كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب» وفي حديثه الآخر «إن في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً» وخالف هـل بقاوه تعبدى أو معلل والأرجح أنه تعبدى لضعف ماعلى به القائل بأنه معلل فإنه عليه بجواز كونه جعل عالمة للملائكة الموكيلين بال إعادة على إحياء كل إنسان بجواهره التي كانت في الدنيا ووجه ضعفه أن الملائكة لا يخفى عليهم هذا الأمر مع أنهم يعيدون كل إنسان بجواهره بأمر الله على أنه يجوز للبس فيه نفسه (قوله وكل شيء هـل قد يخصوا عمومه) لما كان القول ببقاء الروح وعجب الذنب هو الراجح وأشار المصنف إلى الجواب عمـا يرد عليه كقوله تعالى - كل شيء هـل إلا وجهه - إذ مقتضاه أن كل مـساواه تعالى محـكـوم عليه بالـمـلاـكـ . وـحـاـصـلـ الجـوابـ أـنـ العـالـمـاتـ قـصـرـواـ عـمـومـ ذـلـكـ عـلـىـ غـيـرـ الـأـمـورـ التي وردت الأحاديث باستثنائـهاـ كـالـرـوـحـ وـعـجـبـ الذـنـبـ وـأـجـسـادـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـشـهـدـاءـ وـالـعـرـشـ وـالـكـرـسـيـ وـالـجـنـةـ وـالـنـارـ وـالـحـورـ الـعـيـنـ وـنـحـوـ ذـلـكـ وـقـدـ نـظـمـ الـجـلـالـ السـيـوطـيـ ثـمـانـيـةـ مـنـهـ بـقـوـلـهـ :

ثمانية حكم البقاء يعمها من الخلق والباقيون في حيز العدم  
هي العرش والكرسي نار وجنة وعجب وأرواح كذا اللوح والقلم

وعلى هذا فتسـكونـ الآيةـ منـ قـبـيلـ الـعـامـ المـخـصـوصـ وـالـعـامـ لـفـظـ يـسـتـغـرقـ الصـالـحـ لـهـ بـغـيرـ حـصـرـ وـالـتـخـصـصـ قـصـرـ الـعـامـ عـلـىـ بـعـضـ أـفـرـادـهـ وـهـذـاـ الجـوابـ لـجـمـاعـةـ كـابـنـ عـبـاسـ وـذـهـبـ مـحـقـقـ الـتـأـخـرـينـ إـلـىـ أـنـهـ لـاـسـتـثـنـاءـ وـلـاـتـخـصـصـ وـقـالـواـ مـعـنـىـ هـلـاكـ قـابـلـ لـلـهـلـاكـ كـاـهـوـمـعـنـىـ فـانـ أـيـضاـ وـقـولـهـ فـاطـلـبـ لـمـاـ قـدـ لـخـصـواـ أـيـ قـوـيـهـ لـمـاـقـدـ لـخـصـهـ الـعـالـمـاتـ منـ الـأـمـورـ التيـ وـرـدـتـ الـأـحـادـيـثـ باـسـتـثـنـائـهـاـ وـقـدـ تـقـدـمـ بـيـانـهـاـ (ـقـولـهـ وـلـاـنـخـضـ فـيـ الـرـوـحـ)ـ أـيـ وـلـاـنـخـضـ نـحـنـ مـعـاـشـ جـمـهـورـ الـمـحـقـقـينـ فـيـ بـيـانـ حـقـيـقـةـ الـرـوـحـ هـكـذـاـ فـيـ شـرـحـ الـمـصـنـفـ وـمـقـضـيـهـ هـذـاـ أـنـ الـمـنـ يـقـرـأـ بـالـنـونـ وـالـشـائـعـ قـرـاءـتـهـ بـالـتـاءـ الـتـيـ لـمـخـاطـبـ وـحـمـلـ الشـارـحـ النـرـىـ عـلـىـ الـكـراـهـةـ حـيـثـ قـالـ فـالـخـوضـ فـيـ بـيـانـ حـقـيـقـةـ مـكـرـوـهـ لـعـدـمـ التـوـقـيفـ فـيـ ذـلـكـ لـكـنـ كـلـامـ الجـنـيدـ يـدـلـ عـلـىـ الـحرـمـةـ حـيـثـ قـالـ الـرـوـحـ شـيـءـ استـأـئـرـ اللـهـ بـعـامـهـ فـلـمـ يـطـلـعـ عـلـىـ أـحـدـ مـنـ خـلـقـهـ فـلـاـ يـجـوزـ لـعـبـادـهـ الـبـحـثـ عـنـهـاـ بـأـكـثـرـ مـنـ أـنـهـاـ مـوـجـودـةـ قـالـ تـعـالـىـ - وـيـسـأـلـونـكـ عـنـ الـرـوـحـ قـلـ الـرـوـحـ مـنـ أـمـرـيـ - وـفـيـ ذـلـكـ إـظـهـارـ لـعـزـ الـرـاءـ حـيـثـ لـمـ يـعـلـمـ حـقـيـقـةـ نـفـسـهـ الـتـيـ بـيـانـ جـنـبـيـهـ مـعـ الـقـطـعـ بـوـجـودـهـاـ وـلـمـ يـخـرـجـ الـبـيـصـرـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ الـمـدـنـىـ حـتـىـ أـطـلـعـهـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ جـمـيعـ مـاـ يـأـبـهـمـ عـنـهـ مـنـ الـرـوـحـ وـغـيـرـهـ مـاـ يـكـنـ عـلـمـ الـبـشـرـ بـهـ لـأـعـلـىـ جـمـيعـ مـعـلـومـاتـهـ تـعـالـىـ وـإـلـزـمـ مـسـاـوـةـ الـحـادـثـ الـقـدـيمـ وـمـاـخـالـفـ ذـلـكـ نـحـوـ لـأـعـلـمـ الـغـيـبـ مـحـمـولـ عـلـىـ أـنـهـ كـانـ قـبـلـ أـنـ يـكـشـفـ لـهـ بـعـنـ ذـلـكـ وـمـاـذـكـرـهـ مـنـ دـمـ الـخـوضـ فـيـ الـرـوـحـ هـوـ الـخـتـارـ وـذـلـكـ صـدـرـ النـاظـمـ بـهـ فـنـمـسـكـ عـنـ بـيـانـ حـقـيـقـهـاـ وـبـيـانـ مـقـرـهـاـ مـنـ الـجـسـدـ وـالـمـشـهـورـ دـمـ تـعـدـدـ الـرـوـحـ فـيـ كـلـ جـسـدـ وـصـرـحـ العـزـ بنـ عـبـدـ السـلـامـ بـأـنـ فـيـ كـلـ جـسـدـ رـوـحـينـ أـحـدـهـ رـوـحـ الـيـقـظـةـ الـتـيـ أـجـرـىـ اللـهـ الـعـادـةـ بـأـنـهـ إـذـ كـانـ فـيـ الـجـسـدـ كـانـ الـإـنـسـانـ مـسـتـيقـظـاـ فـاـذـاـ خـرـجـ مـنـ نـامـ وـرـأـتـ ذـلـكـ الـرـوـحـ النـامـاتـ وـالـأـخـرـيـ رـوـحـ الـحـيـاةـ الـتـيـ أـجـرـىـ اللـهـ الـعـادـةـ بـأـنـهـ إـذـ كـانـ فـيـ الـجـسـدـ كـانـ حـيـاـ فـاـذـاـ فـارـقـتـهـ مـاتـ وـهـاتـانـ الـرـوـحـانـ فـيـ بـاطـنـ الـإـنـسـانـ لـاـ يـعـرـفـ مـقـرـهـاـ إـلـامـ أـطـلـعـهـ اللـهـ عـلـىـ ذـلـكـ وـقـدـ كـانـ بـعـضـ الـأـرـوـاحـ يـوـمـ أـلـسـتـ بـرـبـكـ مـقـبـلـاـ عـلـىـ بـعـضـ بـالـوـجـهـ وـبـعـضـهـاـ مـوـلـيـاـ ظـهـرـهـ لـبـعـضـ وـبـعـضـهـاـ جـاءـلـاـ جـنـبـهـ لـبـعـضـ فـالـاقـبـالـ بـالـوـجـهـ غـايـةـ فـيـ الـمـوـدـةـ وـعـكـسـهـ بـالـظـهـرـ وـبـالـجـنـبـ بـيـانـ ذـلـكـ كـافـيـ الـيـوـاقـيـتـ وـيـكـشـفـ لـكـثـيرـ عـنـ ذـلـكـ كـسـهـلـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ حـتـىـ أـنـهـ يـعـرـفـونـ تـلـامـذـهـمـ إـذـ ذـلـكـ وـفـيـ الـحـدـيـثـ «ـالـأـرـوـاحـ جـنـودـ مـحـنـدةـ

وـكـلـ شـيـءـ هـلـاكـ قـدـ  
خـصـصـواـ  
عـمـومـهـ فـاطـلـبـ لـمـاـ قـدـ  
لـحـصـواـ  
وـلـاـنـخـضـ فـيـ الـرـوـحـ

.....

فما تعارف منها اتسلف وما تناكر منها اختلف» (قوله إذ ما وردا نص عن الشارع) أى لأنهم لم يرد دليل عن الله تعالى ببيانها وكل ما هو كذلك فالأولى عدم الخوض فيه وهذا تعليل للنفي عن الخوض في الروح على الطريقة المختارة (قوله لكن وجداً مالك هي صورة كالجسد) بسكون الياء لغة في هي بفتحها أى لكن وجد لأهل مذهب مالك من خاض في بيان حقيقة الروح هي جسم ذو صورة كصورة الجسد في الشكل وال الهيئة فان أصبح نقل عن ابن القاسم عن عبد الرحيم بن خالد قال الروح ذو جسم ويدين ورجلين وعينين ورأس تسلي من الجسد سلوكاً وإنما نسبة المصنف لمالك لاستنادهم إليه في ذلك وما ذكر من الخوض في الروح هو غير المختار قال النموى وأصبح ماقيل فيها على هذه الطريقة ماقاله إمام الحرمين أنها جسم لطيف شفاف مشتبك بالجسم كاشتباك الماء بالعود الأخضر ف تكون سارية في جميع البدن وقيل مقرها البطن وقيل القلب وقيل بقرب القلب والصواب ما قاله إمام الحرمين وهذا في حالة الحياة وأما بعد الموت فأرواح السعداء بأفنية القبور على الصحيح وقيل عند آدم عليه السلام في سماء الدنيا لكن لا دائماً فلابناني أنها تسرح حيث شاعت وأما أرواح الكفار في سجين في الأرض السابعة السفلية محبوسة وقيل أرواح السعداء بالجنة في الشام وقيل بئر زرم وأرواح الكفار بئر برهوت في حضرة موت التي هي مدينة في الجنة وقوله : فحسبك النص بهذا السندي . أى إذا ثبتت النقل عن أهل مذهب مالك بالخوض في حقيقتها في كفيك في الخوض النص عنهم حال كونه ملتبساً بهذا القول المسند إليهم من ملasse العالم للخاص فلا تخض بأكترنمه فلم يرد بالسندي إلى أهل مذهب مالك وإن كان في الأصل هو الطريق الموصولة للحديث وتلك الطريق هي الرجال الذين يروون الحديث . فان قيل يرد على ذلك أنه إذا قطع عضو حيوان لزم قطع نظيره من الروح . أجيب بأن اطلاقها تقضي سرعة انجذابها وانضمها من ذلك العضو المقطوع قبل انتقاله أو سرعة الالتحام بعد القطع وهذا يتضمن انقطاع الروح ثم تتجدد سريعاً والأول يتضمن عدم انقطاعها فهو أولى لأن الأصل عدم الانقطاع . فان قيل كيف يخوضون في الروح مع أن الآية دالة على عدم الخوض فيها حيث أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن يقول - قل الروح من أصربي - أجيب بأنه إنما أمر عليه الصلاة والسلام بترك الجواب تصديقاً لما في كتب اليهود من أن الأممال عن ذلك من علامات نبوته وأدلة رسالته (قوله والعقل كالروح) مبتدأ وخبره أي والعقل مثل الروح من حيث الخوض في بيان الحقيقة والوقف عن ذلك واختلف كلام المصنف في الترجيح فرجح في هداية المرید طريق الخوض ورجح في الكبير طريق الوقف وهو المختار لأنه من المغيبات وكل ما هو كذلك فالأولى الكف عن الخوض فيه وهو لغة المنع من عقل البعير إذا منعه بالعقل وسبي بذلك لمنعه صاحبه من العدول عن سواء السبيل . واعلم أن العقل على خمسة أنواع : الأول غریزی وهو غریزه يتھیأ بها لدرك العلوم النظرية كما قال شيخ الاسلام . والثانی کسبی وهو ما يكتسبه الانسان من معاشرة العقلاة . والثالث عطائی وهو ما يعطیه الله للؤمنیین ليهتدوا به إلى الإيمان . والرابع عقل الزهد وهو الذي يكون به الرهد . والخامس شریف وهو عقل نبینا صلى الله عليه وسلم لأنه أشرف العقول وقد اختلف في تفضیل العقل على العلم أو العكس والراجح تفضیل العلم على العقل لأن العلم من صفاته تعالى وما يرى في تفضیل العقل فهو موضوع لأن اصل له كما صرّح به الجلال السيوطي (قوله لكن قرروا فيه خلافاً) أى لكن قرر العلامة في العقل خلافاً ولا محلًّا لهذا الاستدراك لأنهم قرروا في الروح خلافاً أيضاً فاعمل لكن مجرد التأكيد ثم رأيت المصنف في شرحه قال ولكن الخ استدراك على طريقة الخائفين فأشار إلى أنهم لم يتفقوا على حقيقة معينة بل اختلقو في بيانها اه فالاستدراك يشعر بانتشار الخلاف وكثرة وقوله

إذ ما وردا  
نص عن الشارع لكن  
وجداً  
مالك هي صورة  
كالجسد  
حسبك النص بهذا  
السندي  
والعقل كالروح لكن  
قرروا  
فيه خلافاً فانظern  
مافسروا

( قوله لم يتفقوا الخ )  
بنخلاف الخائفين في  
الروح فأنهم اتفقوا على  
أنهم صورة كالجسد  
وإنما الخلاف في مقرها  
هذا ما ظهر

فانظرن مافسروا أى فانظر التفاسير التي ذكرها القوم في كتبهم لاف هذه المقدمة لصغر حجمها وأقوال  
أهل السنة متطابقة على عرضيه بعضهم قال إنه من قبيل العلوم وعرفه بأنه العلم ببعض العلوم الضرورية  
كالعلم بوجوب تحيز الجرم واستحالة عروه عن الحركة والسكن وجوائز إحراق النار وغير ذلك وهذا القول  
لامام الحرمين وجماة وبعضهم قال إنه ليس من قبيل العلوم وعرفه بأنه غريزة أى طبيعة مغروزة يتبعها  
العلم بالضرورة يات عند سلامة الآلات وعرفه الشيرازي بأنه صفة يميز بها بين الحسن والقبح وأحسن  
ماقيل فيه إنه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية . وقال بعضهم إن هناك لطيفة  
ربانية لا يعلها إلا الله تعالى فمن حيث تفكيرها تسمى عقولا ومن حيث حياة الجسد بها تسمى روحانا  
ومن حيث شهوتها تسمى نفسها فالثلاثة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار وقال المعتزلة والخوارج والحكماء  
ب Johor يرى وفسره بعضهم بأنه جوهر يدرك به الغائبات بالوسائل والمحسوسات بالمشاهدة ومنهم من  
فسره بغير ذلك وفي كلام الغزالى أنه جوهر مجرد وقد اختلف في محله وال الصحيح أن محله القلب وله نور متصل  
بالدماغ كاذبه إلى الإمام الشافعى والإمام مالك رضى الله عنهما وجمهور المتكلمين وقالت الحكاء  
وبعض الفقهاء بأن محله الدماغ بفساد الدماغ وهذا لا يدل على ما ذكروه لجوائز أن تكون سلامة  
الدماغ شرطا لاستمراره وإن كان محله القلب (قوله سؤالنا) أى سؤال منكر ونكير إيانا معاشرأمة  
الدعوة المؤمنين والمنافقين والكافرين خلافا لابن عبد البر حيث قال في تمهيد الكافر لا يسئل وإنما  
يسئل المؤمن والمنافق لأن نسبة للإسلام في الظاهر اه والجمهور على خلافه وإنما يسمى هذان المكان بذلك  
لأنهما يأتيان الميت بصورة منكرة فإن صفتهم كما في الحديث أنهما أسودان أزرقان أعينهما كقدور  
النجاس وف روایة كالبرق وأصواتهما كالرعد إذا تكلما يخرج من أفواههما كالنار يد كل واحد  
منهما مطرقا من حديد لضرب به الجبال لذابت وف روایة يد أحدهما مزبة لواجتمع عليها أهل  
مني ما أقولوها وها للمؤمن الطائع وغيره على الصحيح لكن يترفقان بالمؤمن ويقولان له إذا وفق للجواب  
نم نومة العروس ويتهرون المنافق والكافر وقيل المؤمن الموفق له مدشر وبشير وأما الكافر والمؤمن  
العاى فلهما منكر ونكير قيل ومعهما ملك آخر يقال له نا كور وماقيل من أنه يحيى قبلهما ملك  
يقال له رومان خديشه موضوع وقيل فيه لين ويكون السؤال بعد تمام الدفن وعند انصراف الناس  
وفي الحديث كافي شرح المصنف وإنه ليس معه قرع نعالم فيعيid الله تعالى الروح إلى جميع البدن كما  
ذهب إليه الجمهور وهو ظاهر الأحاديث وقال ابن حجر إلى نصفه الأعلى فقط وغلط من قال يسئل  
البدن بلا روح كمن قال تسئل الروح بلا بدء لكن وإن عادت له الروح لا ينتفي إطلاق اسم الميت  
عليه لأن حياته حينئذ ليست حياة كاملة بل أمر متوسط بين الموت والحياة كتوسيط النوم ينهما  
ويزيد إليه من الحواس والعقل والعلم ما يتوقف عليه فهم الخطاب ويتأتى معه رد الجواب حتى يسئل  
وأحوال المسؤولين مختلفة فهم من يسألهم المكان جميعا تشديدا عليه ومنهم من يسأل أحدهما تحفيفا  
عليه ووجد بطرة المؤلف أن أحدهما يكون تحت رجليه والآخر عند رأسه ويسئل مرة واحدة  
وفي حديث أسماء أنه يسئل ثلثا وعن الجنل أن المؤمن يسئل سبعة أيام والكافر أربعين صباحا  
ويسألان كل أحد بسانه على الصحيح خلافا لمن قال بالسر يانى ولذلك قال بعضهم :

## من عجيب ماترى العينان أن سؤال القبر بالسريانى

فَتَى بِهَذَا شِيخَنَا أَبْلَقِينِي وَلَمْ أَرِه لغَيْرَه بعِينِي

ويسئل الميت ولو عزقت أعضاؤه أو أكلته السباع في أجوفها إذ لا يبعد أن الله يعيده له الروح في أعضائه ولو كانت متفرقة لأن قدرة الله صالحة لذلك ويكتمل أن يعيده كما كان وإذا مات مجاعة في وقت واحد

أَعْرِيفُهَا بِأَنْهَا الْحَيَّوْنُ النَّاطِقُ

بأقاليم مختلفة . قال القرطبي جاز أن تعظم جثثهما ويحاطيان الخلق الكثير مخاطبة واحدة . وقال الحافظ السيوطي ويحتمل تعدد الملائكة العدة لئلا ثم رأيت الحليمي ذهب إليه فقال في منهاجه والذى يشبه أن يكون ملائكة السؤال جماعة كثيرة ويسمى بعضهم منكرا وبعضهم نكيرا فيبعث إلى كل ميت اثنان منهم والله أعلم . واختلفت الأحاديث كما قاله القرطبي في كيفية السؤال والجواب فنهم من يسئل عن بعض اعتقاداته ومنهم من يسئل عن كلها قال ابن عباس رضي الله عنهما يسألون عن الشهادتين . وقال عكرمة يسألون عن الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وأصل التوحيد وقد ورد أنهم ما يقولان ما تقول في هذا الرجل وإنما يقولان ذلك من غير تعظيم وتفخيم ليتميز الصادق في الإيمان من المرتاب فيجيب الأول ويقول الثاني لا أدرى فيشقى شقاء الأبد وهذا السؤال خاص بهذه الأمة وقيل كل نبي مع أمته كذلك وهذا السؤال هو عين فتنة القبر وقيل هي التجلجل في الجواب وقيل هي ماورد من حضور إبليس في زاوية من زوايا القبر مشير إلى نفسه بأن أنا عند قول الملك لليت من ربكم مستدعا منه جوابه بهذا ربي ولم يثبت حضور النبي صلى الله عليه وسلم ولا رؤية الميت له عند السؤال ويستثنى من عموم قول الناظم سؤالنا من ورد الآخر بعدم سؤاله كالأنباء فالحق أنهم لا يسألون وقيل يسألون عن جبريل والوحى الذى أنزل عليهم ولا ينبغي أن يكون سيدهم الأعظم محل خلاف والصادقين والشهداء والمرابطين والملازمين لقراءة تبارك الملك كل ليلة من حين باوغ الخبر لهم والمراد بالملازمة الآتيان بها في غالب الأوقات فلا يضر الترك مرة بعدر سواء قرأها عند النوم أو قبل ذلك وهكذا سورة السجدة فيما ذكره بعضهم وكذا من قرأ في مرض موته قل هو والله أحد وصيض البطن والميت بالطاعون أو غيره فزمنه صابرًا محتسبا والميت ليلة الجمعة أو يومها إلى غير ذلك والراجح أن غير الأنبياء وشهداء المعركة يسألون سؤالاًخفيفاً وبعضهم أخذ بظاهر ذلك والظاهر كما جزم به الحال السيوطي وغيره اختصاص السؤال بين يكون مكفأ بخلاف الأطفال والظاهراً أيضا عدم سؤال الملائكة . وأما الجن فلزم الحال بسؤالهم لتكليفهم وعموم أدلة السؤال لهم وحكمة السؤال إظهار ما كتبته العباد في الدنيا من إيمان أو كفر أو طاعة أو عصيان فالمؤمنون الطائعون يباهـ الله بهـم الملائكة وغيرـهم يفضـون عنـد الملائكة ( قوله ثم عذاب القبر ) عطف على قوله سـؤالـنا لـمشارـكتـهـ لهـ فيـ حـكمـهـ الآـتـيـ وـهـ الـوجـوبـ وـإـنـماـ أـضـيفـ إـلـىـ القـبـرـ لـأـنـهـ الغـالـبـ وـإـلـاـ فـكـلـ مـيـتـ أـرـادـ اللـهـ تـعـذـيـبـهـ عـذـبـ قـبـرـ أـوـ لـمـ يـقـرـ وـلـوـ صـلـبـ أـوـ غـرـقـ فـيـ بـحـرـ أـوـ أـكـلـهـ السـوـابـ أـوـ حـرقـ حـتـىـ صـارـ رـمـادـ وـذـرـىـ فـيـ الرـيحـ وـلـاـ يـنـعـ منـ ذـلـكـ كـوـنـ الـمـيـتـ تـفـرـقـ أـجـزـأـهـ وـالـعـذـبـ الـبـدـنـ وـالـرـوـحـ جـمـيعـاـ بـاـتـفـاقـ أـهـلـ الـحـقـ وـخـالـفـ مـحـمـدـ بـنـ جـوـرـ الطـبـرـىـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ كـرـامـ وـطـافـةـ فـقـالـوـ الـعـذـبـ الـبـدـنـ فـقـطـ وـيـخـلـقـ اللـهـ فـيهـ إـدـرـاكـاـ بـحـيـثـ يـسـمعـ وـيـعـلـمـ وـيـلـتـذـ وـيـتـأـمـ وـيـكـوـنـ لـلـكـافـرـ وـالـمـنـافـقـ وـعـصـاـةـ الـمـؤـمـنـينـ وـيـدـوـمـ عـلـىـ الـأـوـلـيـنـ وـيـنـقـطـ عـنـ بـعـضـ عـصـاـةـ الـمـؤـمـنـينـ وـهـوـمـنـ خـفـتـ جـرـائـهمـ مـنـ عـصـاـةـ فـاـنـهـمـ يـعـذـبـوـنـ بـحـسـبـهـاـ وـقـدـرـفـعـعـنـهـمـ بـدـعـاءـ وـصـدـقـةـ أـوـغـيرـذـلـكـ كـاـفـالـهـ بـنـ الـقـيـمـ وـكـلـ مـنـ كـانـ لـاـ يـسـئـلـ فـيـ قـبـرـهـ لـاـ يـعـذـبـ فـيـهـ أـيـضاـ مـنـ عـذـابـ القـبـرـ مـاـ أـخـرـجـهـ بـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ وـبـنـ مـاجـهـ عـنـ أـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـرـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ سـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـيـقـوـلـ «ـيـسـلـطـ اللـهـ عـلـىـ الـكـافـرـ فـيـ قـبـرـهـ تـسـعـةـ وـتـسـعـيـنـ تـنـيـنـاـ تـنـهـشـهـ وـتـلـدـغـهـ حـتـىـ تـقـوـمـ السـاعـةـ لـوـأـنـ تـنـيـنـاـ مـهـاـ فـخـ عـلـىـ الـأـرـضـ مـاـ أـنـبـتـ خـضـرـاءـ»ـ وـالـتـنـيـنـ بـكـسـرـ الـمـشـنـاةـ الـفـوـقـيـةـ وـتـشـدـيـدـ الـنـوـنـ وـهـوـ كـبـرـ الشـعـاـيـنـ قـيـلـ وـحـكـمـ هـذـاـ العـدـدـ أـنـ كـفـرـ بـأـسـماءـ اللـهـ الـحـسـنـيـ وـهـيـ تـسـعـةـ وـتـسـعـونـ وـمـنـ عـذـابـهـ أـيـضاـ ضـغـطـتـهـ وـهـيـ التـقـاءـ حـاـقـتـيـهـ وـوـرـدـ أـنـ الـأـرـضـ تـضـمـهـ حـتـىـ تـخـتـلـفـ أـضـلـاعـهـ وـلـاـ يـنـجـوـ مـنـهـ أـحـدـ وـلـوـصـغـيرـاـ سـوـاءـ كـانـ صـالـحاـ أـوـ طـالـحاـ إـلـاـ الـأـنـبـيـاءـ وـإـلـاـ فـاطـمـةـ بـنـتـ أـسـدـ وـإـلـاـ مـنـ قـرـأـ سـوـرةـ الـأـخـلـاصـ فـيـ مـرـضـهـ

ثم عذاب القبر .

.....

الثانية .....  
سواء كان صالحًا أو طالحًا إلا الأنبياء و إلا فاطمة بنت أسد و إلا من قرأ سورة الأخلاص في مرضه

ولونجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ الذى اهتز عرش الرحمن ملوته (قوله نعيمه) أى ونعم القبر فهو معطوف على ما تقدم باسقاط حرف العطف ويكون للؤمنين لما ورد في ذلك من النصوص البالغة مبلغ التواتر وإنما أضيف إلى القبر لأنّه الغالب وإنّما يختص بالمقبور ولا يختص بؤمنى هذه الأمة ولا بالملائكة ومن نعيمه توسيعه سبعين ذراعاً عرضأوكذا طولاً ومنه أيضاً فتح طاقة فيه من الجنة وأمتلأه بالرياح وجعله روضة من رياض الجنة وجعل قنديل بفتح القاف فيه فینوره قبره كالنمر ليلة البدر وقد ورد أن الله تعالى أوحى إلى موسى تعلم الخير وعلمه الناس فاني منور لعلم العلم ومتعلم قبورهم حتى لا يستوحشوا لكتابهم وعن عمر مرفوعاً «من نور في مساجد الله نور الله له في قبره» وكل هذا محول على حقيقته عند العلامة (قوله واجب) بسكون الباء ل الوزن وهو خبر قوله سؤالنا واماعطف عليه بكل واحد من الثلاثة المذكورة واجب سمعاً لأنّه أمر ممكن أخبر به الصادق وكل ما هو كذلك فهو واجب وهذا على أهل السنة وجمهور المعتزلة وأنكرت المحدثة كلّ من هذه الثلاثة (قوله كبعث الحشر) أى بعث الناس للحشر فالاضافة على معنى اللام والتشبّه في الوجوب والبعث عبارة عن إحياء الموتى وأخراجهم من قبورهم بعد جمع الأجزاء الأصلية وهي التي من شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره ولو قطعت قبل موته بخلاف التي ليس من شأنها ذلك كالظفر والحضر عبارة عن سوقةهم جميعاً إلى الموقف وهو الموضع الذي يقفون فيه من أرض القدس المبدلة التي لم يعص الله عليها لفضل القضاة بينهم ولا فرق في ذلك بين من يجازي وهم الانس والجن والملائكة وبين من لا يجازي كالبهائم والوحش على ما ذهب إليه المحققون وصححة النووي وذهب طائفه إلى أنه لا يكشر إلا من يجازي وهذا ظاهر في الكتاب وأما السقط وهو الذي لم تتم له ستة أشهر فان ألقى بعد نفخ الروح فيه أعيد بروحه ويصير عند دخول الجنة كأهلها في المجال والطفل وإن ألقى قبل نفخ الروح فيه كان كسائر الأجسام التي لا روح فيها كالحجر في حشر ثم يصيّر تاباً أو أول من تنسق عنه الأرض نينا صلي الله عليه وسلم فهو أول من بعث وأول وارد الحشر كما أنه أول داخل الجنة وبعد سيدنا نوح كاورد لكن ورد أن بعد صلاته عليه وسلم أباً بكر وحمل على أنه بعد الأنبياء ومراتب الناس في الحشر متفاوتة فمنهم الراكب وهو المتقي ومنهم الماشي على رجليه وهو قليل العمل ومنهم الماشي على وجهه وهو الكافر وهذا الحشر المذكور هنا هو أحد أنواع الحشر من حيث هو . ثانية صرف الناس من الموقف إلى الجنة أو النار وهذا النوعان في الآخرة . ثالثاً إخراج اليهود من جزيرة العرب إلى الشام وهو المذكور في قوله تعالى - هو الذي أخرج الدين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر . رابعاً سوق النار التي تخرج من أرض عدن باليمين للكافار وغيرهم من كل حي قرب قيام الساعة إلى الحشر فتبيّن معهم حيث يأتوا وتقيل معهم حيث قال افتدور الدنيا كلها وتظير ولهمادوى كدوى الرعد القاصف وحكمتها الامتحان والاختبار فمن علم أنها مرسلة من عند الله وانساق معها سلم منها ومن لم يكن كذلك أحرقته وأكلته وبعد سوقة لهم إلى الحشر يعودون بالنفخة الأولى بعد مدة وهذا النوعان في الدنيا فأنواع الحشر أربعة وجعلها الشيخ حمي الدين كثيرة جداً وعد منها حشر الدر يوم ألسٰت بربكم وغير ذلك انظر اليواقية للشعراوي (قوله وقل) أى قوله نفسيأ أو عقلياً كقاله في كيره وقال الشارح قوله مطابقاً لاعتقادك أه ويعني عنه ما تقدم فالمراد بالقول هنا الاعتقاد وقوله يعاد الجسم أى يعيده الله تعالى بعينه فالجسم الثاني العاد هو الجسم الأول بعينه لامثله وإنما لزم أن الثاب أو المعدب غير الجسم الذي أطاع أو عصى وهو باطل بالاجماع وقوله بالتحقيق متعلق بقل أو يعاد فالمعنى على الأول قوله ملتبساً بالتحقيق الذي هو إثبات الحكم بالدليل في أشهر إطلاقه فيه إشارة إلى أن هذا القول عن دليل لامن قبل الرأى والمعنى على الثاني إعادة متابسة

نعمه واجب كبعث  
الحشر  
وقل يعاد الجسم  
بالتحقيق  
عن عدم وقيل عن  
تفريق

(قوله قنديل بفتح القاف)  
الصواب بكسرها كافي  
القاموس أهـ مصحح .

بالتتحقق أى إعادة محققة لامشكونا كفها وقوله عن عدم أى بعد عدم فعن معنى بعد وقال الشارح إعادة ناشئة عن عدم لكن لمعنى تكون الاداء ناشئة عن العدم فيصير الجسم معدوما بالكلية إلا عجب الذنب ثم يعيده الله تعالى كما أوجده أولاقال تعالى - كما بدأكم تعودون - وقوله وقيل عن تفريق أى بعد تفريق فعن معنى بعد كما تقدم فعلى القول الأول يذهب الله العين والأثر جميعا ثم يعيد الجسم كما كان وعلى القول الثاني يفرق الله أجزاء الجسم بحيث لا يرق فيه جوهان فردان على الاتصال وال الصحيح القول الأول ولنقدمه المصنف جازما به وحتى مقابله بصيغة التريض قوله محسن صفة عدم وتفرق أى عدم محسن وتفرق محسن فمعنى محسنة العدم خلوصه من شائبة الوجود لجزء ما ومعنى محسنة التفرق خلوصه من شائبة الاتصال في أجزاءه ودفع المصنف بذلك توجه أن المراد بالعدم عند القائلين به العدم العرف الصادق بوجود جزء ما من أجزاءه وأن المراد بالتفريق عند القائلين به التفرق العرف الصادق باتصال بعض أجزاءه (قوله لكن ذا الخلاف خصا) بألف الاطلاق وهذا استدرك على إطلاق الخلاف السابق وفي التعير بالتخصيص تسمح لأن التخصيص من عوارض العموم والتقييد من عوارض الاطلاق فمعنى لكن هذا الخلاف قيد العلاماء إطلاقه وقوله بالأنبية أى بسبب إخراج الأنبياء منه فإن الأرض لاتأكل كل أجسامهم ولا تبلى أبدانهم اتفاقا فالخلاف في غيرهم وغير من الحق بهم من سيأتي وقوله ومن عليهم نصا بألف الاطلاق أى ومن نص الشارع على أن الأرض لاتأكل أجسامهم كالشهداء والمراد بهم كل مقتول على الحق ولو لم يكن من شهداء المعركة وكاملؤذين احتسابا أى إدخارا لثواب ذلك عند الله تعالى لا لأجرة والعامة العاملين وحملة القرآن الملزمين لتلاؤته العاملين بما فيه المظفين له بضبط لسانهم وظهورتهم وآدابهم إلى غير ذلك مما نقل عن الشارع فإن المسألة توقيفية (قوله وفي إعادة العرض قوله قوان) لما اختلف القائلون بإعادة الجسم في إعادة العرض الذي كان قاما به في الدنيا وأشار إلى ذلك الاختلاف بقوله : وفي إعادة العرض قوله . فالقول الأول وهو مذهب الأكثرين وإليه مال إمامنا الأشعري أنه يعاد حين إعادة الجسم لفرق في ذلك بين العرض الذي يطول بقواه كالبياض وبين غيره كالصوت ولا فرق في ذلك أيضا بين ما هو مقدور للعبد كالضرب وبين غيره كالعلم ولا يلزم أن تكون إعادةه بالتبسيس به كما كان في الدنيا بل ما كان من الأعراض الملزمة للذات من بياض ونحوه وطول ونحوه فإنه يعاد متعلقا بها وما كان من غيرذلك كضرب وكفر وحقيقة المعاصي وصلة وصوم وحقيقة الطاعات فإنه يعاد مصورا بصورة جسمية لكن الحسنات في صورة حسنة والسيئات في صورة قبيحة هذا هو الظاهر والتفويض في مثل هذه المواطن أحسن . فان قيل يلزم على ذلك اجتماع المتنافيات كالطول والقصر والكبير والصغر . أجب بأن إعادة العرض ليست دفعية بل على التدرج يحي حسما كانت في الدنيا لكن يمر عليه جميع الأعراض كلح البصر ورك على كل شيء قدير . والقول الثاني امتناع إعادة مطلق فيوجد الجسم بعرض آخر فإنه لا ينفك عقلا عن عرض وإلى هذا ذهب بعض أصحابنا أيضا (قوله ورجحت إعادة الأعيان) أى ورجح جماعة من العلاماء إعادة الأعراض بأعيانها أى بأشخاصها وأنفسها فلما راد بالأعيان الأشخاص والأنفس أى شخص العرض ونفسه فيعاد العرض الذي كان في الدنيا لاعرض آخر مغایر له بل يعاد بعينه (قوله وفي الزمن قوله قوان) أى وفي إعادة الزمن قوله أحددهما وهو الأرجح أنه يعاد جميع أزمنة الأجسام التي مرت عليها في الدنيا لتشهد للإنسان وعليه بما وقع فيها من الطاعات والآلام وثانيهما امتناع إعادة لاجتماع المتنافيات كالماضي والحال والاستقبال . وأجاب عن ذلك القائلون بالقول الأول بأن إعادةه ليست دفعية بل على التدرج يحي حسما كانت عليه في الدنيا لكن في أسرع

محسين لكن ذا  
الخلاف خصا  
بالأنبياء ومن عليهم نصا  
وفي إعادة العرض قوله  
ورجحت إعادة الأعيان  
وفي الزمن قوله

.....

وقت (قوله والحساب حق) أي ثابت بالكتاب والسنة والاجماع في الكتاب - سر مع الحساب - وفي السنة «حاسبو انفسكم قبل أن تخاسبو» وأجمع المسلمين عليه وهو لغة العدد واصطلاحاً توقيف الله الناس على أعمالهم خيراً كانت أو شراً قوله أولاً كانت أو فعلاً تفصيلاً بعدأخذهم كتبها ويكون المؤمن والكافر إنساً وجناً إلأمن استثنى منهم في الحديث «يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفاً ليس عليهم حساب فقيل له هلا استزد ربك فقال استزدته فزادني مع كل واحد من السبعين ألفاً سبعين ألفاقيل له هلا استزد ربك فقال استزدته فزادني ثلاث حثيات بيده الكريمة» أو كما ورد والثلاث حثيات ثلاث دفعات من غير عدد فهو لا يدخلون الجنة بغير حساب وإذا كان من المؤمنين من يكون أدنى إلى الرحمة فيدخل الجنة من غير حساب وإذا كان من الكافرين من يكون أدنى إلى الغضب فيدخل النار من غير حساب فطاقة تدخل الجنة بلا حساب وطاقة تدخل النار بلا حساب وطاقة توقف للحساب فلا تنافي بين النصوص في مثل ذلك وقد اختلف في المراد بتوكيف الله الناس على أعمالهم فقيل المراد به أن يخلق الله في قلوبهم علوماً ضرورية بمقادير أعمالهم من الشواب والعقوب وهذا قول الفخر وقيل المراد به أن يوقيهم بين يديه ويؤتيهم كتب أعمالهم فيها سياتهم وحسناتهم فيقول هذه سياتكم وقد تجاوزت عنها وهذه حسناتكم وقد ضاعفتكم وهذا القول نقل عن ابن عباس وفيه قصور لأن الحساب غير قادر على هذا المقدار وقد ورد أن الكافر ينكرون فتشهد جوارحه وقيل المراد به أن يكاملهم في شأن أعمالهم وكيفية مالها من الثواب وما عليها من العقوب فيسمعهم كلامه القديم وهذا هو الذي تشهد له الأحاديث الصحيحة ولا يشغلها تعالى محاسبة أحد عن أحد بل يحاسب الناس جميعاً معاً حتى إن كل أحد يرى أنه الحاسب وحده وكيفيته مختلفة فنها في السير والعسير والسر والجهر والتويسيخ والفضل والعدل وحكمته إظهار تفاوت المراتب في الكمال وفضائح أهل النقص فيه ترغيب في الحسنات وجر عن السيات (قوله وما في حق ارتياه) أي وليس في وقوع حق شرك أي لا يبني على أن يقع فيه ذلك (قوله فالسيات عنده بالمثل) أي جزاً لها عنده تعالى مقدر بثلثها إن جازاه عليها ولو أن يغفونها إن لم تكن كفراً وإلخ لذى النار والسيات جمع سيئة وهي ما يندم فاعله شرعاً صغيرة كانت أو كبيرة وسميت سيئة لأن فاعلها يساء عند المقابلة عليها يوم القيمة والمراد التي عملها العبد حقيقة أو حكم بأن طرحت عليه لظلمة الغير بعد نفاد حسناته فإنه يؤخذ من حسنات الظالم ويعطي بالظلم فإذا نفذت حسنات الظلم طرح عليه من سيات المظلوم ثم قذف بالظلم في النار وقوله والحسنات ضوعفت بالفضل أي ضاعفها الله تعالى بفضلها لا وجو باعليه والحسنات جمع حسنة وهي ما يمدح فاعلها شرعاً وسميت حسنة لحسن وجه صاحبها عند رؤيتها يوم القيمة والمراد الحسنات المقبولة الأصلية المعمولة للعبد أو ما في حكمها بأن عملها عنه غيره كما إذا تصدق غيرك عنك بصدق لا المأخوذة في نظر ظلمة خرج بال McBوله المردودة نحو رباء فلا ثواب فيها أصلاً وبالاصلية الحاصلة بالتضعيف فلا تضعف ثانية وبالعمولة أو ما في حكمها الحسنة التي هي بها فتكتب واحدة من غير تضييف وكذلك من إذا صمم على المعصية ثم تركها فإنه حسنة مضاعفة وبقولنا لا المأخوذة في نظر ظلمة الحسنة التي يأخذها المظلوم من إلى حد توقف عنده وتفاوت مراتب التضييف بحسب ما يقترب بالحسنة من الأخلاق وحسن النية (قوله وباحتساب للكبائر) بسكون الراء لأن رجز المراد باحتساب الكبائر ما يتعظ منها بعد فعها لاما يخص عدم ارتكابها بالمرة بخلاف التلبس بها من غير توبة والكبائر هي الذنوب العظيمة من

والحساب

حق وما في حق ارتياه  
فالسيات عنده بالمثل  
والحسنات ضوعفت  
بالفضل  
وبحساب للكبائر تغفر

(قوله بثلثها) أي بعقوب  
يليق بتلك السيئة هذا  
هو المراد من المماطلة  
اه (قوله وبالاصلية  
الحاصلة بالتضييف)  
هذا غير ظاهر لأن  
تضييف الحسنة التي هي  
الطاعة إكثار ثوابها  
بأن يعطي الله العبد  
قدر من الثواب زائداً  
على الثواب اللائق بتلك  
الطاعة . فالحاصل  
بالتضييف إنما هو مقدر  
من الثواب زائد على  
المقدار اللائق بتلك  
الطاعة وأما الطاعة  
نفسها فلم تقع فيها زيادة  
أصلًا فقوله وبالاصلية  
الحاصلة بالتضييف  
لا يظهر لأنه ليس لنا  
حسنة حاصلة بالتضييف  
أصلًا لما عامت من  
أن التضييف في ثواب  
الطاعة لا في نفسها اه

حيث المؤاخذة ما وقوله تعفر صغار أى تكفر الذنوب الصغار قال تعالى - إن تجتبوا كبار ماتنهو عنهم نكفر عنكم سياتكم - أى الصغار قال صلى الله عليه وسلم «مامن عبد يؤدى الصلاوات الخمس ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر السبع الإفتتحت له بعانية أبواب الجنة يوم القيمة حتى انها لتصفق» أى يضرب بعضها بعضها خلوها «فلا يدخلها أحد حتى يدخلها» والسبعين ليست بقيمة بل غيرها كذلك والمراد بها الموليات السبع وهي الشرك بالله والسحر وقتل النفس بغير حق وأكل مال اليتيم وأكل الربا والتولى يوم الزحف وقد المحننات العافلات وفي حديث آخر «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما ينهن إذا اجتنبت الكبائر» وقد اتفقا على ترتيب التكبير على الاجتناب ثم اختلعوا هل هو قطعي أو ظني فذهب جماعة من الفقهاء والحمدانيين والمعتنزة إلى الأول وذهب أئمة الكلام إلى الثاني وهو الحق واعلم أن غفر الذنب العفو عنه أى عدم المؤاخذة به إما بستره عن أعين الملائكة مع بقاءه في الصحيحه وإما بمحوه من حفظ الملائكة وحتى بعضهم أن الأول هو الصحيح عند المحققين (قوله وجأ الموضوع) بالقصر للوزن قوله يكفر أى الصغار ومراد المصطف أنه جاء في السنة أن الموضوع يكفر الذنوب في الحديث عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا يسبغ أحد الوضوء إلا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» وفي الحديث أيضا «من توضاً نحو وضوئي هذا ثم قام

ساعر وجا الوضوي كفر  
واليوم الاخر شم هول  
ال موقف

( قوله وهو ) الواو  
معنى أولئك جواب آخر  
عن التنافي الواقع بين  
الآيتين آه .

فركع ركتعن لا يحدث فيهم نفسه» يعني بسوء «غفرله ما تقدم من ذنبه» وفرواية «لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء ف يصلى صلاة لا اغفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها» وذكر الصلاة في هذين الحديثين للتريغيب في سنة الوضوء ليزيد ثوابه وإفال تكفير لا يتوقف على الصلاة كآخر جهاد مرفوعاً «الوضوء يكفر ما قبله» ثم تصر الصلاة نافلة وأشار المصنف بذلك إلى أنه لا ينحصر تكفير الصغار في اجتناب الكبائر بل الوضوء يكفرها أيضاً وكذلك الصلوات الخمس وكذلك صوم رمضان وكذلك الحجج المبرور. فإن قيل إذا كفر الوضوء لم يجد الصوم ما يكفره وهكذا. أجب بأن النزوب كالأمراض والطاعات كالأدوية فكما أن لكل نوع من أنواع الأمراض نوعاً من أنواع الأدوية لانفع فيه غيره كذلك الطاعات مع النزوب ويدل له حديث «إن من النزوب الذي لا يكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد وإنما يكفرها السعي على العيال» وهذا كله في النزوب المتعلقة بحقوق الله تعالى وأما المتعلقة بحقوق الآدميين فلا بد فيها من المقاومة بأن يؤخذ من حسنات الظالم ويعطى المظلوم فإذا نفذت حسنات الظالم طرح عليه من سيارات المظلوم لكن قد أخرج البزار عن أنس بن مالك مرفوعاً «من تلا قل هو الله أحد مائة ألف مرة فقد اشتري نفسه من الله ونادي مناد من قبل الله تعالى في سواته وفي أرضه إلا إن فلاناً عتيق الله فمن له قبله تباعة فليأخذها من الله عز وجل» وظاهر ذلك تكثير الكبائر بهذا أيضاً وهذه هي العادة الكبرى ومن جملة مكررات الكبائر الحجج المبرور لحديث «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» ومن جملتها أيضاً الجهاد فقد ورد أن الغزو في البر يكفرها إلا التبعات وفي البحر يكفرها حتى التبعات (قوله واليوم الآخر) بدرج المهمزة وتسكن الراء واليوم مبتدأ والآخر صفتة وحق خبره واليوم الآخر هو يوم القيمة وأوله من وقت الحشر إلى مالا ينتهي على الصحيح وقيل إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار وسي باليوم الآخر لأنه آخر أيام الدنيا يعني أنه متصل بآخر أيام الدنيا لأنه ليس منها حتى يكون آخرها وسي بيوم القيمة لقيام الناس فيه من قبورهم وقيامهم بين يدي خالقهم وقيام الحجة لهم وعليهم ولهم نحو ثلاثة أيام وقوله ثم هول الموقف أي المول الحاصل في الموقف فهو من إضافة الشيء إلى مكانه والمراد بهول الموقف ما ينinal الناس فيه من الشدائـد لطول الموقف قيل ألف سنة كافية آية السجدة وقيل خمسين ألف سنة كما في آية سأـل ولا تنافي لأن العدد لا مفهوم له وهو مختلف باختلاف أحوال الناس فيطول على

الكافار و يتوسط على الفساق و ينحني على الطائعين حتى يكون كصلة ركعتين وكالماء الناس بالعرق الذى هو أئتن من الحيفة حتى يصلع آذانهم و يذهب في الأرض سبعين ذراعا والناس يكونون فيه على قدر أعمالهم في حديث مسلم «تدنو الشمس يوم القيمة منخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق فنهم من يكون إلى كعبه ومنهم من يكون إلى ركبته ومنهم من يكون إلى حقوقه ومنهم من يلجمه العرق إلحااما وأشار عليه الصلاة والسلام إلى فيه» و فسر الميل بمرور المسکحلة و بالمساحة المخصوصة قال سليم بن عاص قوله ما أدرى ما يعنى بالليل أمسافة الأرض أو الميل الذي يكتحل به والأول أقرب و حقوقه تشنية حقوقه وهو الكشح الذي بين الخاصرة إلى الضلع الخلف و كسؤال الملائكة لهم عن أعمالهم و تفريطهم فيها قال تعالى - و قفهم إنهم مسؤولون - و كشهادة الألسنة والأيدي والأرجل والسمع والبصر والجلد والأرض والليل و انثار الحفظة الكرام ولا ينال شيء مما ذكر الأنبياء والأولياء ولا سائر الصالحة لقوله تعالى - لا يحزنهم الفزع الأكبر - فهم آمنون من عذاب الله لكنهم يخافون ربهم خوف إجلال واعظام (قوله حق) أي ثابت لاحالة فيجب الإيمان به لوروده في الكتاب والسنة واجماع المسلمين عليه وكذا يجب الإيمان بعلماته المتواترة فمن علاماته الصغرى ما قد وقع ومنها مالم يقع وعلاماته الكبرى عشرة أولها ظهور المهدى ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ابن مريم ثم خروج يأجوج و مأجوج و خروج الدابة التي تكتب بين عيني المؤمن مؤمناً فيضيء وجهه وبين عيني الكافر كافراً فيسود وجهه و طلوع الشمس من مغربها و ظهور السخان يكتب في الأرض أربعين يوماً يخرج من أنف الكافر وعيشه وأذنيه ودباه حتى يصير كالسكران ويصيب المؤمن منه كهيئة الزكام و خراب الكعبة على أيدي الجبشا بعد موت عيسى ورفع القرآن من المصاحف والصور ورجوع أهل الأرض كالم كفاراً و قوله: «خفف يارحيم واسعف بوص المهمزة لاضررة فانها همزه قطع اي خفف يارحيم هوله وأعننا عليه ومن أسباب تخفيفه والإعنة عليه قضاة الحوائج للمسامين و تفريح الكلب عنهم وإشعاع الجائع وإيواء ابن السبيل (قوله وواجب أخذ العباد الصحفاً) واجب خبر مقدم وأخذ العباد مبتدأ مؤخر والأصل وأخذ العباد الصحفاً واجب اي سمعاً لوروده كتاباً وسنة و لانعقاد الاجماع عليه فيجب الإيمان به ومن أنكره كفر والمراد من الصحف الكتب التي كتبت فيها الملائكة مافعله العباد في الدنيا والأحاديث صريحه الظواهر في أن كل مكلف له حقيقة واحدة يوم القيمة مع أنها كانت متعددة في الدنيا كايدل عليه حديث «مامن مؤمن إلا وله كل يوم حقيقة فإذا طويت وليس فيها استغفار طويت وهي سوداء مظلمة و إذا طويت وفيها استغفار طويت ولها نور يتلاها» وقد اختلف فقيل توصل صحف الأيام والليالي وقيل ينسخ ما في جميعها في صحقيقة واحدة. فأن قيل إذا كان كل مكلف له صحقيقة واحدة يوم القيمة فلم جمعها في مقاولة جمع العباد فهو من مقاولة الجم بجمع فتقسم الأحاديث على الآحاد وظواهر الآيات والأحاديث شاهدة بعمومه لجميع الأمم، نعم الأنبياء لا يأخذون صحفاً كذا الملائكة لعصمتهم ومن يدخل الجنة بغیر حساب ورئيسهم أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ولم يذكر المصنف من يدفع الصحف للعباد وقدور دأن الربيع تطيرها من خزانة تحت العرش فلا تخطي صحقيقة عنق صاحبها وورد أيضاً أن كل أحد يدعى فيعطيه كتابه فحصل التعارض بين الروايتين وجمع بينهما بأن الربيع تطيرها أولاً من الخزانة فتتعلق كل صحقيقة بعنق صاحبها ثم تناولهم الملائكة فتأخذها من عنقهم وتعطيهم في أيديهم فالمقصى يأخذ كتابه بيمينه والكافر يأخذ بشماله من وراء ظهره و أما المؤمن من الفاسق فجرم الماوردى بأنه يأخذ بيمينه قال وهو المشهور ثم حكى قوله بالوقف قال ولا فائق أنه يأخذ بشماله وفي كلام بعضهم أن هناك قولان بأنه يأخذ بشماله و اختلف فقيل يأخذ قبل دخول النار وقيل بعد خروجه

حق نجف يارحيم  
واسعف  
وواجب أخذ العباد  
الصحف

منها وأول من يعطي كتابه بعينه مطلقًا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وبعده أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد وأول من يأخذه شماله أخوه الأسود بن عبد الأسد لأنه أول من بادر النبي صلى الله عليه وسلم بالحرب يوم بدر وقد روى أنه يدّيه لياخذه بعينه في جذبه ملك فيخلع يده فيأخذه شماله من وراء ظهره (قوله كما من القرآن نصا عرقاً) أي كالأخذ الذي عرف من القرآن حال كونه منصوصاً فصاً بمعنى منصوصاً حال من ضمير عرقاً المبني للفعل وهو صلة الموصول ومن القرآن متعلق به قدم عليه لاستقامة الوزن وذلك كقوله تعالى - فأمام من أتي كتابه بعينه فيقول هؤم اقرعوا كتابيه إنني ظنت أنى ملاق حسابيه . وأمام من أتي كتابه شماله فيقول ياليتني لم أتوت كتابيه ولم أدر ما حسابيه ياليتها كانت القاضية - فيقول الأول لأهل الحشر فرحاً هؤم أي خدوا فهو اسم فعل جماعة الذكور اقرعوا كتابيه إنني ظنت أنى علمت لأنه جازم أنى ملاق حسابيه ويقول الثاني لما يرى من سوء عاقبته ياليتني لم أتوت كتابيه ولم أدر ما حسابيه ياليتها أي الموتة التي ماتها كانت القاضية أي القاطعة لأمره فلم يبعث بعدها وكتوله تعالى - فأمام من أتي كتابه بعينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسروراً . وأمام من أتي كتابه وراء ظهره فسوف يدعو ثبوراً ويصلى سعيراً - وظاهر كلامهم أن القراءة حقيقة وهو الراجح وقيل مجاز عن علم كل أحد بما له وعليه ويفرّأ كل أحد كتابه ولو كان أمياً لكن من الآخذين من لم يفرّأ كتابه ذهولاً ودهشة لاشتماله على القبائح والمؤمن يأتيه كتابه أيضاً بكتابة بيضاء ويأخذه بعينه فيقرؤه فيبيض وجهه والكافر يأتيه كتابه أسود بكتابة سوداء فيقرؤه فيسود وجهه كما ذكره المصنف في كيده والذى ذكره الشيخ عبد السلام أن أول سطر من صحيفة المؤمن أيضاً فإذا قرأه أيضاً وجهه والكافر بضد ذلك أه ويمكن ترجيح كلامه لكلام والده بأن يقال لامفهوم قوله أول سطر بل مثله الباق قتأمل (قوله ومثل هذا الوزن والميزان) أي ومثل أخذ العباد الصحف في الوجوب السمعي وزن أفعال العباد والميزان وهو ميزان واحد على الراجح له قصبة وعمود وكفتان كل واحدة منها أوسع من طباق السموات والأرض وجبريل آخذ بعموده ناظر إلى لسانه وميكائيل أمين عليه ومحله بعد الحساب وقيل لكل عامل موازن يوزن بكل منها صنف من عمله ويدل على الوزن قوله تعالى - والوزن يومئذ الحق - وعلى الميزان قوله تعالى - ونضع الموازن القسط ليوم القيمة - وقوله تعالى - فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون . ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم - وخفة الموزون وثقله على صورته في الدنيا وقيل على عكس صورته في الدنيا فالثقل يصعد إلى أعلى والخفيف ينزل إلى أسفل لقوله تعالى - والعمل الصالح يرفعه - والجمع فيما ذكر للتعظيم على الشهر من أنه ميزان واحد لجميع الأحم وجميع الأعمال وقد بلغت أحديه مبلغ التواتر فيحجب الإيمان به ونمك عن تعين حقيقته ولا يكون الوزن في حق كل أحد لأنه لا يكون للأنبياء وللملائكة ومن يدخل الجنة بغير حساب فإنه فرع عن الحساب ولا مانع من وزن سيئات الكفار ليجازوا عليها بالعقاب فقوله تعالى - فلا تقيل لهم يوم القيمة وزنا - معناه لا تقيل لهم يوم القيمة وزنا نافعاً . فان قيل وزن أعمال المؤمنين وجهه ظاهر إذ لهم من الحسنات ما يقابل السيئات وأما الكفار فاليس لهم حسنات حتى تقابل بسيئاتهم . أجيئ بأنه يكون منهم صلة الرحم ومواساة الناس وعتق الملائكة ونحوها من الأعمال التي لا توقف صحتها على نية فتجعل هذه الأمور إن صدرت منهم في مقابلة سيئاتهم غير الكفر أما هو فلا فائدة في وزنه لأن عذابه دائم وفي كلام القرطبي ما يصرح بوزنه حيث قال فتجتمع له هذه الأمور وتوضع في ميزانه يعني الكافر فيرجع الكافر بها (قوله فتوزن الكتب أو الأعيان) وأشار بذلك إلى اختلاف العلماء في الموزون فذهب جمهور المفسرين إلى أن الموزون الكتب التي اشتغلت على أعمال العباد بناء على أن

كامل من القرآن نصا عرقاً  
ومثل هذا الوزن  
والميزان  
فتوزن الكتب  
أو الأعيان

---

.....

الحسنات ميزة بكتاب والسيئات باخر ويشهد له حديث البطاقة وهي بكسر المثلثة ورقة صغيرة وحديتها ماروى عن عبدالله بن عمرو بن العاصى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال «إن الله يستخاص رجلا من أتى على رءوس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعه وتسعين سجلًا كل سجل منها مدّ البصر ثم يقول أنت من هذا شيئاً أظلمك كتبى الحافظون؟ فيقول لا يارب فيقول ألاك عذر؟ فيقول لا يارب فيقول ألاك حسنة؟ فيقول لا يارب فيقول بل إن لك عندنا لحسنة وإنك لاظم عليك فتخرج له بطاقه كالأشعة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله فيقول يارب ما هذه السجلات فيقال إنك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة البطاقة في كفة فطاشت السجلات وفقطت البطاقة ولا ينقل مع اسم الله شيء» اهـ وهذا ليس بكل عبد بل لعبد أراد الله به خيراً وذهب بعضهم إلى أن الموزون أعيان الأعمال فتصور الأعمال الصالحة بصورة حسنة نورانية ثم تطرح في كفة النور وهي التي المعدة للحسنات فتشقق بفضل الله سبحانه وتعالى وتصور الأعمال السيئة بصورة قبيحة ظلمانية ثم تطرح في كفة الظامة وهي الشمال المعد للسيئات فتحتفظ وهذا في المؤمن وأما الكافر فتحتفظ حسناته وتنقل سيناته بعدل الله سبحانه وتعالى ولا يرد أن في ذلك قلب الحقائق وهو متنع لأن امتناع قلب الحقائق مختص بأقسام الحكم العقلى فللينقلاب الواجب جائزًا مثلاً وأما انقلاب المعنى جرماً فلامتنع وقيل يخلق الله أجساماً على عدد تلك الأعمال من غير قلب لها قيل وقد يوزن الشخص نفسه لحديث ابن مسعود «رجل في الميزان أثقل من جبل أحد» وفائدة الوزن جعله علامة لأهل السعادة والشقاوة وتعريف العباد ما لهم وعليهم من الخير والشر وإقامة الحجة عليهم (قوله كذا الصراط) كذا خبر مقدم والصراط مبتداً مؤخر أي الصراط مثل المذكور من أخذ العباد الصحف والوزن والميزان في الوجوب السمعي وهو بالصاد أو السين أو بالزاي المضمة أو بالاشمام وقرىء في السبع بما عدا الزاي المضمة. ومعناه لغة الطريق الواضح مأخذ من صرطه يصرطه إذا ابتلعه لأنه يتبع المارة وشرعًا جسر محدود على متن جهنم يرده الأولون والآخرون حتى الكفار خلافاً للحايمى حيث ذهب إلى أنهم لا يمرُّون عليه ولهم أراد الطائفة التي ترمي في جهنم من الموقف بلا صراط وشمل ما ذكر النبيين والصديقين ومن يدخل الجنة بغير حساب وكلهم ساكنون إلا الأنبياء فيقولون اللهم سلم سلم كذا في الصحيح وفي بعض الروايات أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف وهو الشهور ونار في ذلك العز بن عبد السلام والشيخ القرافي وغيرها كالبدر الزركشي قالوا وعلى فرض صحة ذلك فهو محول على غير ظاهره بأن يقول بأنه كناية عن شدة المضرة وحينئذ فلا ينافي ماورد من الأحاديث الدالة على قيام الملائكة على جنبيه وكون الكلائب فيه زاد القرافي وال الصحيح أنه عريض وفيه طر يقان يني ويسرى فأهل السعادة يسلك بهم ذات العين وأهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال وفيه طاقت كل طاقة تنفذ إلى طبقة من طبقات جهنم وقال بعضهم إنه يدق ويتسع بحسب ضيق النور وانتشاره فعرض صراط كل أحد بقدر انتشار نوره فأن نور كل انسان لا ي tudاه إلى غيره فلا يمشي أحد في نور أحد ومن هنا كان دقيقاً في حق قوم وعريضاً في حق آخرين وطوله ثلاثة آلاف سنة ألف صعود وألف هبوط وألف استواء وفي كلام الشيخ الأكبر ما يفيد عدم التعميل على ظاهر هذه الآلاف مع أن ماله الامتداد للعلو حتى يصل للجنة فأنها عالية جداً وأفاد الشعراوى أنه لا يصل لها حقيقة بل يصل لمرجها الذى في الدرج الموصى لها قال ويوضع لهم هناك مائدة قال ويقوم أحدهم فيتناول مما تدل هناك من ثمار الجنة وقد ورد به الكتاب قال تعالى - فاستقبوا الصراط - والسنة قال صلى الله عليه وسلم «ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فأكون أنا وأنتي أول من يجوز» واتفقت الكلمة عليه في الجملة

كذا الصراط

.....

أى بقطع النظر عن إيقائه على ظاهره ك فهو مذهب أهل السنة وصرف عنه ك فهو مذهب كثير من المعتزلة فاتهم ذهبا إلى أن المراد به طريق الجنة وطريق النار وقيل المراد به الأدلة الواضحة وجبريل في أوله وميكائيل في وسطه يسأل الناس عن عمرهم فيم أفنوه وعن شبابهم فيم أبلوه وعن علمهم ماذا عملوا به وفي حافته كلاليب معلقة مأمورة تأخذ من أمرت به (قوله فالعباد مختلف صورهم) أى إذا عامت أن الصراط واجب ، فاعلم أن العباد متفاوت صورهم عليه في سرعة النجاة وعدمها فليسوا في المروء عليه على حد سواء وقوله فسلم ومنتف أى فنهم فريق سالم من الوقوع في نار جهنم ومنهم فريق مختلف بالوقوع فيها إما على الدوام والتائيد كالكافار والمنافقين وإما إلى مدة يريدها الله تعالى ثم ينجو بعض عصاة المؤمنين من قضي الله عليهم بالعذاب والفريق الأول هم السالون من السينات وأهل رجحان الأعمال الصالحة من خصم الله بسابقة الحسنة وهؤلاء يجوزون كطرف العين وبعدم الدين يجوزون كالبر الخاطف وبعدم الدين يجوزون كالريح العاصف وبعدم الدين يجوزون كالظير وبعدم الدين يجوزون كالجواد السابق وبعدم الدين يجوزون سعيها ومشيا وبعدم الدين يجوزون حبوا وتفاوتهم في المروء بحسب تفاوتهم في الإعراض عن حرمات الله فمن كان منهم أسرع إعراضًا عمًا حرم الله كان أسرع صورا في ذلك اليوم والحكمة في صورهم على الصراط ظهر النجاة من النار وأن يتحسن الكفار بفوز المؤمنين بعد اشتراكهم في المروء (قوله والعرش) وهو جسم عظيم نوراني علوي قيل من نور وقيل من زبرجة خضراء وقيل من ياقونة حمراء والأولى الامساك عن القطع بتعيين حقيقته لعدم العلم بها والتحقيق أنه ليس كروي بل هو بقة فوق العالم ذات أعمدة أربعة تحمله الملائكة في الدنيا أربعة وفي الآخرة ثمان لزيادة الخلال والعظماء في الآخرة روسهم عند العرش في السماء السابعة وأقدامهم في الأرض السفلية وقرونهم كفرون الوعل أى بقر الوحش ما بين قرن أحددهم إلى منتهاه خمسةمائة عام وقيل إنه كروي محبيط بجميع الأجسام وهذا خلاف التحقيق وقوله والكرسي معطوف على العرش وهو جسم عظيم نوراني تحت العرش ملتصق به فوق السماء السابعة بينه وبينها مسيرة خمسةمائة عام كما نقل عن ابن عباس والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته لعدم العلم بها وهو غير العرش خلافا للحسن البصري وقوله ثم القلم معطوف على الكرسي وهو جسم عظيم نوراني خلقه الله وأمره بكتب ما كان وما يكون إلى يوم القيمة قيل هو من البراع وهو القصب والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته وقوله والكتابون معطوف على القلم وأقسامهم ثلاثة الكتابون على العباد أعمالهم في الدنيا والكتابون من اللوح المحفوظ مافي صحف الملائكة الوكلين بالتصريح في العالم كل عام والكتابون من صحف الملائكة كتابا يوضع تحت العرش وقوله اللوح معطوف على ماقبله بتقدير حرف العطف فهو مرفوع وليس معمولا لكتابين كما قد يتوجه لأن الملائكة لم تكتب فيه بل القلم يكتب فيه بمجرد القدرة وهو جسم نوراني كتب فيه القلم باذن الله ما كان وما يكون إلى يوم القيمة وهو يكتب فيه الآن على التحقيق من أنه يقبل الموت والتغير ونمسك عن الجزم بحقيقة وفي بعض الآثار إن الله لو حا أحد وجهيه ياقونة حمراء والوجه الثاني زمرة خضراء كافي شرح المصنف وقوله كل حكم أى كل من هذه الذكورات ذو حكم فكل واحد منها حكم يعلمها الله سبحانه وتعالى وإن قصرت عقولنا عن الوقوف عليها وبعضاً لهم لم يلتزم الحركة لأن الله تعالى يتصرّف بما يشاء لا يسئل بما يفعل والحكمة هي الأمر الصائب وهو سر الفعل وفائدة المترتبة عليه (قوله لا الاحتياج) أى كل علائق لحكمه لا الاحتياجه تعالى إلى شيء منها فلم يخلق العرش للارتفاع ولا الكرسي للجلوس ولا القلم لاستحضار ماغاب عن علمه تعالى ولا الكتابين ولا اللوح لخفيط ما يخالف نسيانه وقوله: وبها الإيمان يحب عليك أيها الإنسان، أى

بهذه المذكورات كغيرها من كل مائتة بصحيحة الأحاديث كالحجب والأنوار التصديق يجب عليك أيها الإنسان المكلف فيجب الإيمان بوجودها شرعاً حسماً علم تفصيلاً أو إجمالاً غالباً الأمر أن الإيمان بها تعبدى (قوله والنار حق أوجدت كالجنة) أي والنار التي هي دار العذاب ثابتة بالكتاب والسنة واتفاق علماء الأمة أو جدها الله فيما مضى كالجنة التي هي دار الشواب في كونها حقاً وأنها أوجدت فيما مضى ورد المصنف بحقيقةهما على منكرها بالمرة كالفلاسفة وبإجادتها فيما مضى على منكر وجودها فيما مضى وأنهما إنما يوجدان يوم القيمة كأئم هاشم وعبدالجبار العزليين ويدل لنا قصة آدم وحواء عليهما السلام على ماجاء به القرآن والسنة وإن قد عليهما الإجماع قبل ظهور الخلاف فذلك يدل على ثبوت الجنة ولا قائل بثبوتها دون النار فهي ثابتة أيضاً والآيات صريحة في ذلك وقد أجمع العلماء على أن تأوي لها من غير ضرورة إلحاد في الدين كأليل آدم كان رجلاً في جنة أي بستان له على ربوة أي محل منتفع فعصى ربها فأنزله لبطن الوادي ولم يرد نص صحيح في تعين مكان الجنة والنار كاف شرح المقاصد والأكثرون على أن الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش وأن النار تحت الأرضين السبع والحق تفويض علم ذلك إلى الطيف الخير كافي شرح المصنف وطبقات النار سبع أعلاها جهنم وهي ملن يعذب على قدر ذنبه من المؤمنين وتصير خرابخرو وجههم منها وتحتها الطي وهي لليهود ثم الحطمة وهي للنصارى ثم السعير وهي للأصابعين وهم فرقة من اليهود ثم سقوطهم للجحود ثم الجحيم وهي لعبدة الأصنام ثم الماوية وهي للنافقين وذكر ابن العربي أن هذه النار التي في الدنيا ما أخرجها الله إلى الناس من جهنم حتى غمست في البحر من بين ولو لاذك لم ينتفع بها أحد من حرها وكفى بهما جروا وبعد أخذنار الدين امامها وقد علية ألف سنة حتى ابيض ثم ألف سنة حتى احمرت ثم ألف سنة حتى اسودت فهي سوداء مظلمة وحرها هواء محرق ولا جرم لها سوى بني آدم والأحجار المتخذة آلة من دون الله قال تعالى - يا أيها الذين آمنوا قواؤ نفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة - وخالف في الجنة هل هي سبع جنات متجاورة أفضلاها وأوسطها الفردوس وهي أعلىها والجاورة لاتساف العلو وفوقها عرش الرحمن ومنها تفجر أنهار الجنة ويلهاف الأفضلية جنة عدن ثم جنة الحاد ثم جنة النعيم وجنة المأوى ودار السلام ودار الخلال والجنان كلها متصلة بمقام الوسيلة ليتنعم أهل الجنة بمشاهدته صلى الله عليه وسلم لظهوره صلى الله عليه وسلم لهم منها لأنها تشرق على أهل الجنة كما أن الشمس تشرق على أهل الدنيا وهذا ماذهب إليه ابن عباس، وأربع ورجحه جماعة لقوله تعالى - ولمن خاف مقام ربه جنتان - جنة النعيم وجنة المأوى ثم قال - ومن دونهما جنتان - جنة عدن وجنة الفردوس كفأ قال بعض المفسرين وهذا ماذهب إليه الجمهور وأوجهها واحدة وهذه الأسماء كلها جارية عليهما لتحقيق معانيها فيها إذ يصدق على الجميع جنة عدن أي إقامة وجنة المأوى أي مأوى المؤمنين وجنة الخلد ودار السلام لأن جميعها لا يخلود والسلامة من كل خوف وحزن وجنة النعيم لأنها كلها مشحونة بأصنافه (قوله لحاد) أي فلا تصح لقول منكر لهم بالمرة لکفره كالفلاسفة أو منكر لوجودها فيما مضى لبدعته كأبي هاشم وعبدالجبار العزليين وقوله ذي جنة أي صاحب جنون لأن إسكنارها لا يكاد يصدر عن ذي عقل فإنه يؤدى إلى إحالة ماعلم من الدين بالضرورة (قوله دار الخلود) أي داراً إقامة مؤبدة ورد المصنف بذلك على الجهة مية وهو منسو بون لهم اسم رجل يقولون بثناهما وفتاً أهلهما وهم كفار بالخلافتهم للكتاب والسنة وقوله للسعيد والشقيق أي فالجنة دار خلود للسعيد وهو من مات على الإسلام وان تقدم منه كفرودخل في السعيد عصاة المؤمنين فدار خلودهم الجنة فلا يخلدون في النار إن دخلوها بل لا يدوم عذابهم فيما مدة بقاءهم لأنهم يموتون بعد الدخول بلحظة ما يعلم الله مقدارها فلا يحيون حتى يخرجو منها والمراد بعوتهم أنهم يفقدون إحساس ألم العذاب لأنهم يموتون موتاً حقيقياً بخروج الروح وبعدهم

والنار حق أوجدت  
كالجنة  
فلا تمل لما حاد ذي جنه  
دارا خلود للسعيد  
والشقيق  
معذب منعم مما باق

اختار أنهم يعانونحقيقة والنار دارخ LOD للشق وهو من مات على الكفر وإن عاش طول عمره على الإيمان ودخل في الشق الكفراً جاهل والمعاذن ومن بالغ في النظر فلم يصل إلى الحق وترك التقليد الواجب عليه ولا يدخل فيه أطفال المشركين بل هم في الجنة على الصحيح من أقوال كثيرة فمنها أنهم في النار وقيل على الأعراف إلى غير ذلك من الأقوال وأما أطفال المؤمنين في الجنة عند الجمورو مقابله أنهم في الشيشة وأنكر ذلك القول وهذا في غير أولاد الأنبياء وأما أولاد الأنبياء في الجنة إجماعاً ولا فرق في السعيد والشق بين الإنسان والجنة ويدل على ماذ كر من أن الجنة دارخ LOD للسعيد والنار دارخ LOD للشق قوله تعالى - فهم شق وسعيد - الآية والمراد بالسموات والأرض في هذه الآية سقف النار وأرضها سقف الجنة وأرضها لاسماء الدنيا وأرضها التبدلهم وقوله مذهب منعم أى فداخل النار معذب فيها بأ نوع العذاب كالزهير والحيات والعقارب وغير ذلك وداخل الجنة منع فيها بأ نوع النعيم وأعلاه رؤيه وجه الله الكريم وقوله مهما بي أي مدة بقاء كل من الفريقيين في إحدى الدارين وما يقال يمرون أهل النار بالعذاب حتى لو أتوا في الجنة لتأملوا مدوسوس على القوم كيف وقد قال تعالى - فلن زيدكم إلعاذا - .

[فائدة] الناس يكونون في الموقف على حالتهم التي ماتوا عليها ثم يدخل المؤمنون الجنة جرداً مرتداً أبناء ثلاث وثلاثين سنة طول كل واحد منهم ستون ذراعاً وعرضه سبعة أذرع ثم لا يزيدون ولا

ينقصون وأما أجسام الكفار ف مختلفة المقاييس حتى ورد أن ضرس الكافر في النار مثل أحد وخفده مثل ورقان وها جبالن بالمدينة كافي شرح المصنف (قوله إيماناً بحوض خير الرسل \* حتم) أي تصدقنا

بالحوض الذي يعطاه في الآخرة أفضل المسلمين وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واجب لكن لا يكفر من أنكره وإنما يفسق وقد نفته العزلة ولذلك وأشار المصنف للمرد عليهم بماذ كر وهو جسم مخصوص

كبير متسع الجوانب يكون على الأرض المبدلة وهي الأرض البيضاء كالفضة من شرب منه لا يظمأ أبداً تردد هذه الأمة وقد ورد أن لكل بي حوضاً تردد أمته فعن الحسن صرفوا إن لكل بي حوضاً وهو قائم

على حوضه وبيده عصاً يدعون من عرفة من أمته ألا وإنهم يتبا乎ون أياً لهم كثرباً واني لأرجو أن أكون

أكثراً تبعاً وفي أثر أن حوضه صلى الله عليه وسلم أعرض الحيضان وأكثراً وارداً وتخصيص حوض نبينا بالذكر لوروده بالأحاديث البالغة مبلغ التواتر بخلاف غيره لوروده بالأحاديث قوله: كما قد

جاءنا في النقل أى للنص الذي قدور دالينا في المنقول عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم «حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء ما وءى أيض من البن

وريكه أطيب من المسك وكيرانه أكثراً من نجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ أبداً» وقد ورد تحديده بجهات مختلفة في رواية لأحمد «إن الحوض كابين عدن وعمان وذلك نحو شهر» وفي رواية للصحيحين

«ما بين صنعاء والمدينة وذلك نحو شهرين» وفي رواية ما بين مكة وأيلة وذلك نحو شهر كالأولى وفي رواية لابن ماجه ما بين المدينة إلى بيت المقدس وهو كذلك قوله فقد تحدث المصطفى بحديث الحوض صرات

وذكر فيه تلك الألفاظ المختلفة فكان يخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها ولا تناهى من حيث المسافة بنحو شهر في بعض الروايات وبنحو شهر في بعض آخر لأن الله سبحانه وتعالى تفضل

عليه باتساعه شيئاً فشيئاً فأخبر صلى الله عليه وسلم بالمسافة القصيرة أولاً ثم أخبر بالمسافة الطويلة والاعتماد على مايدل على أطوالها مسافة كما أشار إليه النووي وفيما أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام من صفة نبينا صلى الله عليه وسلم له حوض أبعد من مكة إلى مطلع الشمس فيه آنية مثل عدد نجوم السماء وله لون كل شراب الجنة وطعم كل ثمارها وقوله في هذه الرواية مثل

عدد نجوم السماء لainan في الرواية السابقة أكثراً من نجوم السماء لاحتمال أنه أخبر أولاً بأنها

إيماناً بحوض خير  
الرسل  
حُمَّ كأقدحاء نافى النقل

(قوله والاعتماد على  
مايدل على أطوالها)  
أى على الحديث الدال  
على أطول تلك التواحي  
مسافة وهو أن الحوض  
ما بين صنعاء والمدينة آه

مثـلـ شـمـ أـخـبـرـ ثـانـيـاـ بـأـنـهـاـ أـكـثـرـ وـمـعـنـيـ كـوـنـهـ لـوـنـ كـلـ "ـشـرابـ الجـنـةـ أـنـ بـعـضـهـ لـوـنـهـ أـسـمـرـ وـبـعـضـهـ لـوـنـهـ أـيـضـ وـهـكـذـاـ فـلاـيـرـدـ أـنـ فـيهـ الجـمـعـ بـيـنـ الـأـضـدـادـ وـهـوـ مـتـنـعـ وـمـعـنـيـ كـوـنـهـ لـهـ طـعـ المـحـوـxـ وـالـمـوزـ وـالـشـمـشـ وـغـيـرـهـ فـمـ يـشـرـبـ مـنـهـ يـجـدـ طـعـ ثـمـارـ الجـنـةـ وـاـخـتـلـفـ فـيـ حـمـلـهـ فـقـيـلـ قـبـلـ الصـراـطـ وـهـوـ قـوـلـ الـجـهـورـ وـصـحـحـهـ بـعـضـهـ لـأـنـ النـاسـ يـخـرـجـونـ مـنـ قـبـورـهـ عـطـاشـاـ فـيـرـدوـنـ الـحـوضـ لـلـشـرـبـ مـنـهـ ،ـ وـقـيـلـ بـعـدـهـ وـصـحـحـهـ بـعـضـهـ لـأـنـهـ يـنـصـبـ "ـفـيـهـ المـاءـ مـنـ الـكـوـثـرـ وـهـوـ النـهـرـ الـذـىـ يـنـصـبـ فـيـهـ فـيـكـوـنـ الـحـوضـ بـعـدـ الـصـراـطـ بـجـانـبـ الجـنـةـ وـلـوـكـانـ قـبـلـهـ حـالـتـ النـارـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ المـاءـ الـذـىـ يـنـصـبـ فـيـهـ مـنـ الـكـوـثـرـ ،ـ وـأـورـدـ عـلـيـهـ أـنـ الـحـوضـ إـذـ كـانـ عـنـدـ الجـنـةـ لـمـ يـحـتـجـ لـشـرـبـ مـنـهـ .ـ وـأـجـيـبـ بـأـنـهـ يـحـبـوـنـ هـنـاكـ لـأـجـلـ الـظـالـمـ الـتـىـ يـنـهـمـ حـقـ يـتـحـلـلـاـ مـنـهـ وـهـوـ الـمـسـىـ بـعـدـ الـقـاصـصـ ،ـ وـقـيـلـ لـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـوـضـ قـبـلـ الـصـراـطـ وـحـوـضـ بـعـدـهـ وـصـحـحـهـ الـقـرـطـيـ وـهـذـاـ كـلـهـ لـاـيـجـبـ اـعـتـقـادـهـ وـإـنـماـ يـجـبـ اـعـتـقـادـ أـنـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـهـ حـوـضـ وـلـاـ يـضـرـ الـجـهـلـ بـكـوـنـهـ قـبـلـ الـصـراـطـ أـوـ بـعـدـهـ (ـقـوـلـ يـنـالـ شـرـبـاـ مـنـهـ أـقـوـامـ)ـ أـىـ يـتـعـالـيـ الشـرـبـ مـنـ ذـلـكـ الـحـوضـ أـقـوـامـ وـالـمـرـادـ بـهـ مـاـيـشـمـلـ الـذـكـورـ وـالـإـنـاثـ وـأـحـوـلـهـمـ فـيـ الشـرـبـ مـخـتـلـفـةـ فـنـهـمـ مـنـ يـشـرـبـ لـدـفـعـ الـعـطـشـ وـمـنـهـمـ مـنـ يـشـرـبـ لـتـعـجـيلـ الـمـسـرـةـ وـأـطـفـالـ الـمـسـلـمـينـ ذـكـورـهـمـ وـإـنـاثـهـمـ حـولـ الـحـوضـ وـعـلـيـهـمـ أـقـبـيـةـ الـدـيـبـاجـ وـمـنـادـيـلـ مـنـ نـورـ وـبـأـيـدـيـهـمـ أـبـارـيقـ الـفـضـةـ وـأـقـدـاحـ الـدـهـ يـسـقـونـ آبـاءـهـمـ وـأـمـهـاتـهـمـ إـلـامـنـ سـخـطـ فـيـ فـقـدـهـمـ فـلـاـيـؤـذـنـ لـهـمـ أـنـ يـسـقـوـهـ وـقـوـلـهـ وـفـوـاـ بـعـهـدـهـمـ وـصـفـ لـأـقـوـامـ أـىـ وـفـوـاـ اللـهـ تـعـالـىـ بـعـهـدـهـمـ وـهـوـ الـمـيـشـاقـ الـذـىـ أـخـذـهـ عـلـيـهـمـ حـيـنـ أـخـرـجـهـمـ مـنـ ظـهـرـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـأـشـهـدـهـمـ عـلـىـ أـنـفـهـمـ -ـ أـسـتـ بـرـبـكـ قـالـواـ بـلـ -ـ أـىـ أـنـتـ رـبـنـاـوـلـ مـنـ قـالـ بـلـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـمـعـنـهـمـ بـعـهـدـهـمـ أـهـمـ لـمـ يـغـيـرـوـهـ وـلـمـ يـلـوـهـهـ حـتـىـ مـاـتـوـاـ وـهـذـاـ الـوـصـفـ وـإـنـ شـكـلـ جـمـيعـ مـؤـمـنـ الـأـمـمـ السـابـقـةـ لـكـنـهـ خـلـافـ ظـاهـرـ الـأـحـادـيـثـ مـنـ أـنـهـ لـأـيـرـدـ إـلـأـمـؤـمـنـوـ هـذـهـ الـأـمـةـ لـأـنـ كـلـ "ـأـمـةـ إـنـمـاـ تـرـدـ حـوـضـ نـبـيـهـ (ـقـوـلـهـ وـقـلـ بـيـدـاـدـ مـنـ طـغـوـاـ)ـ أـىـ وـقـلـ قـوـلاـ بـاطـنـيـاـ وـهـوـ الـاعـتـقـادـ يـطـرـدـ عـنـهـ أـقـوـامـ ظـلـمـوـاـ أـنـفـهـمـ بـأـنـ غـيـرـوـاـ وـبـلـوـاـ عـهـدـهـمـ الـذـىـ أـخـذـهـ اللـهـ عـلـيـهـمـ فـالـمـرـتـدـ مـنـ الـمـطـرـودـينـ وـمـنـ أـحـدـثـ فـيـ الـدـيـنـ مـاـلـاـيـرـضـهـ اللـهـ تـعـالـىـ وـمـنـ خـالـفـ جـمـاعـةـ الـمـسـلـمـينـ كـالـخـوارـجـ وـالـرـوـافـضـ وـالـعـزـلـةـ عـلـىـ اـخـتـلـافـ فـرـقـهـمـ وـالـظـلـمـةـ الـجـائـرـونـ وـالـمـعـلـنـ بـالـكـبـارـ الـمـسـتـحـفـ بـالـمـعـاصـيـ وـأـهـلـ الزـيـنـ وـالـبـيـدـعـ لـكـنـ الـمـبـدـلـ بـالـإـرـتـدـادـ مـخـلـدـ فـيـ النـارـ وـالـمـبـدـلـ بـالـمـعـاصـيـ فـيـ الـمـشـيـةـ فـاـنـ شـاءـ اللـهـ دـعـفـاـ عـنـهـ وـإـنـ شـاءـ عـاقـبـهـ وـظـاهـرـذـلـكـ أـنـ جـمـيعـ مـنـ ذـكـرـ لـاـيـشـرـبـ مـنـهـ أـبـداـ وـالـذـىـ عـلـيـهـ الـمـحـقـقـونـ أـنـ الـمـطـرـودـينـ عـنـ الـحـوضـ قـسـمـانـ قـسـمـ يـطـرـدـ حـرـمـانـاـ وـهـمـ الـكـفـارـ فـلـاـيـشـرـبـوـنـ مـنـهـ أـبـداـ وـقـسـمـ يـطـرـدـ عـقوـبـةـ لـهـ مـشـرـبـ وـهـمـ عـصـاةـ الـمـؤـمـنـينـ فـيـشـرـبـوـنـ قـبـلـ دـخـولـهـ النـارـ عـلـىـ الصـحـيـحـ (ـقـوـلـهـ وـوـاجـبـ شـفـاعةـ الـمـشـفـعـ)ـ أـىـ وـوـاجـبـ سـمـعـاـ عـنـدـ أـهـلـ الـحـقـ شـفـاعةـ الـمـشـفـعـ بـفـتـحـ الـفـاءـ وـهـوـ الـذـىـ تـقـبـلـ شـفـاعةـهـ وـأـمـاـ بـكـسـرـهـاـ فـهـوـ الـذـىـ يـقـبـلـ شـفـاعةـ غـيـرـهـ ،ـ وـشـفـاعةـ لـغـةـ الـوـسـيـلـةـ وـالـطـلـبـ ،ـ وـعـرـفـاـ سـؤـالـ الـخـيرـ مـنـ الـغـيـرـ لـلـغـيـرـ ،ـ وـشـفـاعةـ الـمـوـلـىـ عـبـارـةـ عـنـ عـفـوـهـ فـانـهـ تـعـالـىـ يـشـفـعـ فـيـمـنـ قـالـ لـإـلـهـ إـلـهـ اللـهـ وـأـبـثـ الرـسـالـةـ لـلـرـسـولـ الـذـىـ أـرـسـلـ إـلـيـهـ وـلـمـ يـعـمـلـ خـيـرـاـ قـطـ فـيـتـفـضـلـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـيـهـ بـعـدـمـ دـخـولـهـ النـارـ بـلـ شـفـاعةـ أـحـدـ ،ـ وـقـوـلـهـ مـحـمـدـ بـدـلـ مـنـ الـمـشـفـعـ دـفـعـ بـهـ إـيمـاـهـ ،ـ وـقـوـلـهـ مـقـدـمـاـ أـىـ حـالـ كـوـنـهـ مـقـدـمـاـ عـلـىـ غـيـرـهـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـرـسـلـيـنـ وـالـمـلـائـكـةـ الـمـقـرـيـنـ فـهـوـ الـذـىـ يـفـتـحـ بـابـ الـشـفـاعةـ لـغـيـرـهـ كـاـقـالـهـ اـبـنـ الـعـرـبـيـ ،ـ وـفـيـ الـصـحـيـحـيـنـ «ـأـنـأـوـلـ شـافـعـ وـأـوـلـ مـشـفـعـ»ـ وـفـيـ كـلـامـ الـمـصـنـفـ إـشـارـةـ إـلـىـ وـاجـبـاتـ ثـلـاثـةـ :ـ فـالـأـوـلـ كـوـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ شـافـعـاـ .ـ وـالـثـانـيـ كـوـنـهـ مـشـفـعاـ أـىـ مـقـبـولـ الـشـفـاعةـ .ـ وـالـثـالـثـ كـوـنـهـ مـقـدـمـاـ عـلـىـ غـيـرـهـ فـانـهـ حـيـنـ يـشـتـدـ الـمـهـولـ وـيـمـيـنـ النـاسـ الـاـنـصـرـافـ وـلـوـلـنـارـ يـلـهـمـونـ أـنـ الـأـنـبـيـاءـ هـمـ الـوـاسـطـةـ بـيـنـ اللـهـ وـخـلـقـهـ

يـنـالـ شـرـبـاـ مـنـهـ أـقـوـامـ  
وـفـواـ

بـعـهـدـهـمـ وـقـلـ بـيـدـاـدـ مـنـ

طـغـوـاـ

وـوـاجـبـ شـفـاعةـ الـمـشـفـعـ  
مـحـمـدـ مـقـدـمـاـ

(ـقـوـلـهـ وـشـفـاعةـ الـمـوـلـىـ)  
مـحـلـ هـذـهـ الـعـبـارـةـ عـنـدـ

قـوـلـ الـمـصـنـفـ وـغـيـرـهـ مـنـ

مـرـتـضـيـ الـأـخـيـارـ يـشـفـعـ

فـانـ الـشـارـحـ عـبـدـ الـسـلـامـ

ذـكـرـ أـنـ الـغـيـرـ يـشـمـلـ

الـمـوـلـىـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ

وـفـسـرـتـ هـنـاكـ شـفـاعةـ

الـمـوـلـىـ بـعـفـوـهـ وـأـمـاـ

الـشـفـاعةـ الـمـذـكـورـةـ هـنـاـ

غـيـرـىـ شـفـاعةـ الـنـبـيـ صـلـىـ

الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـهـ

فيذهبون إلى آدم فيقولون له أنت أبو البشر اشفع لنا فيقول لست لها لست لها نفسى نفسى لأنّا سأله يوم غيرها ويعتذر بالآكل من الشجرة فيذهبون إلى نوح ويسألونه الشفاعة فيعتذر لهم وهكذا وبين كلّ بني ونبي ألف سنة فلما يذهبون إلى سيدنا محمد صلّى الله عليه وسلم ويسألونه الشفاعة فيقول أنا لها أنا لها أمّي أمّي فيسجد تحت العرش فينادى من قبل الله يا محمد ارفع رأسك واسفع تشفع فيرفع رأسه ويسفع في فصل القضاء ويحيى شدّ يفتح باب الشفاعة لغيره وهذه هي الشفاعة العظمى وهي مختصة به صلّى الله عليه وسلم قطعاً وهي أول المقام المحمود المذكور في قوله تعالى - عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً - أى يحمدك فيه الأولون والآخرون وأخره استقرار أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار وله صلّى الله عليه وسلم شفاعات أخرى منها شفاعته في إدخال قوم الجنة بغير حساب ومنها شفاعته في عدم دخول النار لقوم استحقوا دخولها ومنها شفاعته في إخراج الوددين من النار ومنها شفاعته في زيادة الدرجات في الجنة لأهلهما ومنها غير ذلك كاذب كره السيوطى وغيره (قوله لا تمنع) أى لا تعتقد امتناع شفاعته صلّى الله عليه وسلم في أهل الكبار وغيرهم لاقبل دخولهم النار ولا بعدده وقصد المصنف بذلك الرد على المعزلة ومن وافقهم في إنكارهم شفاعته صلّى الله عليه وسلم فيمن استحق النار أن لا يدخلها وفيمن دخلها أن يخرج منها وأما الشفاعة العظمى فلا ينكروها وكذا الشفاعة في زيادة الدرجات وحديث «لاتزال شفاعتي أهل الكبار من أمّي» موضوع باتفاق وبتقدير صحته فهو محظوظ على من ارتد منهم (قوله وغيره من صرائف الآخيار يشفع) يسكن العين للوزن أى وغيره صلّى الله عليه وسلم من ارتضاه الله من الآخيار كالأنبياء والمرسلين والملائكة والصحابة والشهداء والعلماء العاملين والأولياء يشفع في أرباب الكبار على قدر مقامه عند الله تعالى وشفاعة الملائكة على الترتيب فأولهم في الشفاعة جبريل وأخرهم فيها التسعة عشر التي على النار وقوله كما قد جاء في الأخبار أى للنص الذي قد جاء في الأخبار الدالة على ذلك كما أجمع عليه أهل السنة ولا يشفع أحد من ذكر إلا بعد انتهاء مدة المؤاخذة. فان قيل لافتة في الشفاعة حيى شفاعة أى في أنها إظهار مزينة الشفاعة على غيره على أنه لولا الشفاعة لجوزنا البقاء وعدمه بحسب الظاهر لنا وبالجملة بذلك من باب القضاء المعلق (قوله إذ جائز غفران غير الكفر) هذا تعليل للشفاعة فكأنه قال لأنّه يجوز عقلاً وسعاً غفران غير الكفر من الذنوب بلا شفاعة فالشفاعة أولى وأمام غفران الكفر فهو وإن جاز عقلاً ممتنع سعياً قال تعالى - إن الله لا يغفر أن يشرك به ويفتر ما دون ذلك لمن يشاء - وعلم ما تقرر أن المراد بالجواز كلام المصنف الجواز العقلى والسمى معاً ولذلك قيد بغير الكفر لأنّ غفران الكفر ممتنع سعياً وإن جاز عقلاً والحكمة في غفران الذنوب دون الكفر أنها لا تنفك عن خوف عقاب ورجاء عفو ورحمة بخلاف الكفر وذلك أن صاحب الذنوب مسلم يعتقد نقص نفسه فيخالف العقاب ويرجو العفو والرحمة بخلاف صاحب الكفر فإنه لا يعتقد نقص نفسه فلا يخالف العقاب ولا يرجو العفو والرحمة ولا يخفى أن هذا التعليل الذي ذكره الصنف فيه قصور لأن الشفاعة شاملة للشفاعة في فصل القضاء وللشفاعة في غفران الذنوب وهذا التعليل خاص بالشفاعة في غفران الذنوب فتأمله (قوله فلان كفر مؤمناً بالوزر) مفرع على ما ذكر أى فلان كفر بالذنوب أى معاشر أهل السنة أو بالباء أى أيها المخاطب أحداً من المؤمنين بارتكاب الذنب صغيرة كان الذنب أو كبيرة عالماً كان صرتكبه أو جاهلاً شرط أن لا يكون ذلك الذنب من المكرفات كانكار علمه تعالى بالجزئيات وإلا كفر صرتكبه قطعاً وشرط أن لا يكون مستحلاً له وهو معلوم من الدين بالضرورة كالزناء والإكفر باستحلاله لذلك وخالفت الحوارج فكفروا صرتكب الذنوب وجعلوا جميع الذنوب كباراً كاسياتاً ولم يكفروا بتكبير صرتكب الذنوب مع أن

لَا تَنْعِمُ  
وَغَيْرُهُ مِنْ صَرَاطِي  
الْآخِيَارِ  
يُشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي  
الْأَخْبَارِ  
إِذْ جَاءَتْ غَفْرَانَ غَيْرِ  
الْكُفُرِ  
فَلَانَ كَفْرٌ مُؤْمِنًا بِالْوَزْرِ

.....

من كفر مؤمناً كفر لأنهم قالوا ذلك بتأويل واجتهاد وأما العزلة فأخرجوا من ترك الكبيرة من الإيمان ولم يدخلوا في الكفر إلا باستحلاله فجعلوه مزلاً بين مزتين فمرتكب الكبيرة محل عند الفريقيين في النار ويعذب عند الخوارج عذاب الكفار وعند العزلة عذاب الفساق (قوله ومن) اسم شرط جازم مبتدأ ويمت فعل الشرط مجزوم بالسكن وجملة فعل الشرط في محل رفع خبر المبتدأ على الراجح ولم يتب من ذنبه جملة حالية مرتبطة بالواو وجملة فأمره مفوض لربه في محل جزم جواب الشرط أي ومن يمت بعد أن ارتكب ذنبنا من الكبائر غير الكفرة بلا استحلال والحال أنه لم يتب من ذنبه إلى الله تعالى فأمره وشأنه مفوض وموكول إلى رب به فلانقطع بالغفوع عنه لثلاث تكون الذنوب في حكم المباحة ولا بالعقوبة لأنها تعالى يجوز عليه أن يغفر ما عدا الكفر وعلى تقدير وقوع العقاب نقطع له بعدم الخلوود في النار كما أشار إليه بقوله الآتي ثم الخلوود مجتب ولهذا هو مذهب أهل الحق واستدلوا عليه بالآيات والأحاديث الدالة على أن المؤمنين يدخلون الجنة أبنته كقوله تعالى - فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره - وقوله عليه الصلاة والسلام «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة» ولا يصح أن يدخل الجنة ثم يدخل النار لأن من دخل الجنة لا يخرج منها قال تعالى - وما مه من يخرجين - فتعين أن يكون دخولة الجنة بدون دخول النار بالمرة وهذا هو العفو التام أو بعد دخول النار بقدر ذنبه وهذا هو عدم الخلوود في النار (قوله وواجب تعذيب بعض ارتكب \* كبيرة) واجب خبر مقسم وتعذيب مبتدأ مؤخرأي وتعذيب بعض غير معين من عصاة هذه الأمة ارتكب كبيرة من غير تأويل يعذر به ومات بلا توبة واجب أي ثابت وواقع شرعاً بخلاف من ارتكب صغيرة أو ارتكب كبيرة بتأويل يكالب من البغاء المتأولين أو ارتكبها من غير تأويل لكن مات بعد التوبة وهل المراد بهذه الأمة أمم المدعوة فتشتمل الكفار فيجوز أن يكون البعض العذب على الكبائر غير الكفار بعض الكفار وعلى هذا يجوز طلب المغفرة لجميع المسلمين أو أمم الاجابة فلا تشتمل الكفار فلا يجوز أن يكون البعض العذب على الكبائر بعض الكفار بل لابد أن يكون من المسلمين قولان جرى الشيخ عبد السلام على الأول والعتمد الثاني والمراد بالبعض المذكور طائفة ولو واحداً من كل صنف من العصاة كالزنادقة وقتل الأنفس وشربة الضر وهكذا لابد من نفوذ الوعيد في طائفة من كل صنف أولها واحد لكن هذه المسئلة مبنية على طريقة المازريدية من أنه لا يجوز تخلف الوعيد وأما على طريقة الأشاعرة من أنه يجوز تخلف الوعيد لأنه على تقدير المشيئة كأهو عادة الكريم فإنه إذا قال إذ أفال زيد كذلك أعقابه كان المراد أعقابه إن شئت فلا يجوز تعذيب بعض العصاة لجواز تخلف الوعيد، نعم قد ورد تعذيب بعض الموحدين والشافعية فيهم لكن لا يعم الأ نوع كالمأثرة (قوله ثم الخلوود مجتب) أي ثم خلود من أراد الله تعذيبه من عصاة المؤمنين مجتب وقوعه فلانقول به. والحاصل أن الناس على قسمين مؤمن وكافر فالكافر محل في النار إجماعاً والمؤمن على قسمين طائع وعاص فالطائع في الجنة إجماعاً والعاص على قسمين تائب وغير تائب فالتأب في الجنة إجماعاً وغير التائب في المشيئة وعلى تقدير عذابه لا يخلد في النار (قوله وصف شهيد الحرب بالحياة) أي اعتقاد وجود باتصف شهيد الحرب بالحياة الكاملة وإن كانت كفيتها غير معلومة لنا والموتي وإن كانوا كلهم أحياه لاتصال أرواحهم بأجسامهم لكن الشهداء أكمل حياة من غيرهم والأنبياء أكمل حياة من الشهداء وهي ثابتة للذات والروح جميعاً فهى حياة حقيقة ولا يلزم من كونها حقيقة أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج للطعام والشراب وغيرها من صفات الأجسام التي شاهدها في الدنيا بل يكون لها حكم آخر فأكملهم وشرفهم للتلذذ للاحتياج. فإن قيل كيف تعقل حياتهم مع ما ورد من أن أرواحهم في حوصل طيور خضر. أجب بأن أرواحهم متصلة بأجسامهم اتصالاً قوياً وإن كان

ومن يمت ولم يتب من ذنبه فأمره مفوض لربه وواجب تعذيب بعض ارتكب كبيرة ثم الخلوود مجتب وصف شهيد الحرب بالحياة ورقه من مشتهى الجنات

مقرها حواصل الطيور على أنها أمور خارقة للعادة فلا يقاس عليها غيرها وقوله ورزقه بفتح الراء  
 مصدر مضارف لمفعوله بعد حذف الفاعل أي رزق الله إيه أي شهيد الحرب وقوله من مشتهى الجنات  
 أي من محبوب نعيم الجنات من ما كول ومشروب وملبوس وغيره قال تعالى سو لا تحسين الذين قتلوا في  
 سبيل الله أمواتاً قبل أحياء عندهم يرزقون ولا يرد على كونهم مربوزين مستعمدين مأورد من أن أرواحهم  
 في حواصل طيور خضر كامر مع أن في هذا ضرراً عليهم وحسب لهم لأن أجوف الطيور شفافة لا تحجبها فلا  
 تتضرر بها أو أنه كنایة عن سرعة قطع المسافة البعيدة كالطير والمراد بشهيد الحرب شهيد الدنيا  
 والآخرة وهو الذي قاتل لاعلاء كلمة الله تعالى بخلاف شهيد الدنيا وهو الذي قاتل لأجل الغنيمة فإنه  
 ليس له الثواب الكامل وإن جرت عليه أحكام الشهداء في الدنيا وأما شهيد الآخرة فقط كالمطعون  
 والمبطون ونحوها فهو كالأول في الشواب لكنه دونه في الحياة والرزق ولا يجري عليه أحكام الشهداء  
 في الدنيا فانه يصلى عليه فظاهر أن الشهداء ثلاثة شهيد الدنيا والآخرة وشهيد الدنيا فقط وشهيد  
 الآخرة فقط والأول هو المراد هنا خلافاً لما وقع في كلام الشارح في آخر عبارته من أن المراد الأول وإن  
 فانه خلاف ما صرخ به أولاً من التخصيص بالأول وهو المواقف للنصوص وسي شهيداً لأن الله  
 ولما ذكرته يشهدون له بالجنة فهو فعال بمعنى مفعول ولا ز روحه شهدت دار السلام فهو أيضاً فعال  
 بمعنى فاعل بخلاف غيره فانه لا يشهد لها إلا يوم القيمة واستشكل بأن أرواح المسلمين تدخل الجنة الآن  
 كعادت عليه الأحاديث وأجيب بأن غير الشهيد وإن دخلت روحه الجنة لا يكون كالشهيد في الحياة  
 والرزق بل ليأتي كل فيها لا يتمتع كقالله النسق ( قوله والرزق عند القوم مابه انتفع ) أي والرزق بكسر الراء  
 بمعنى الشيء المزروع عند أهل السنة ماساقه الله إلى الحيوان فانتفع به بالفعل ولا يرد قوله تعالى - وما  
 رزقناهم ينفقون - فانه يقتضى أنه لا يعتبر في الرزق الانتفاع بالفعل لأن المراد به المعنى اللغوي فالمعني و بما  
 أعطيناهم ينفقون أو المراد به ماهي لكونه رزقاً ودخل في الرزق على هذا التعريف رزق الإنسان والدواب  
 وغيرها وشمل المأكول وغيره مما انتفع به وخرج مالم ينتفع به بالفعل فمن ملك شيئاً وتمكن من  
 الانتفاع به ولم ينتفع به بالفعل فليس ذلك الشيء رزقاً وإنما يكون رزقاً من ينتفع به بالفعل وبهذا يظهر  
 قول أكابر أهل السنة إن كل أحاديث توفر رزقه وأنه لا يأتي كل أحد رزق غيره ولا يأتي كل غيره رزقه وفي الخبر  
 عن ابن مسعود رضي الله عنه «إن روح القدس نفت فروعي لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجلوا  
 في الطلاق ولا يحمن أحدكم استيلاء الرزق لأن يطلبه بعصية الله فإن الله تعالى لا ينال ماعنته إلا بطاعته»  
 أي أن جبريل ألقى في قلبي لن تموت نفس الخ .

[فائدة] الأَرْزَاقُ نُواعِنُ ظَاهِرَةً لِلْأَبْدَانِ كَالْأَقْوَاتِ وَبَاطِنَةً لِلْقَلُوبِ كَالْعِلَمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَقَوْلِهِ وَقِيلِهِ  
 لا بل مامالك أى و قال جماعة من المعتزلة ليس الرزق ما انتفع به بل هو مامالك فلا يعتبر فيه الانتفاع ويعتبر  
 فيه الملاوكة انتفع به أملا و يلزم على هذا أن الشخص قد لا يستوفي رزقه وأنه قد يأتى كل رزق غيره  
 ويأتى كل غيره رزقه و قوله وما اتباع أى ولم يتبع هذا القول أعتقدنا لفساده طرداً وهو التلازم في الشبوت  
 وعكساً وهو التلازم في النفي أما الأول فلأن الله تعالى مالك لجميع الأشياء ولا يسمى ملكه رزقاً اتفاقاً وإلا  
 لكان الله تعالى مربزاً وأما الثاني فالخروج رزق الدواب والعبيد والأماء عند بعض الأئمة كالأمام الشافعى  
 رضى الله تعالى عنه فإنه يقول لمالك للعبد والإماء أصلاً و قال الإمام مالك يلكلون ملكاً غير تام ( قوله  
 في رزق الله الحلال ) مفرغ على مذهب أهل السنة والحلال ما كان مباحاً بمنص أو إجماع أو قياس حلى ولا ينفي  
 اليوم أن يسئل عن أصل الشيء لأن الحلال ماجهله أصله والأصول قد فسدت واستحكم فسادها فأخذ  
 الشيء على ظاهر الشرع أولى من السؤال عن شيء يتبين تحرى معه قال الفوزي ومن قال إن الحلال ليس

والرزق عند القوم مابه  
انتفع  
وقييل لا بل مالك  
وما اتباع  
فيرزق الله الحلال  
فاعلما  
ويرزق المكروه  
والحرما

( قوله فروعي ) الروع  
بضم الراء كافي المصباح  
وهو القلب كما سيقول  
المحشى اه ( قوله وهو  
التلازم ) بأن يقال كل  
مامالك فهو رزق  
والتلازم بالانتفاء أن  
يقال كل مال مالك فليست  
برزق اه .

• والتوكل اختلف

والراجح التفصيل

حسبما عرف

وعندنا الشيء هو

الموجود

وناتب في الخارج الموجود

(قوله فإن الأمر الخ)

حاصل عبارة الصنف

في شرحه أن الأمر

الخارجي باعتبار كونه

متميزا في الخارج عما

عداه يقال له شيء

وباعتبار تقرره خارجا

يقال له موجود وعلى

هذا فالشيئية هي تيزه

في الخارج عما عداه

والوجود هو تقرره

خارجيا بحيث تصح

رؤيته وهذا بناء على

أن الشيء الموجود

متغيران مفهوما

متساويان ماصدقان

مفهوم الشيء متغير في

الخارج عما عداه

ومفهوم الموجود ما

تقرر في الخارج الأعيان

وقيل الشيء الموجود

مترادافان على معنى

واحد وهو ما تقرر في

خارج الأعيان وكلام

الصنف صالح للتولين

ولكنه إلى الترادف

أقرب وكلام الحشى

يميل إلى أنهما متغيران

مفهوم ما كان الأنساب

بوجود فقد طعن في الشريعة وهو أحق حصل له ذلك من جهله فان الله لم يكفل الخلق عين الحلال في علم الله تعالى بل كاففهم أن يصيروا الحلال في اعتقادهم وظنه وقوله فاعلاما بذاته توكيده الحقيقة المنقلة أفالا وكان حقه التأثير عن قوله ويرزق المكره والحرما لكنه قدمه للضرورة ونبه به على أنه تعالى يرزق كل أحد من الأقسام الثلاثة اجتماعا وانفرادا كذا قال الشارح تبعا لوالله وفيه خفاء لأن ذلك لا يشعر به قوله فاعلاما وإنما يستفاد ذلك من ذكره الأقسام الثلاثة مع جعل الواو بمعنى أولى لمنع الخلو وقوله ويرزق المكره والحرما فال الأول ما نهى عنه نهيا غيرا كيد كافي خبر ابن عمر وهو أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الجلالة وشرب لبنيه حتى تعلف أربعين ليلة والثانية مائة عنه نهيا أكيدا ورد المصنف بذلك على المعزلة القائلين بأن الحرام لا يكون رزقا بناء على التحسين والتقبيل العقليين (قوله في الاتساب والتوكلا اختلاف) أولى في أفضلية الاتساب وأفضلية التوكلا اختلاف العلماء فالخلاف إنما هو في الأفضلية فرجح قوم الاتساب وهو مباشرة الأسباب بال اختيار كالبيع والشراء لأجل الربح ومثله تعاطي النساء لأجل الصحة ونحو ذلك وإنما رجحوه لما فيه من كف النفس عن التطلع لما في أيدي الناس ومنها من الخضوع لهم والتذلل بين أيديهم مع حيازة منصب التوسيعة على عباد الله ومواساة المحتاجين وصلة الأرحام بتوفيق الله تعالى ورجح قوم التوكلا وهو الاعتماد عليه تعالى وقطع النظر عن الأسباب مع التكفين منها وإنما رجحوه لما فيه من ترك ما يشغل عن الله تعالى والاتساف بالرغبة إلى الله تعالى والوثوق بما عندك مع حيازة مقام السلامة من فتنة المال والمحاسبة عليه وقد أخرج القضايع من انقطع إلى الله تعالى كفاء الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يكتسب ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها قال سليمان الخواص لو أن رجلا توكل على الله بصدق النية لاحتاج إليه الأماء ومن دونهم وكيف يحتاج هو إلى أحد ومولاه هو الغني الحميد وفي شرح المصنف ترجيح تفضيل الغنى الشاكرين على الفقير الصابر قوله والراجح التفصيل حسبما عرف أولى والراجح القول بالتفصيل حسبما عرف من كتب القوم كالاحياء للغزالى والرسالة للقشيرى وحصل التفصيل أنهما مختلفان باختلاف أحوال الناس فمن يصبر عند ضيق معيشته بحيث لا يتسرّط ولا يتطلع لسؤال أحد فالتوكل في حقه أرجح لما فيه من مجاهدة النفس على ترك شهواتها ولذتها والصبر على شدتها ومن لم يكن كذلك فلا اتساب في حقه أرجح حذرا من التسرّط وعدم الصبر بل ربما وجب الاتساب في حقه وهذا كله إنما يتحقق على أن التوكلا ينافي الكسب كاهو تطريقه أولى جعفر الطبرى ومن وافقه بخلافه على طريقة الجمهور وهو أن التوكلا لا ينافي الكسب فقد يكون متوكلا وهو يكتسب لأن حقيقة التوكلا على هذه الطريقة الثقة بالله تعالى والاعتماد عليه واعتقاد أن الأمر منه وإليه ولو مع مباشرة الأسباب كما كان يفعله صلى الله عليه وسلم

[فائدة] قال الغزالى أخذ الزاد في السفر بنية عون مسلم أفضل والأفضل تركه لنفرد قوى القلب يشغله الزاد عن عبادة الله وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالحة يحملون الزاد بنيات الخير لا لميل قلوبهم إلى الزاد عن الله تعالى والمعتبر القصد فكم حامل زادا وقلبه مع الله وكم تارك زادا وقلبه مع الزاد والدخول في الم Boyd بل زاد توكل بلا بدعة لم تنقل عن أحد من السلف لأنه مخاطرة بالروح وقد قال تعالى - ولا تلقو بأيديكم إلى التهلكة - (قوله وعندنا الشيء هو الوجود) أولى وعندنا معاشر أهل الحق من الأشاعرة وغيرهم الشيء هو الوجود فإن الأمر باعتبار تحققه في نفسه يقال له شيء وباعتبار تتحققه في الخارج يقال له موجود فهما متساويان ماصدقان كل ماصدق كل ماصدق عليه الوجود وبالعكس فكل شيء موجود وكل موجود شيء والمعلوم ليس بشيء سواء كان مكتنا صدق عليه الوجود أو باعتبار تتحققه في الخارج أو

علي هذا أن يقول فإن الأمر باعتبار تيزه في الخارج عما عداه يقال له شيء ليسكون موافقا لكلام المصنف في شرحه انه أو

( قوله يعني أن الثابت )  
 وهذا التفسير باعتبار الظاهر من كلام المصنف من أن مقصوده تفسير الموجود بأنه ما ثبت خارجاً لهذا ليس مراداً للمصنف أصلاً بل مقصوده أن الحقائق التي تتعقلها ونسماها بالاسماء كسمى الإنسان وسمى الحيوان وسمى الأرض والسماء ثابتة في الواقع رداً على السوفسطائية في قوله إنها تخيلات لا ثبوت لها في الواقع فراده بالوجود تلك الحقائق يؤخذ هذا من عبارة الشيخ عبد السلام ( قوله حادث ) أي موجود بعد عدم والمقصود بالذات الحكم عليه بالوجود رداً على من أنكر وجوده وهم الفلاسفة وأما حدوثه فهو معالوم من حدوث العالم اه ( قوله لاقطعها اخ ) القطع ما يحتاج إلى آلة نفاده كالسكن أو إلى جذب الطرفين أي شدتها والكسر لا يحتاج إلى

شىء من ذلك والوهم والفرض قيل متراجفان والمراد منهما على هذا اعتقاد قبول القسمة امداداً مطابقاً للواقع وإنما كان بهذا المعنى منفيين لأن اعتقاد قبول القسمة لا يكون مطابقاً للواقع إلا فيما له امتداد والجواهر

أو متنعاً لأن الأمور قبل وجودها لا ثبوت لها في نفس الأمر خلافاً للعزلة فالمعدوم عندهم شىء لأن الأشياء قبل وجودها ثابتة في نفسها إلا أنها مستترة كاستثار الثوب في الصندوق ولذلك يقولون إن الحقائق ليست بجعل جاعل لم تتعلق القدرة إلا بظهورها لاستثارها قبل ذلك وأما أهل السنة فيقولون إنها بجعل جاعل تعلقت القدرة بوجودها لعلم ثبوتها قبل ذلك وهذا كله إنما هو في الشيء اصطلاحاً . وأما لغة فالشىء هو الأمر مطلقاً موجوداً أو معدوماً وثبت في الخارج الموجود جملة من مبتدأ وخبر ثابت في الخارج خبر مقدم والوجود مبتدأ مؤخر يعني أن الثابت في الخارج بحيث تصح روئته هو الوجود وغرضه بذلك الرد على السوفسطائية الذين ينكرون حقائق الأشياء ويزعمون أنها خيالات ولذلك قال في أول العقائد حقائق الأشياء ثابتة والعلم بها متحقق خلافاً للسوفسطائية وقد حكى أن سوفسطائياً أتى على بغلة إلى الإمام أبي حنيفة ليناظره فأمر الإمام بعض تلامذته أن يذهب بالبغلة فلما خرج السوفسطائي لم يجد لها فطلبها فقال له الإمام أنت تزعم أنه لم يكن لبغلتك حقيقة فلا تطلبها فرجم عن معتقده وردت إليه بغلة ( قوله وجود شىء عينه ) أي أن وجود شىء من الموجودات عين حقيقته كما قاله الأشعرى ومن تبعه وقال الإمام الرازى وجود الشىء ليس عين حقيقته وفسره بأنه الحال الثابتة للذات مادامت الذات وهذه الحال غير معللة بعلا ثم إن بعضهم أبقى عبارة الأشعرى على ظاهرها وجعل في عدد الوجود صفة تساحماً وأولها المحققون كالسعد بأن المراد أن وجود الشىء ليس زائداً في الخارج يرى كالقدرة والإرادة فلا ينافي أنه أمر اعتباري وهو ثبوت الشىء وهذا هو التحقيق وإن كان ظاهر عبارة المصنف يفيد أن الوجود عين الوجود حقيقة كما هو ظاهر عبارة الأشعرى وقد تعلم توضيح ذلك ( قوله والجواهر الفرد حادث ) بسكون المثلثة لضرورة الوزن أي والجواهر الفرد هو الجزء الذي لا يتجزأ بحيث لا يقبل القسمة أصلاً لاقطعاً ولا كسرولاً ولا فرعاً مطابقاً للواقع وإلا فقد يفرض العقل الحال ومعنى كونه حادثاً أنه مسبوق بالعدم لأنه لامعنى للحادث إلا ما كان مسبوقاً بالعدم وجميع الأجسام متركة منه فهي حادثة والعالم بجميع أجزائه حادث وهذا مذهب المسلمين وقالت الفلسفه جميع الأجسام متركة من المهيولى أي المادة كالاطنين بالنسبة للابريق ومن الصورة وهي عندهم جواهر حال في غيره كالابريقية الحالة في الطين وأما عندنا فهي عرض لا جواهر وقوله عندنا لا ينكر أي عندنا معاشر المسلمين لا ينكر ثبوته وتقرره في الوجود لأن الله تعالى قادر على تفريق الأجسام بحيث لا يبقى جزء على جزء وغرضه بذلك الرد على الفلسفه المنكرين للجواهر الفرد ويترتب على الخلاف في ثبوته وعدمه القول بحدوث العالم وقدمه وإذا عانت ذلك عانت أن هذه المسئلة ينبغي معرفتها والاعتناء بها ففقطن ( قوله ثم الذوب عندنا قسمان ) أي ثم الذوب عند جمهور أهل السنة قسمان صغائر وكبائر كما سيدركه خلافاً للمرجئة حيث ذهبوا إلى أنها كلها صغائر ولا تضر مرتکبها مادام على الإسلام ولذلك قال شاعرهم :

مت مسلماماً ومن الذوب فلا تخف حاشاً المهيمن أن يرى تنكيداً

لورام أن يصليك نار جهنـم ما كان ألم قلبك التوحيداً

وخلافاً للخوارج حيث ذهبوا إلى أنها كلها كبائر وأن كل كبيرة كفر وخلافاً لمن ذهب إلى أنها كلها كبائر نظر العظمة من عصى بها ولكن لا يکفر مرتکبها إلا بما هو كفر منها كسجود لضم ورمي مصحف في قاذوره ونحو ذلك قوله صغيرة كبيرة بدل من قوله قسمان لتفصيل وفيه حذف العاطف والأصل صغيرة وكبيرة وليس الكبيرة منحصرة في عدوه كما قال ابن الصلاح كل ذنب كبر كبر أصبح معه أن يطلق عليه

شىء من ذلك والوهم والفرض قيل متراجفان والمراد منهما على هذا اعتقاد قبول القسمة امداداً مطابقاً للواقع وإنما كان بهذا المعنى منفيين لأن اعتقاد قبول القسمة لا يكون مطابقاً للواقع إلا فيما له امتداد والجواهر



قولهم باتفاق التوبه بعده للذنب فيعود ذنبه الذي تاب منه بعده له لأن من شرط التوبه عندهم أن لا يعاود الذنب بعد التوبه وعند الصوفية معاودة الذنب بعد التوبه أصبح من سبعين ذنباً بالتبه وقوله لكن يجب توبه لما اقترف بسكون الحال لأنه رجزاً لكن يجب عليه تحديد التوبه للذنب الذي ارتكبه ثانياً فلما يضر إلا الاصرار على المعاشر بخلاف ما إذا كان كما وقع في معصية تاب منها قال الله تعالى إن الله يحب التوابين - وهم الذين كما أذنبو تابوا وفي الحديث «التائب من الذنب كمن لا ذنب له» وقوله وفي القبول رأيهم قد اختلف: أى وفي قبول التوبه رأي العلامة قد اختلف فقال إمامنا أبو الحسن الأشعري بأنها تقبل قطعاً بدليل قطعى كيأدلله قوله تعالى - وهو الذي يقبل التوبه عن عباده - والدعاء بقبولها لعدم الوضيق بشرطها وقال إمام الحرمين والقاضى بأنها تقبل ظناً بدليل ظنى لكنه قريب من القطع إذ يحتمل أن معنى قوله تعالى - وهو الذي يقبل التوبه عن عباده - أنه يقبلها إن شاء وهذا الخلاف في غير توبه الكافر وأماهى فمقبولة قطعاً بدليل قطعى اتفاقاً لقوله تعالى - قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف - وهل توبه الكافر نفس إسلامه أو لا بد مع ذلك من الندم على كفره فأوجبه إمام الحرمين وقال غيره يكفيه إيمانه لأن كفره حمى بإيمانه (قوله وحفظ الح) هذا شروع في المسئلة المعروفة عند القوم بالكليات الحمس أو الست وهو المواقف للتن حيث جعل العرض مستقلاً عن النسب فمن جعل العرض راجعاً للنسب عبر عنها بالكليات الحمس ومن جعله مستقلاً عن النسب عبر عنها بالكليات الست وإنما سمي بالكليات لأنها يتفرع عليها أحكام كثيرة ولأنها واجبت في كل ملة فلم تبح في ملة من الملل. فإن قيل يرد عليه أن شرب المثلث كان جائز في صدر الإسلام بمحى وتكرر النسخ له. أجيب بأن المراد أن المجموع لم يبح في ملة من الملل أو أنه باعتبار ما استقر عليه أمر ملتنا وآكده هذه الأمور الدين لأن حفظ غيره وسيلة لحفظه ثم النفس لأن قتل النفس يلي الكفر كاتقدمة ثم النسب ثم العقل وبعضهم قدمن العقل على النسب والأول أول لأن الرزنا أشد تحريراً من شرب المثلث الملال وفي مرتبته العرض إن لم يؤد الطعن فيه إلى قطع نسب فإن أدى إلى ذلك كأن قذف زوجته بالزنا ونفي ولدها عنه فهو في مرتبة النسب ومنهم من يقدم العرض على الملال قال السنوسي والنبي يظهر لو قيل به عكسه لأن العقوبة المرتبطة على أخذ الأموال كافية السرقة وقطع الطريق أعظم من العقوبة المرتبطة على الخوض في الأعراض كما في القذف وقوله دين أي ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام والمراد بحفظه صيانته عن الكفر واتهاك حرمة المحرمات ووجوب الواجبات فاتهاك حرمة المحرمات أن يفعل المحرمات غير مبال بحرمتها واتهاك وجوب الواجبات أن يترك الواجبات غير مبال بوجوها وحفظ الدين شرع قتال الكفار الحربيين وغيرهم كالمرتدين وقوله ثم نفس أي عاقلة ولو بحسب الشان فيدخل الصغير والجنون وتخرج البهيمة فيتصرف الشخص فيها بالوجه الشرعي كالنبح وغيره إن كانت له فإن كانت لغيره فهي داخلة في الملال وحفظ النفس شرع القصاص في النفس والطرف لأنه برأيهم إلى النفس وقوله مال يقرأ بسكون اللام وحذف الأنفأى وما فهوم على حذف حرف العطف والمراد به كل ما يحلى تملكه شرعاً وان قال وحفظه شرع حد السرقة وحد قطع الطريق وقوله نسب أى ونسب فهو على حذف حرف العطف والمراد الارتباط الذي يكون بين الوالد والولد وحفظه شرع حد زنا وقوله ومثلها عقل أى ومثل المذكورات عقل في وجوب الحفظ وحفظه شرع حد شرب المثلث والديه من أذبه بجناية وقوله وعرض أى ومثلها عرض في وجوب الحفظ وهو بكسر العين موضع المدح والنسم من الإنسان وهو وصف اعتباري تقويه الأفعال الجيدة وتزويجه بالأفعال القبيحة وحفظه شرع حد القذف للعفيف والتغزير لغيره فيحذف من قذف عفيفاً ويعزز من قذف غير عفيف وقوله قد وجب أى حفظ الجميع وقد عرفت الآكدة منها وإنما لم يرت بها الناظم على ترتيبها الآكدة لضيق النظم

وحفظ الدين ثم نفس مال  
نسب  
ومثلها عقل وعرض  
قد وجب

إذا صلى في تلك الحالة  
بالياء كانت صلاته  
صحيحة وكذا إذا كان  
صائماً وصادف صومه  
تلك الحالة إلى غير ذلك  
من العبادات يمكن  
أن يحمل كلام الحشى  
على ما إذا زال عقله  
وقت الغرغرة وان كان  
بعيداً

( قوله ومن لعلوم ضرورة جحد # من ديننا يقتل كفرا ليس حد ) من مبتدأ ولعلوم معمول مقدم بجحد  
واللام زائد لتفويه العامل فانه ضعف بالتأخير وضرورة من صوب بنزع الخافض أى بالضرورة أو على التمييز  
أى من جهة الضرورة وجحد صلة من ومن ديننا متعلق بعلم وجملة يقتل خبر وكفرا من صوب على أنه  
مغقول لأجله وليس حدمعلوما مقابله لكنه أتى به توضيحا . والمعنى من جحد أمر اعلاما مامن أدلة ديننا يشبه  
الضرورة بحيث يعرفه خواص المسلمين وعوامهم كجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا وشرب المحرر ونحوها  
يقتل لأجل كفره لأن جحده لذلك مستلزم لتكذيب النبي صلى الله عليه وسلم وليس قتله حدا وكفاره  
لأنه كافي سائر الحدود فانها كفارات للذنب ( قوله ومثل هذا من نفي لجمع ) أى ومثل من جحد أمر ا  
معلوما من الدين بالضرورة من نفي حكمها ممعاعليه إجماعا عظيعا وهو ما اتفق المعتبرون على كونه إجماعا  
بنجاح الاجماع السكوتى فإنه ظنى لاقطى وظاهر كلام الناظم أنَّ من نفي ممعاعليه يكفر وإن لم يكن معاوما  
من الدين بالضرورة كاستحقاق بنت ابن السادس مع بنت الصلب وهو ضعيف وإن جزم به الناظم  
والراجح أنه لا يكفر من نفي الجميع عليه إلا إذا كان معلوما من الدين بالضرورة وقوله أو استباح كالزنا أى أو  
اعتقد بإباحة حرم جميع معلوم من الدين بالضرورة ولو صغيرة سواء كان تحريره لعينه كالزنا وشرب  
المحرر أو لعارض كصوم يوم العيد فإن تحريره لعارض وهو الاعراض عن ضيافة الله تعالى خلافا لبعض  
المتأريديه حيث قال من اعتقاد حل حرم فإن كان تحريره لعينه كالزنا وشرب المحرر كفر وإلا فلا كإذا  
استحل صوم يوم العيد ولا ينجز أنه يلزم من استباحة الحرم الجميع عليه المعلوم من الدين بالضرورة أنه نفي  
معاعليه فهو داخل فيما قبله فإذا كره المصنف صريحا لا تبعا للقوم وتنصيصا على أعيان المسائل وز يادة في  
الايضاح وقوله فلتسمع تكلمة ( قوله وواجب نصب إمام عدل ) واجب خبر مقدم ونصب مبتدأ مؤخر أى  
ونصب إمام عدل واجب على الأمة عند عدم النص من الله أو رسوله على معين وعدم الاستخلاف من  
الامام السابق بخلافه عند النص من الله كافي قوله تعالى - ياداود إنما جعلناك خليفة في الأرض - أو من  
رسوله أو الاستخلاف من الإمام السابق كما وقع من أبي بكر فاته أوصى بالخلافة بعده لعم رضي الله عنه  
ولافرق في وجوب نصب الإمام بين زمن الفتنة وغيره كاهو مذهب أهل السنة وأكثر العترة وقيل يجب  
للسكين الفتنة وقيل في غيرها لأن زمان الطاعة وقيل لا يجب أصلا والمراد بالعدل هناعدل الشهادة ولا  
يتتحقق إلا بشرط خمسة الإسلام لأن الكافر لا يراعي مصلحة المسلمين والبلوغ والعقل لأن الصبي والجنون  
لا يليان أمر نفسيهما فلا يليان أمر غيرها والحرية لأن الرقيق مشغول بخدمة سيده وأنه مستحق في  
أعين الناس فلا يهاب ولا يتشمل أمره وعدم الفسق لأن الفاسق لا يوثق به في أصره ونفيه والمراد كونه  
عدلا ولو ظاهر أنه الذي كلفناه فلا يشترط العدالة الباطنية ثم إن هذه الشرط إنما هي في الابداء  
وتحال الاختيار وأما في الدوام فلا تشترط كيعلم مما يأتي ولو تغلب عليها شخص قهر العقد له وإن  
لم يكن أهلاً كصي وامرأة وفاسق وتحب طاعته فيما أمر به أو نهى عنه كالمستوفى للشروط ( قوله  
بالشرع فاعلم لابحكم العقل ) أى أن وجوب نصب الإمام بالشرع عند أهل السنة فاعلم ذلك ورد  
بقوله لابحكم العقل على بعض العترة كباحث وغيره حيث ذهبوا إلى أن ذلك بالعقل لا بالشرع بناء  
على قاعدتهم من التحسين والتقييم العقليين ومن الوجوه الدالة على وجود بالشرع أن الشارع أمر بإقامة  
الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش وذلك لایتم إلبابام يرجعون إليه في أمورهم وقد أجمعوا الصحابة  
عليه بعد مقارنته الدنيا صلى الله عليه وسلم واستغوا به عن دفنه صلى الله عليه وسلم لأنه توفي يوم الاثنين  
عند الزوال ففكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ودفن صلى الله عليه وسلم في آخر ليلة الأربعاء وقال  
أبو بكر رضي الله عنه ولا بد لهذا الأمر من يقوم به فانظروا وهاتوا آراءكم رحمة الله تعالى فقالوا من

ومن لعلوم ضرورة  
جحد  
من ديننا يقتل كفرا  
ليس حد  
ومثل هذا من نفي  
لجمع  
أو استباح كالزنا  
فلتسمع  
وواجب نصب إمام  
عدل  
بالشرع فاعلم لابحكم  
العقل

( قوله أو لعارض الح )  
العلاء هنا وهي الاعراض  
عن ضيافة الله لازمة كما  
أن اختلاط الأنساب  
لازم لازنا والاسكار لازم  
شرب المحرر فعل  
تحرر صوم العيد  
عرضيا وتحرر الزنا  
وشرب المحرر ذاتيا غير  
ظاهر يؤخذ ذلك من  
حاشية الشيخ الأمير

كل جانب من المسجد صدق صدق ولم يقل أحد منهم لاحاجة بنا إلى الإمام واجتمع المهاجرون يتشاررون في شأن الخلافة فقالوا لأبي بكر انطلق بنا إلى إخواننا الأنصار ندخلهم معنا في أمر الخلافة فقال الأنصار لما أمير ومنكم أمير فقال عمر من ثبت له مثل هذه الفضائل التي لأبي بكر قال تعالى - ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن - فأثبت صحبته بذلك وأثبت له معية كعيبة بيبيه بقوله تعالى - إن الله معنا - ثم مد يده فبأي أبو بكر وبايعه الناس ثم أمرهم بجهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلقوه هيل يغسل في ثيابه أو يحرد منها فألقى الله عليهم النوم وسمعوا من ناحية البيت قائلا يقول لاتنسوه فإنه طاهر فقال العباس لانترك سنة لصوت لأندرى ما هو فعشيم النعاس وسمعوا قائلا يقول غسلوه وعليه ثيابه فإن ذلك إبليس وأنما الخضر فقبله على وعليه قميصه والعباس وابنه الفضل يعينه وقثم وأسامة وشقران مولى المصطفى يصبون الماء وأعينهم معصوبة وكفن في ثلاثة أتونا بيض قطن ولم يكن في كفنه قميص ولا عمامة وصلوا عليه فرادى يدخل جماعة ويخرج جماعة واحتلوا في الموضع الذي يدفن فيه فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدفن نبي إلا حيث قبض فدفن في بيت عائشة ذكره الشوابى في حاشيته (قوله فليس ركنا يعتقد في الدين) أي فليس نصب الإمام ركنا يعتقد في قواعد الدين المجمع عليها المعلومة بالتواتر بحيث يكرهها كالشهادتين والزكاة وصوم رمضان والحج لأنه ليس معالما من الدين بالضرورة فلا يكره منكره وقوله ولا تزع عن أمره المبين أي ولا تخرج عن امثال أمره الواضح الجارى على قواعد الشرعية وفي كلامه حذف الواو مع ماعطفه والتقدير عن أمره ونميه كما أشار إليه الشارح ولو حمل الأمر في النظم على الشأن لم الأمر من جميا فتوجب طاعته على جميع الرعايا ظاهرا وباطنا قوله تعالى - أطیعوا الله وأطیعوا الرسول وأولى الأمور منكم - وهم العلماء والأمراء ولقوله صلى الله عليه وسلم «من أطاع أمیری فقد أطاعني ومن عصى أمیری فقد عصاني» لكن لا يطاع في الحرام والمكروه وأما المباح فان كان فيه مصلحة عامة للمسلمين وجب طاعته فيه وإلا فلا نادى بعدم شرب الدخان المعروف الآن وجبت عليهم طاعته لأن في إبطاله مصلحة عامة إذ في تعاطيه خسارة لنوى المهيئات ووجوه الناس خصوصا إذا كان في القهوة وقدوة أنه أمر بترك الدخان في الأسواق والقهوة في حرم الآن (قوله إلا بکفر فانبدن عهده) أي إلا إذا أمر بکفر فاطر حن يعنيه جهرا فان لم تقدر على الجهر بذلك فاطر حنها سرا وقوله فالله يکفينا أذاء وحده أي فالله تعالى يکفينا أذى الإمام الذى أمر بالکفر وحده إذ هو الذى ناصيته بقدرته (قوله بغير هذا لا يباح صرفه) أي بغير هذا الكفر من جميع المعاشر لا يجوز خلعه عن الامامة لا جهرا ولا سرا وقوله وليس يعزل إن أزييل وصفه بسكون اللام من يعزل للوزن أي وليس يعزل إذا ول مستكلا للشرط ثم أزييل وصفه السابق وهو العدالة بطر وفسق خلافا لطائفة ذهبوا إلى أنه يعزل بذلك (قوله وأمر بعرف) أي وانه عن منكر فقيه حذف الواو مع ماعطفه وإنما تك الصنف النهى عن المنكر لاستلزم الأمره والعرف بضم العين لغة في المعروف وهو ما عرفه الشرع وهو الواجب والمندوب والمنكر ما منكره الشرع وهو الحرام والمكروه فينبذ الأمر بالمندوب والنهى عن المكروه ويجب الأمر بالواجب والنوى عن الحرام وجوبا كفائيا فذاقام به البعض سقط الطلب عن الباقيين وهو فوري إجماعا ولا يختص وجوب الأمر بالمعروف والنوى عن المنكر عن لا يركب مثله بل من رأى منكرا وهو يركب مثله فعليه أن ينوى عنه وهذا قول إمام الحرمين يجب على متعاطى الكأس أن ينكر على المجلس وقال الغزالى يجب على من زنى بأمرها بستر وجهها عنه والدليل على وجوب الأمر بالمعروف والنوى عن المنكر الكتاب والسنة والاجماع أما الكتاب فكقوله تعالى - ولتكن منكم أمة يدعون إلى الشير ويأمرون

فليس ركنا يعتقد في  
الدين  
ولا تزع عن أمره  
المبين  
إلا بکفر فانبدن عهده  
فالله يکفينا أذاء وحده  
بغيرهذا لا يباح صرفه  
وليس يعزل إن أزييل  
وصفه  
وأمر بعرف

.....

بالمعرفة وينهون عن المنكر. وأما السنة فكعدها أبا سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «من رأى منكم مكرًا فلغيره بيه فان لم يستطع فليس له فبقبليه وذلك أضعف الإيمان» أى أقل ثباته للدلالة على عدم انتظامه وإلا فلا يكفي الله نفسا إلا وسعها فرات الانكار ثلاث أقوالها أن يغيره بيده ولilyها التغيير بالقول وأضعفها الانكار بالقلب بأن يكرره بقلبه ولا يرضي به وأما الأجماع فإن المسلمين في الصدر الأول وبعده كانوا يتواصون بذلك ويوبخون تاركه مع الاقتدار عليه ولا يشكل على وجوب الأمر بالمعرفة والنهى عن المنكر قوله تعالى - يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتدتم - لأن المعنى إذا فعلتم ما كلفتم به ومنه الأمر بالمعرفة والنوى عن المنكر لا يضركم فعل غيركم للعصية فصارت الآية دالة على وجوب الأمر بالمعرفة والنوى عن المنكر قال ابن مسعود إن من أكبـر الذنوب عند الله أن يقال للعبد أتقـ الله فيقول عليك بنفسك وفي الحديث «من قيل له أتقـ الله فقضـ وقف يوم القيمة فلم يبقـ ملكـ إلـاـهـ بـهـ وـقـالـ لـهـ أـنـتـ الـذـيـ قـيـلـ لـكـ أـتـقـ اللهـ فـغـضـبـ وـقـفـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـلـمـ يـبـقـ مـلـكـ إـلـاـهـ بـهـ وـقـالـ لـهـ أـنـتـ الـذـيـ قـيـلـ لـكـ أـتـقـ اللهـ فـغـضـبـ يـوـبـخـونـهـ وـأـعـلـمـ أـنـ لـجـوـبـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـفـةـ وـالـنـوـىـ عـنـ الـمـنـكـرـ شـرـوـطـاـ:ـ أـحـدـهـ أـنـ يـكـوـنـ

المتولـىـ لـذـلـكـ عـالـمـاـ بـيـأـمـ بـهـ وـيـنـهـ عـنـهـ فـالـجـاهـلـ بـالـحـكـمـ لـاـ يـكـلـ لـهـ الـأـمـرـ وـالـنـوـىـ فـلـيـسـ لـلـعـوـامـ أـمـرـ وـلـانـهـ فـيـاـ يـجـهـاـوـنـهـ وـأـمـاـ الـذـيـ اـسـتـوـىـ فـيـ مـعـرـفـتـهـ الـعـامـ وـالـخـاصـ فـيـهـ لـلـعـالـمـ وـغـيرـهـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـفـةـ وـالـنـوـىـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـوـتـانـهـ أـنـ يـأـمـنـ أـنـ يـؤـدـيـ إـنـكـارـهـ إـلـىـ مـنـكـرـ أـكـبـرـ مـنـهـ كـأـنـ يـنـهـ عـنـ شـرـبـ الـمـنـهـ فـيـؤـدـيـ نـهـيـهـ عـنـهـ إـلـىـ قـتـلـ الـنـفـسـ أـوـ نـحـوـهـ فـعـدـمـ هـذـيـنـ الشـرـطـيـنـ يـوـجـبـ التـحرـمـ.ـ وـثـالـثـهـ أـنـ يـغـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ أـنـ أـمـرـهـ بـالـمـعـرـفـةـ مـوـئـرـ فـيـ تـحـصـيـلـهـ وـأـنـ نـهـيـهـ عـنـ الـمـنـكـرـ مـزـيلـ لـهـ وـعـدـمـ هـذـاـ الشـرـطـ يـسـقطـ الـوـجـوبـ وـيـبـقـ الـجـواـزـ إـذـاـ قـطـعـ بـعـدـ الـإـفـادـةـ وـالـنـدـبـ إـذـاـ شـكـ فـيـهـ قـالـهـ الـقـرـافـيـ وـغـيرـهـ وـقـالـ السـعـدـ وـالـآـمـدـ بـالـوـجـوبـ فـهـاـلـوـظـنـ عـدـمـ الـإـفـادـةـ أـوـ شـكـ فـيـهـ بـخـلـافـ مـاـ إـذـاـ قـطـعـ بـعـدـ الـإـفـادـةـ وـلـفـظـ السـعـدـ وـمـنـ الـشـرـوطـ تـجـوـيـزـ التـأـثـيرـ بـأـنـ لـاـ يـعـلـمـ قـطـعـاـ عـدـمـ التـأـثـيرـ لـثـلـاـ يـكـوـنـ عـبـشـاـ وـاشـتـغـلـاـ عـمـالـيـعـيـهـ أـهـ وـنـحـوـهـ قـوـلـ قـوـلـ الـآـمـدـ مـنـ شـرـوطـ الـجـوـبـ أـنـ لـاـ يـأـيـأـسـ مـنـ إـجـابـتـهـ أـهـ وـقـالـ أـكـثـرـ الـعـالـمـاءـ كـالـشـافـعـيـ لـاـ يـشـرـطـ هـذـاـ الشـرـطـ لـأـنـ الـذـيـ عـلـيـهـ الـأـمـرـ وـالـنـوـىـ لـاـ قـبـولـ كـمـاقـالـ تـعـالـىـ - مـاعـلـيـ الرـسـوـلـ إـلـاـ الـبـلـاغـ - وـقـالـ تـعـالـىـ - وـذـكـرـ فـانـ الـذـكـرىـ تـنـعـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ - وـلـذـكـرـ قـالـ النـوـوـيـ قـالـ الـعـلـمـاءـ وـلـاـ يـسـقطـ عـنـ الـكـافـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـفـةـ وـالـنـوـىـ عـنـ الـمـنـكـرـ لـكـونـهـ لـاـ يـفـيدـ فـيـ ظـنـهـ بـلـ يـجـبـ عـلـيـهـ فـعـلـهـ أـهـ مـلـخـصـاـ مـنـ شـرـحـ الـمـصـنـفـ وـمـنـ حـاشـيـةـ

الـشـنـوـانـيـ (ـقـوـلـ وـاحـتـنـبـ نـيـمـهـ) أـىـ انـفـرـمـهـ وـتـبـاعـدـعـنـهـ وـالـأـمـرـ فـيـ ذـلـكـ لـلـوـجـوبـ الـعـيـنـيـ وـالـنـيـمـيـةـ نـقـلـ كـلامـ النـاسـ بـعـضـهـ إـلـىـ بـعـضـ عـلـىـ وـجـهـ الـأـفـسـادـ يـنـهـ كـقـوـلـهـ فـلـانـ يـقـولـ فـيـكـ كـذـاـ لـكـنـ قـالـ أـبـوـحـامـدـ الـغـزـالـيـ وـلـيـسـ الـنـيـمـيـةـ مـحـتـصـةـ بـذـلـكـ بـلـ حـدـهـ كـشـفـ مـاـيـكـرـهـ كـشـفـهـ سـوـاءـ كـانـ الـكـشـفـ بـالـقـوـلـ أـوـ الـكـتـابـةـ أـوـ الـرـمـزـ أـوـ نـحـوـهـ وـسـوـاءـ كـانـ الـنـقـوـلـ مـنـ الـأـعـمـالـ أـوـ مـنـ الـأـحـوـالـ وـسـوـاءـ كـانـ عـيـاـ أـوـ غـيـرـهـ قـالـ النـوـوـيـ فـقـيـقـةـ الـنـيـمـيـةـ إـفـشـاءـ السـرـ وـهـتـكـ السـرـ عـمـاـ يـكـرـهـ كـشـفـهـ قـالـ وـكـلـ مـنـ حـمـلـتـ الـيـهـ نـيـمـهـ لـزـمـهـ سـتـةـ أـمـرـ:ـ الـأـوـلـ أـنـ لـاـ يـصـدـقـهـ لـأـنـ الـنـمـامـ فـاـسـقـ وـالـفـاـسـقـ مـرـدـدـ الـخـبـرـ.ـ الـثـانـيـ أـنـ يـنـهـاـ عـنـ ذـلـكـ وـيـنـصـهـ.ـ الـثـالـثـ أـنـ يـبـعـضـهـ فـانـ بـعـضـ عـنـهـ اللـهـ وـيـجـبـ بـعـضـ مـنـ أـبـعـضـهـ اللـهـ تـعـالـىـ.ـ الـرـابـعـ أـنـ لـاـ يـلـيـظـ بـالـمـنـقـوـلـ عـنـهـ السـوـءـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ - اـجـتـنـبـواـ كـثـيـراـ مـنـ الـظـنـ إـنـ بـعـضـ الـظـنـ إـنـمـ - الـخـامـسـ أـنـ لـاـ يـحـمـلـ مـاـحـكـيـ لـهـ عـلـىـ الـتـجـسـسـ وـالـبـحـثـ عـنـ تـحـقـيقـ ذـلـكـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ - وـلـاـ تـجـسـسـواـ - الـسـادـسـ أـنـ لـاـ يـحـكـيـ نـيـمـيـةـ عـنـهـ فـيـقـولـ فـلـانـ حـكـيـ لـىـ كـذـاـ فـيـصـيرـ بـذـلـكـ نـمـامـ وـنـيـمـيـةـ مـحـرـمـةـ بـالـاجـمـاعـ وـالـمـذاـهـبـ مـتـقـفـةـ عـلـىـ أـنـهـ كـيـرـةـ لـحـدـبـ الصـحـيـحـيـنـ (ـلـاـ يـخـلـ الـجـنـةـ نـمـامـ)ـ وـفـرـوـيـةـ لـسـلـمـ (ـقـاتـ)ـ بـتـاءـنـ أـوـلـهـمـاـ مـشـدـدـةـ أـيـ نـمـامـ مـنـ قـتـ الـحـدـيـثـ عـنـهـ وـالـمـرـادـ لـاـ يـدـخـلـهـ مـعـ الـسـابـقـيـنـ إـلـاـ غـفـرـلـهـ وـكـلـ ذـلـكـ مـالـ تـدـعـ الـحـاجـةـ يـهـاـ إـلـاـ جـازـتـ لـأـنـهـ

## واجتنب نيمه

(ـقـوـلـهـ أـىـ أـقـلـ ثـرـاتـهـ) عـبـارـةـ الشـيـخـ الـأـمـيرـ الـمـرـادـ بـالـإـيمـانـ هـنـا الـأـعـمـالـ كـافـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ - وـمـاـ كـانـ اللـهـ لـيـضـعـ إـعـانـكـ وـمـعـ ضـعـفـ الـانـكـارـ بـالـقـلـبـ دـلـالـتـهـ عـلـىـ غـرـابـةـ الـاسـلـامـ وـعـدـمـ اـنـتـظـامـهـ وـهـيـ أـظـهـرـ مـنـ هـذـهـ العـبـارـةـ اـهـ

حينئذ ليست نصيحة بل نصيحة كما إذا أخبرك شخص بأن فلان يرید البطش بمالك أو بآهلك أو نحوز ذلك لتسكون على حذر فليس بذلك بحرا ملائفيه من دفع المفاسد وقد يكون بعضه واجبا كما إذا تيقن وقوع ذلك لوم يخبرك بهذا الخبر وقد يكون بعضه مستحب كما إذا شئت في ذلك ذكره النبوي أفاده المصنف في شرحه (قوله وغيبة) أي واجتنب غيبة والأمر فيه للوجوب العين كافية سابقه والغيبة بكسر الغين ذكرك أخاك بما يكره ولو بمحابيتك ولو بحضوره لكن ظاهر المسادة يؤيد ما قيل من أن ماقضي بالحضور لا يسمى غيبة بل برتانا وإذا ذكره بحاليس فيه فقد زاد إثم الكذب ومن الصالل قول بعض العامة ليس هذا غيبة إنما هو إخبار الواقع فما يجري ذلك لـكفر الاستحلال والعياذ بالله وليس الغيبة مختصة بذلك كربلا ضابطها كل ما أفهمت به غيرك نقضان مسلم بل لفظك أو كتابتك أو أشرت اليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك سواء كان ذلك في بيته أو دينه أو دنياه أو ولده أو والده أو زوجته أو خادمه أو حرفة أو لونه أو من كوبه أو عماته أو ثوبه أو غير ذلك مما يتعلق به ومن ذلك قول المصنفين في كتبهم قال فلان كذا وهو غلط أو خطأ أو نحو ذلك فهو حرام إلا إن أردوا بيان غلطه أو خطئه لثلا يقلدان ذلك نصيحة لاغبية وقولهم قال مصنف أو قال قوم أو جماعة كذا وهو غلط أو خطأ أو نحو ذلك ليس غيبة لأن الغيبة لا تكون إلا في إنسان معين أو جماعة معينين وقولك فعل كذا بعض الناس أو بعض الفقهاء أو من يدعى العلم أو بعض المفتين أو نحو ذلك غيبة محمرة إذا كان المخاطب يفهمه بعينه وقضية ذلك أنت إذا ذكرت شخصا تعرفه أنت دون المخاطب لا يكون غيبة ويشكل عليه حرمة الغيبة في الحالة دون حضور أحد وكذا بالقلب فقط فأنها بالقلب محمرة كهـى باللسان ومحـل ذلك في غير من شاهدو أمـامـن شاهـدـوـيـعـنـدرـ فـيـ الـاعـتـقادـ حينـئـذـ، نـعـمـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـحـمـلـهـ عـلـىـ أـنـهـ تـابـ وـذـ كـرـ بـعـضـهـ أـنـهـ إـنـ كـانـ مـعـيـنـاـ عـنـدـ الدـاـكـرـ وـالـسـامـعـ حـرـمـتـ وـإـنـ كـانـ مـبـهـمـاـعـنـدـهـ جـازـتـ وـإـنـ كـانـ مـبـهـمـاـعـنـدـ السـامـعـ دـوـنـ الدـاـكـرـ حـرـمـتـ عـلـىـ الدـاـكـرـ دـوـنـ السـامـعـ وـذـ كـرـ الأـخـ فـيـ التـعـرـيفـ السـابـقـ لـذـ كـرـ فـيـ بـعـضـ الـأـحـادـيـثـ وـقـدـ أـخـذـ بـهـ جـمـعـ وـقـالـوـ الـأـغـيـبـةـ فـيـ الـكـافـرـ وـالـحـقـ أـنـهـ إـنـ كـانـ حـرـ بـيـاـ فـلاـ غـيـبـةـ فـيـهـ وـإـنـ كـانـ ذـمـيـاـ حـرـمـتـ غـيـبـةـ وـتـخـصـيـصـ الـسـلـمـ بـالـدـاـكـرـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ لـشـرـفـهـ وـحـكـمـ الـغـيـبـةـ التـحـريمـ بـالـاجـمـاعـ وـفـيـ الـكـتـابـ الـعـزـيزـ أـيـحـبـ أـحـدـكـ أـنـ يـأـكـلـ لـحـمـ أـخـيـهـ مـيـتـاـ أـلـآـيـهـ وـفـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ تـنـفـيـرـ شـدـيدـ لـأـنـهـ اـشـتـمـلـتـ عـلـىـ خـمـسـةـ أـمـورـ وـهـيـ كـوـنـهـ لـهـ وـمـيـتـاـ وـنـيـتـاـ وـمـنـ آـدـيـ وـأـخـ وـفـيـ سـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـالـتـرـمـذـيـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ قـلـتـ لـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـسـيـكـ مـنـ صـفـيـةـ كـذـاـ وـكـذـاـ تـعـنـيـ قـصـيـرـةـ فـقـالـ لـقـدـ قـلـتـ كـلـةـ لـوـمـزـجـتـ بـيـاءـ الـبـحـرـ لـمـزـجـتـهـ قـالـ النـبـوـيـ مـعـنـجـتـهـ خـالـطـتـهـ بـحـيـثـ يـتـغـيـرـ بـهـ طـعـمـهـ أـوـ رـيـحـهـ لـشـدـةـ نـتـنـهـاـ وـقـبـحـهـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ مـنـ أـعـظـمـ الزـوـاجـرـ عـنـ الـغـيـبـةـ وـأـعـمـهـاـ وـقـدـ اـخـتـلـفـ الـعـامـاءـ فـقـالـ الـقـرـطـبـيـ مـنـ الـمـالـكـيـةـ إـنـهـ كـبـيرـ بـلـخـلـافـ يـعـنـ فـيـ الـمـذـهـبـ وـالـيـهـ ذـهـبـ كـثـيرـ مـنـ الشـافـعـيـةـ وـذـ كـرـ صـاحـبـ الـعـدـةـ عـنـهـ أـنـهـ صـغـيرـ وـأـقـرـهـ عـلـيـهـ الرـافـعـيـ وـمـنـ تـبـعـهـ لـعـمـومـ الـبـلـوـيـ بـهـ قـلـلـ مـنـ يـسـلـمـ مـنـهـاـ وـفـيـ الـتـعـلـيلـ نـظـرـ لـأـنـ ذـلـكـ لـيـقـضـيـ كـوـنـهـاـ مـنـ الصـغـارـ وـالـذـيـ جـزـمـ بـهـ اـبـ حـبـرـ الـهـيـتمـيـ فـيـ شـرـحـ الشـهـاـيـلـ أـنـ غـيـبـةـ الـعـالـمـ وـحـاـمـ الـقـرـآنـ كـبـيرـ وـغـيـبـةـ غـيـرـهـ صـغـيرـ وـهـوـ الـمـعـتـمـدـ وـكـاـ يـحـرـمـ عـلـىـ الـمـغـتـبـ ذـكـرـ الـغـيـبـةـ يـحـرـمـ عـلـىـ السـامـعـ اـسـتـعـاـهـ وـإـقـرـارـهـ فـيـجـبـ عـلـىـ كـلـ مـنـ سـمـعـ إـنـسـانـاـ يـذـكـرـ غـيـبـةـ حـرـمـةـ أـنـ يـنـهـاـ إـنـ لـمـ يـخـفـ ضـرـرـاـ ظـاهـراـ وـقـدـ وـرـدـ «ـمـنـ رـدـ غـيـبـةـ مـسـلـمـ رـدـ اللـهـ التـارـعـنـ وـجـهـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ»ـ فـاـنـ لـمـ يـسـتـطـعـ بـالـيـدـ وـلـاـ بـالـلـاسـانـ فـارـقـ ذـلـكـ الـمـلـسـ وـلـاـ يـخـلـصـ الـانـكـارـ بـحـسـبـ الـظـاهـرـ فـاـنـ قـالـ بـلـسـانـهـ اـسـكـتـ وـهـوـ يـشـتـهـيـ بـقـلـبـهـ اـسـتـمـوارـهـ فـذـلـكـ نـفـاقـ كـاـ قـالـهـ الـغـرـالـيـ فـلـاـ بـدـ مـنـ كـرـاهـتـهـ بـقـلـبـهـ وـرـبـاـ الـحـقـ جـلسـ الـغـيـبـةـ بـعـظـانـ الـاجـاهـةـ فـيـقـولـ اللـهـ يـلـطـفـ بـنـاـ وـبـقـلـانـ فـعـلـ كـذـاـ وـكـذـاـ وـمـنـ ذـلـكـ غـيـبـةـ الـمـتـفـقـهـيـنـ وـالـمـتـعـبـدـيـنـ فـيـقـالـ لـأـحـدـهـمـ كـيـفـ حـالـ فـلـانـ فـيـقـولـ اللـهـ يـصـلـحـنـاـ

غيبة

الله يغفر لنا الله يصلاحه نسأل الله العافية اللهم توب علينا وما أشبه ذلك مما يفهمنا منه تنقيصه فكل ذلك غيبة محمرة وكذلك إذا قال فلان ماله حيلة كلنا نفعل ذلك . واعلم أن العلامة ذكروا أن الغيبة تباح في أحوال المصالحة بل ربما وجبت وتلك الأحوال ستة نظمها الجوهرى بحيمين على الصواب قوله :

لست غيبة كر وخذها منظمة كأمثال الجوهرى

تظلم واستعن واستفت حذر وعرف واذ كر فسوق المحاجر

فالأولى التظلم كأن يقول المظلوم لمن له الولاية كالقاضى فلان ظلمى مثلا . والثانية الاستعانة على تغيير المنكر كأن يقول لمن يرجو قدرته على إزاله المنكر فلان يعمل كذا فأعنى على منعه بشرط أن يكون قصده التوصل إلى إزاله المنكر فان لم يقصد ذلك كان حراما . والثالثة الاستفقاء كأن يقول للفقى ظلمى فلان فهو بذلك وما طريق في الخلاص منه . والرابعة التحذير كأن تذكر عيوب شخص لمن يرى بالاجتماع عليه إذا لم ينكشف بدون ذكرهاؤ إلحرم . والخامسة التعريف كأن يقول فلان الأعمش أو الأعرج أو نحو ذلك فيمن كان معروفا بذلك بشرط أن يكون بنية التعريف فان كان بقصد التنقيص حرم . والسادسة أن يكون مجاها بفسقه كالمجاهر بشرب المحر وأخذ المكس وغير ذلك فيجوز ذكره بما

سوق به لا بغيرة من العيوب بشرط أن يقصد أن تبلغه لينزجر وحديث لاغيبة فى فاسق غير ثبات الصحة عند أهل العلم ولو سلمت صحته وجب تقديره بما إذا اغتابه بما فسق به بعد مجاهرته به بالشرط المذكور والتوبة تدفع فى الغيبة من حيث الاقدام عليها وأما من حيث الواقع فحرمة من هى له فلا بد فيها مع التوبة من طلب عفو صاحبها عنه إذا بلغته وإذا لم تبلغه كفى الاستغفار له وإن بلغته بذلك بلغته ممحورة ولا يصح إبراء صاحبها مع الجهل بما قاله كأن يقول له أنا قلت فى حقك كل ما فسخنى منه بل لابد من التعيين على الأصح من وجهين عندهنا معاشر الشافعية كأن يقول له قلت فى حقك كذا وكذا عند فلان وفلان فساخنى منه ويكتفى الإبراء مع الجهل عند المالكية كما هو ثانى الوجهين عندهنا وما يعين على ترك الغيبة شهوداً أن ضررها عائد على النفس فانه ورد أنه توخذ له حسنات المعتاب لمن اغتابه وتطرح عليه سيئاته وعن ابن البارك لو كنت معتاباً لاغتبتك والدى لأنهما أحق بحسنتى فالعاقل من اشتغل بعيوب نفسه فان قال لأعلمى عبياً فهذا أعظم عيب وما يرجى بركته الاستغفار لأرباب الحقوق ومن أوراد سيدى أحمد زروق أستغفر الله العظيم لى ولوالدى وأصحاب الحقوق على ولائهم المؤمنات والمساهمات الأحياء منهم والأموات حسنهات بعد كل فريضة اه ملخصاً من شرح المصنف

بزيادة (قوله وخصلة ذميمه) أى واجتنب كل خصلة ذميمة شرعاً وإنما خص المصنف ما ذكره بعد اهتماماً بعيوب النفس فان بقاءها مع إصلاح الظاهر كليس ثواب حسنة على جسد ملطخ بالقاذورات وقد أدخلت الكاف ما باقى من أفراد الخصلة الذميمه كالظلم والبغى وقطع الطريق والغش كأن يخالط الردىء بالجيد وقد روى «أن النبي صلى الله عليه وسلم من» برجل يبيع طعاماً فأعجبه فأدخل يده فرأى بلا فقال له ما هذا فقال أصابته السماء فقال هلا جعلته من فوق الطعام حتى يراه الناس من غشنا فليس منا» أى ليس على طريقتنا الشاملة كالكذب لغير مصلحة شرعية فإن كان مصلحة شرعية جاز كالكذب للزوجة تطيبها لنفسها بل قد يجب كالكذب لإنقاذ مسلم أو لإصلاح ذات البين وكفuo الوالدين وترك الصلاة ومنع الزكاة والمداهنة إن كان فيها إفساد الدين كأن يشكرون ظالمها على ظالمه أو بمطلا على باطله فتحرم حيئته وقد تجب كإذا توقف عليها دفع حرم وتندب إن كانت وسيلة لمندوب وتكله إن كانت وسيلة لمحروم وإن خلت عن ذلك أي بفتح قبورها الأحكام الحسنة (قوله كالعجب) هو رؤية العبادة واستعظامها كاي عجب العابد بعبادته والعالم بعاهده فهذا حرام غير مفسد للطاعة وكذلك الرياء فهو حرام

وخصلة ذميمه  
كالعجب

(قوله والمداهنة) قال  
في شرح المصطفى  
المداهنة مقابلة الناس  
بما يحبونه من قول  
أوفعل اه .

غير مفهوم للطاعة خلافاً لمن قال بأنه يفسدتها فإنَّ الذي صرَّح به بعض المحققين أنه محبط للثواب فقط مع وقوع العمل صحيحًا وإنما حرم العجب لأنَّه سوء أدب مع الله تعالى إذ لا ينبعى للعبد أن يستعظام ما يتقرَّب به لسيده بل يستصغره بالنسبة إلى عظمة سيده لاسماعظمته سبحانه وتعالى قال تعالى - وما قدروا على الله حق قدره - أى ماعظموه حق عظمته وما يعنى على دفع العجب أنَ الصادق المصدق أخبر بأنه يفسد العمل أى يبطل ثوابه فإذا أرادت نفسك العجب فقل عوضك الله في العمل خيراً ولا معنى للعجب بما لم يعلم أقبل ولم يقبل على أنه حيث شهد أنَ كل شيءٍ من الله تعالى لم يبق له شيءٌ يعجب به (قوله وال الكبر) هو بطر الحق وغمض الخلق بالصاد أو وغمض الخلق بالطاء كافسنه به عليه الصلاة والسلام في حديث مسلم وهو «لن يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من الكبر فقالوا يا رسول الله إنَ أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة فقال إنَ الله جميل يحب الجمال ولكنَ الكبر بطر الحق وغمض الناس» بالصاد والطاء فقوله لن يدخل الجنة الحُلْمُ أي مع الساقين أو محمول على المستحل وقد قيل لأول متكبر وهو إبليس - مما يكون لك أن تتسكب فيها فخرج إنك من الصاغرين - وقوله إنَ الله جميل يحب الجمال أي إنَ الله متصرف بصفات الجمال وهي صفات الكمال يثبت على التجمُّل بالملابس ونحوها إظهاراً لنعمته تعالى فالتجمل بالملابس ونحوها ليس كبراً بل يكون مندوباً في الصلوات والجماعات ونحوها وفي حق المرأة لزوجها وفي حق العلامات لتعظيم العلم في نفوس الناس ويكون واجباً في حق ولادة الأمور وغيرهم إذا توقيعه تنفيذ الواجب فإنَ الهيئة المزريَّة لا تصلح معها صاحب العامة في العصر المتأخر لما طبعت عليه النقوش الآن من التعظيم بالصور عكس ما كان عليه السلف الصالح من التعظيم بالذين والتقوى ويكون حراً إذا كان وسيلة لمحروم ومكروهاً إذا كان وسيلة لمحروم ومحاولاً إذا خلا عن هذه الأسباب قال العلامات بطر الحق رده على قائله أى عدم قبوله منه وغمض الناس احتقارهم أى انتقادهم والتهاون بهم وقد عمت البلاوى بالكبر حتى قيل آخر ما يخرج من قلوب الصديقين حب الرئاسة وهو معصية إبليس فإنه تكبر حين أصر بالسجود للأدم فامتنع واستقبح أمر الله له بالسجود فذلك كفر، وله دواء عقلي وشرعي وعادى أما العقل فأن يعلم بأنَ التأثير لله وأنَ لا يملك لنفسه ولا غيره نفعاً ولا ضرراً فلا ينبعى لعقل أن يتذكر فإنه قد استوى القوى والضعف والرفع والوضع في الذل الذاتي وقد قيل لسيد الكائنات - ليس لك من الأمر شيءٌ - وأما الشرعي فهو الوعيد الوارد فيه لكونه صفة رب من نازعه فيها أهلتكه وغارت عليه جميع الكائنات لخروجه على سيدها فيستغل ظاهراً وباطناً كما هو مشاهد. وأما العادي فإنَ ينظر لأصله وما له وتقلباته فإنَ أصله نطفة قدرة أصلها من دم وأقام مدة وسط القاذورات من دم حيض وغيره ومدة يبول على نفسه ويتوغط ثم هو الآن مشوش بقدورات لاتخضى ويساشر العذرية بيده كذلك كذا مرة يغسلها عن جسمه وما له جيفة من ذلك فمن تأمل صفات نفسه عرف مقداره والمتواضع من عرف الحق ورأى جميع ماتمعه من فضل الله ولا يتحقق شيئاً مما تكتسبه ويسأله دوام ما تفضل به عليه وحمل كون الكبر حراماً إذا كان على عباد الله الصالحين وأئمة المسلمين وهو حينئذ من الكبار ومن أعظم الذنوب القلبية وأما إذا كان على أعداء الله فهو مطلوب شرعاً حسن عقلاً والمراد بال الكبر عليهم احتقارهم لأجل كفرهم ومعصيتهم لا احتقار ذاتهم (قوله وداء الحسد) أى داء هو الحسد فالاضافة للمبيان هذا إن أزيد الداء المعنى فإنَ أزيد الداء الحسى كان من إضافة المشبه به للمتشبه أى الحسد الشبيه بالداء وهو عني زوال نعمة الغير سواءً منها هالنفسه أو لا لأنَّه ينبع عن غيره لغيره وهذا أحسن الأحساء لأنَّه باع آخره بدنيا غيره بخلاف ما إذا تمنى مثل نعمة الغير فإنه غبطة محمودة في الحير كاورد «الحسد إلا في اثنين» الحديث ودليل تحريره الكتاب والسنة والجماع قال تعالى - ومن شر حاسد إذ أحسد - وشره كثير فنه

### والكبر وداء الحسد

( قوله أى عدم قيوله )  
أى عدم الميل إليه  
بأن يحصل له في نفسه  
ضيق منه فليس المراد  
برده على قائله  
تسكب فيه باللسان لأنَ  
الكبر قلي أه .

الكائنات - ليس لك من الأمر شيءٌ - وأما الشرعي فهو الوعيد الوارد فيه لكونه صفة رب من نازعه فيها أهلتكه وغارت عليه جميع الكائنات لخروجه على سيدها فيستغل ظاهراً وباطناً كما هو مشاهد. وأما العادي فإنَ ينظر لأصله وما له وتقلباته فإنَ أصله نطفة قدرة أصلها من دم وأقام مدة وسط القاذورات من دم حيض وغيره ومدة يبول على نفسه ويتوغط ثم هو الآن مشوش بقدورات لاتخضى ويساشر العذرية بيده كذلك كذا مرة يغسلها عن جسمه وما له جيفة من ذلك فمن تأمل صفات نفسه عرف مقداره والمتواضع من عرف الحق ورأى جميع ماتمعه من فضل الله ولا يتحقق شيئاً مما تكتسبه ويسأله دوام ما تفضل به عليه وحمل كون الكبر حراماً إذا كان على عباد الله الصالحين وأئمة المسلمين وهو حينئذ من الكبار ومن أعظم الذنوب القلبية وأما إذا كان على أعداء الله فهو مطلوب شرعاً حسن عقلاً والمراد بال الكبر عليهم احتقارهم لأجل كفرهم ومعصيتهم لا احتقار ذاتهم ( قوله وداء الحسد ) أى داء هو الحسد فالاضافة للمبيان هذا إن أزيد الداء المعنى فإنَ أزيد الداء الحسى كان من إضافة المشبه به للمتشبه أى الحسد الشبيه بالداء وهو عني زوال نعمة الغير سواءً منها هالنفسه أو لا لأنَّه ينبع عن غيره لغيره وهذا أحسن الأحساء لأنَّه باع آخره بدنيا غيره بخلاف ما إذا تمنى مثل نعمة الغير فإنه غبطة محمودة في الحير كاورد «الحسد إلا في اثنين» الحديث ودليل تحريره الكتاب والسنة والجماع قال تعالى - ومن شر حاسد إذ أحسد - وشره كثير فنه

ما هو غير مكتسب وهو إصابة العين ومنه ما هو مكتسب كسعيه في تعطيل الخير عنده وتنقيحه عنه الناس  
وربما دعا عليه أو بطش به إلى غير ذلك وقال صلى الله عليه وسلم «إياكم والحسد فإن الحسد يأكُل  
الحسنات كما تأكُل النار الحطب أو العشب» ودواء الحسد النظر للوعيد مع أنه إساءة أدب مع الله  
تعالى كأنه لا يسلم له حكمه ولذلك قال بعضهم :

أتدرى على من أسماء الأدب  
ألاقل من بات لى حاسدا  
أسماء على الله في فعله  
كانك لم ترض لى ما وهب  
فكان جزاوك أن خصني وسد عليك طريق الطلب

ومن الحكمة الحسود لا يسود أى كثير الحسد لا تحصل له سيادة ومن كلام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه :

إن يحسدوني فاني غير لأنهم قبلى من الناس أهل الفضل قد حسدو  
فdam لـ ولهـم ماـيـ وماـ بهـمـ ومـاتـ أـكـثـرـنـاـ غـيـظـاـ بـهـ يـجـدـ  
أـنـاـ الـذـىـ يـجـدـونـ فـيـ صـدـورـهـ لـأـرـتـقـيـ صـدـرـاـ مـنـهـ وـلـأـرـدـ

ويروى أن إبليس قال لسيدنا نوح عليه الصلاة والسلام خذ مني خمساً قال لأصدقك فأوحى الله إليه أن صدقه

فقال قل فقال إياك والكبر فإني إنما وقعت فيما وقعت فيه بالكبر وإياك والحسد فإن قابيل قتل أخيه ب Abel

بالحسد وإياك والطمع فإن آدم ما أورثه الله ما أورثه إلا بالطمع وإياك والحرث فإن حواء ما وقعت فيها

ووَقَعَتْ فِي إِلَاحِرْصِ وَإِيَاكَ وَطَوْلِ الْأَمْلِ فَانْهَمَّا مَا وَقَعَ فِيَا وَقَعَا فِيِهِ إِلَابَطْوَلِ الْأَمْلِ (قوله وكلماء) هو

لغة الاستخراج يقال ماري فلان فلان إذا استخرج ما عنده وعرف ما منازعة الغير فيما يدعى صوابه ومحل

كونه مذموماً إذا كان لتحقير غيرك وإظهار من ينك عنه وقد ورد في الحديث «هلك المنطعون

ثلاثة» أى المتعمدون في البحث وأخرج الطبراني عن ثوبان مرفوعاً «سيكون في أمّي أقوام يغلطون فقهاءهم

بعض المسائل» بضم العين وفتح الضاد أى صعباً لها «أولئك شرار أمّي» وأما إذا كان لحقاق حق وإبطال

باطل أى لاظهار حقيقة الحق وإظهار بطلان الباطل فمدح شرعاً ولو من ولد لوالده فيكون عقوبة محظوظاً

(قوله والجدل) بسكون آخره للوزن وهو دفع الشخص خصم عن إفساد قوله بحججة قاصداً به تصحيح

كلامه كذا عرفة الشارح وعليه فالفرق بينه وبين المرأة أن الجدال يكون من قبل صاحب القول يدفع

عن قوله الأفساد والمرأة يكون من قبل الخصم وإذا احتجقت النظر وجدهما بمعنى واحد وحينئذ فتقول في

تعريفهم مقابلاً للحججة ومحل حرمتها إذا كان لا يفسد قول الغير بخلاف ما إذا كان لحقاق حق

أو إبطال باطل قال الإمام الشافعي ماذَا كرت أحداً وقدت إلخاماً وإنما إذا كره لاظهار الحق من حيث

هو حق (قوله فأعتمد) المقصود منه التسلية وأشار به المصنف إلى انقضاء فتن العقائد أى فأعتمد في العقائد

على ما ذكرته لأنّه مذهب أهل السنة والجماعة (قوله وكذا) هذا من باب التخلية بالخلافة

المعجمة أى التخلّي من الرذائل التي أشار إليها بقوله واجتنب الخ إلى التخلية بالخلافة المهملة أى التخلّي بالفضائل

التي أشار إليها بقوله وكذا وقد ذكر المصنف شيئاً من فن التصوف ومنه مباحث المنيمة وما بعدها من

المهلكات فهى تصوف وعرفوه بأنه علم بأصول يعرف بها إصلاح القلب وسائر الحواس وفائدة صلاح

أحوال الإنسان لما فيه من الحث على تصفية الاعتقاد وكل الأعمال بالسداد وقال الغزالى هو تجربة القلب

الله تعالى واحتقار مسواه أى تخليل القلب لله تعالى واعتقاد أن مسواه لا ينفع ولا يضر فلا يعود إلا على

الله فالمراد باحتقار مسواه اعتقاد أنه لا يضر ولا ينفع وليس المراد به الإزراء والتنتيصة والحق أن

التصوف مُرة جمِيع علوم الشرعية وليس قواعد مخصوصة مدونة وسي بالتصوف لغبة ليس الصوف

على أهلها كالمفردات وحكمتها كما قاله الشعراوى أنهم لا يجيرون ثوباً كاملاً من الحال بل قطعاً قطعاً

وكلماء وبالجملة  
فاعتمد  
وكن

(قوله وهو إصابة  
العين) في جعل هذا  
تابعًا للحسد نظر ظاهر  
لأنّ الإنسان قد يصيب  
باليدين نفسه وما له  
ويعالج أنة لا يحسد  
حينئذ اه

وقيل لتشبههم بأهل الصفة وقيل للصفاء قال سهل بن عبد الله الصوفي من صفا من الكدر وامتلاه من العبر وانقطع إلى الله عن البشر وتساوى عنده الذهب والمدر وينسب لسيدي عبد الغنى النابسى :

يا صفى أنت في التحقيق موصوف وعارف لا تغالط أنت معروفي  
إن الفى من بعده فى الأزل يوفى صافى فصوى لهذا سمى الصوفى

وما أحسن ما أنسنده الشيخ ابن الحاج فى كتابه المدخل :

ليس التصوّف ليس الصوف ترقة ولا يكؤك إن غنى المغنووا  
ولا صياغ ولا رقص ولا طرب ولا اختباط كأن قد صرط مجنونا  
بل التصوّف أن تصفو بلا كدر وتتبع الحق والقرآن والدين  
وأن ترى خاشعاً لله مكتتبًا على ذنبك طول الدهر محزونا

(قوله كما كان خيار الخلق) أى كن متصفًا بأخلاق مثل الأخلاق التي كان عليها خيار الخلق فالكاف للتمثيل والتشبّه ويتحمّل أن تكون بمعنى الباء أى كن متصفًا بالأخلاق التي كان عليها خيار الخلق والمراد من خيار الخلق نبينا صلي الله عليه وسلم لأنّه جمع ماتفرق في غيره من الحصول الجيدة فهو الخيار المطلق ويتحمّل أن المراد به الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنّهم خيار الخلق والأولى أن يراد به كل من ثبتت له الخيرية ولو بالنسبة لما دونه فيشمله صلي الله عليه وسلم ويشمل الأنبياء والعلماء والشهداء والأولياء والشهداء والعباد ويكون الكلام موزعاً باعتبار الأشخاص وأنواع الخير فمن الناس من له قدرة على صورة مجاهدته صلي الله عليه وسلم ومنهم من له قدرة على صورة مجاهدة غيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ومنهم من له قدرة على صورة مجاهدة العلماء وهم جرا وإذا كانت المجاهدة على يد شيخ من العارفين كانت أفعى لقوفهم حال رجل في ألف رجل أفعى من وعظ الفرج في رجل فينبغي للشخص أن يلزم شيخاً عارفاً على الكتاب والسنة بأن يزنه قبل الأخذ عنه فإن وجده على الكتاب والسنة لازمه وتأدب معه فعساه يكتسب من حاله ما يكون به صفاء باطنها والله يتولى هداه (قوله حليف حلم) أى وكن حليف حلم فهو خبرثان لكن في قوله وكن كما كان خيار الخلق والحليف بمعنى المحالف ولللازم فهو فعال بمعنى مفاعل والحلم بمعنى تحمل مشاق عباد الله بحيث لا يستفرك الشيطان ولا الموى ولا يحرّك الغضب فالشجاع ليس بالصرعه وإنما الشجاع من يملك نفسه عند الغضب وإنما خص الناظم الحلم بذلك كر مع دخوله في عموم ما كان عليه خيار الخلق اهتماماً به ولأنه وصف جامع لأوصاف الخير لكن الحلم فيما يغضبه الله مذموم (قوله تابع للحق) أى وكن تابع للحق فهو خبر ثالث لكن المتقدمة والمراد بالحق الله تعالى لأن الحق اسم من أسمائه وفي الكلام حذف مضاف أى لدين الحق ويتحمّل أن المراد به الأحكام الحقة وحيثئذ فلا حاجة لتقدير المضاف ، ولا يخفى عليك أنها الموفق أنك لا تكون تابع للحق إلا إذا كنت متمسكاً به متمثلاً لأوصافه مجتنباً تواهيه قال تعالى - وما آتاكم الرسول خذلوك وما نهَاكم عنه فانتهوا - فزن جميع أقوالك وأفعالك واعتقاداتك بميزان الشريعة وعليك بحفظ الحواس وضبط الأنفاس (قوله فكل خير في اتباع من سلف) هذاعلة للأمر السابق في قوله وكن كما كان خيار الخلق لآن كل خير حاصل في اتباع من سلف فالماء بمعنى لام التعليم والمراد بمن سلف من تقدم من الأنبياء والصحابة والتبعين وتابعهم خصوصاً الأئمة الأربع الجتهم الذين الدين انعقد الاجماع على امتناع الخروج عن مذاهبهم في الافتاء والحكم وأما عامل الشخص في نفسه فيجوز تقليد غيرهم فيه (قوله وكل شر في ابتداع من خلف) هذاعلة لما تضمنه الأمر السابق من النهي والتقدير ولا تسكن كما كان عليه شرار الخلق لأن كل شر حاصل في ابتداع من خلف أى من تأخر من الخلق

كان خيار الخلق  
حليف حلم تابعاً للحق  
فكـل خـير فـي اتـبع  
من سـلف  
وـكل شـر فـي ابـتداع مـن  
خـلف

---

.....

السيء الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات . واعلم أن البدعة تعتريها الأحكام الخمسة فتارة تكون واجبة كضبط المصاحف والشرائع إذا خيف عليها الضياع وتارة تكون محرمة كالمكوس وسائر المحدثات المنافية للقواعد الشرعية وتارة تكون مندوبة كصلاة التراويح جماعة ولذلك قال سيدنا عمر رضي الله عنه في التراويح نعمت البدعة هي ، وتارة تكون مكررها كخرفة المساجد وترويق المصاحف وتارة تكون مباحة كاتخاذ المناخل للدقائق في الآثار «إن أول شيء أحدثه الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخاذ المناخل» وإنما كانت مباحة لأن لين العيش وإصلاحه من المباحثات فوسائله مباحة (قوله وكل هدى النبي قد رجح) أي وكل هدى منسوب للنبي صلى الله عليه وسلم قد رجح على مالم ينسب له صلى الله عليه وسلم من الأقوال والأفعال والاعتقادات فأفضل الأحوال أحواله صلى الله عليه وسلم التي لم تنسخ وليس المقصود به مجرد بيان الجواز ولا ماقام الدليل على اختصاصه به صلى الله عليه وسلم بخلاف مانسخ كقيام الليل كله وما قصد به مجرد بيان الجواز كوضوئه صلى الله عليه وسلم مرة صرفة وما كان مختصا به عليه الصلاة والسلام كتزوجه أكثر من أربع (قوله فما أباح فعل) أي فما لم ينه عنه ولو تزويتها أفعل فالمراد بما أباح مالم ينه عنه فيشمل الواجب والمندوب والمحاب وهو ما استوى طرفاه أي وكل هدى النبي قد رجح مما أباح فعله ودع مالم يبح أي واترك ما لم يبح لك فعله وهو المنهى عنه بأن كان حرما أو مكرروها أو خلاف الأولى (قوله فتابع الصالح من سلفا) أي قتابع في عقائدك وأقوالك وأفعالك الفرق الصالحة من سلف كقوله عليه الصلاة والسلام «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى عضوا عليهم بالنواخذة» وهذا كنایة عن شدة التمسك بهما الصالحة هو القائم بحقوق الله وحقوق العباد وهذا أند من الكبريات الأهم ويطلاق الصالح على النبي كما يطلق على الرؤساء إلا أن الصلاح في الأنبياء كل منه في الأولياء (قوله وجانب البدعة من خلفا) أي واترك البدعة المذمومة من جاء بعد خواص الصحابة وعلمائهم وقد عانت أن البدعة تعتريها الأحكام الخمسة . والحاصل أن كل ما وافق الكتاب والسنة أو الاجماع أو القياس فهو سنة وما خرج عن ذلك فهو بدعة مذمومة (قوله هنا) مفعول لمحذف أي افهم هذا أو مبتدأ والخبر محذف والتقدير لهذا الذي ذكرته لك في هذه المنظومة مذهب أهل السنة وأنحوا ذلك وهذا من باب التخلص وهو الاتصال من غرض وهو هنا الأمر بمتابعة السلف الصالحة ومجانبة البدعة من خلف إلى غرض آخر وهو هنار جاءه الأخلاص وماذ كر بعده وبين الفرضين تناسب (قوله وأرجو الله) الرجاء بالمدّ هو تعلق القلب بمرغوب فيه مع الأخذ في الأسباب وإلا فهو طمع مذموم قال ابن الجوزي مثل الراجي مع الاصرار على المعصية كمثل من رجا حصاداً ومارزعاً أولاداً ومانكح وقال عبد الله بن المبارك :  
 مباباً دينك ترضى أن تدنسه وثوابك الدهر مغسول من الذنس  
 ترجو النجاة ولم تسلك طريقتها إن السفينة لا تبحر على اليس

وكل هدى النبي قد رجح مما أباح فعل ودع مالم يبح فتابع الصالح من سلفاً وجانب البدعة من خلفاً هذا وأرجو الله في الأخلاص

.....

وفي الحديث القدسي «ما أقل حياء من يطمع في جنتي بغير عمل كيف أجود برحمتي على من يدخل بطاعتي» (قوله في الأخلاص) أي في اتصافيه وهو قصد الله بالعبادة وحده وهو سبب للأخلاص من أهوال يوم القيمة وهو واجب عيني على كل مكلف في جميع الطاعات قال تعالى - وما ألمروا إلا بيعبدوا الله مخلصين له الدين - وقال صلى الله عليه وسلم «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وما اتبغى به وجهه» وفي حديث أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من فارق الدين على الأخلاص لله وحده لا شريك له وإن الصلاة وإن إيتاء الزكوة فارقه والله عنه راض» وعن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «طوبى للمخلصين أولئك مصابيح المهدى تنجلى عنهم كل فتنية ظلماء» وفي رواية قتيبة وهي بمعنى ظلماء ومحابين على الأخلاص استحضر أن ماسوى الله

لاشيء يبعد وأن كل شيء يبتدعه تعالى والصادق في إخلاصه لا يحب اطلاع الناس على حسن عمله ولا يكره أن يطلع الناس على سيء عمله ولا يبالي بخروج قدره من قلوب الخلق ورؤى بعضهم في المقام بعد الموت يقول الجنة أرضها الإيمان وشجرها الأعمال وثمرها الأخلاص (قوله من الرياء) بالمدح أي بدله فمن للبدل على حد قوله تعالى - أرضيت بالحياة الدنيا من الآخرة - أي بدها وليس للتعذر لأنه لم يعبر بالأخلاق أو الأخلاص بل عبر بالأخلاق والرياء لأن يعمل القربة ليراه الناس وأما التسميع فهو أن يعمل العمل وحده ثم يخبر به الناس لأجل تعظيمهم له أو جلب خير منهم وكل من الرياء والتسميع محبط للثواب مع صحة العمل خلافاً لما نص عليه السادة المالكية من أنه مبطل للعبادة وقول الحسن من أعطى غيره شيئاً حياء منه له فيه أجر وقول ابن سيرين من تبع جنازة حياء من أهله الله أجر كل منهما محول على ما إذا قصد جبر خاطر من أعطاه وأهل الجنازة لله وإلهور رياه وفي الحديث القدسى «أنا أغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته لشريك» وقال تعالى - فو يل للصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤن - والرياء قسمان جلى وخفى فال الأول أن يفعل الطاعة بحضور الناس لغير فان خالب نفسه لا يفعل شيئاً والثانى أن يفعلها مطلقاً حضر الناس أولاً لكن يفرح عند حضورهم قال الفضيل بن عياض العمل لأجل الناس شرك وترك العمل لأجل الناس هو الرياء والأخلاق أن يعايفك الله منها فلن عزم على عبادة فتركتها خوف الناس فهو مراء إلا إن تركها يفعلها في الحلوة فهو مستحب (قوله ثم في الأخلاص أرجواه) أي وأرجوا الله في الأخلاص من هذه الأمور فثم هنا وفيها بعد بمعنى الواو كايدل عليه تعbir الناظم بالواو في قوله والموى وما أحسن قول بعضهم في هذا المعنى :

إني بليت بأرجواه ترميني بالليل قد نصبوا على شراً كـ  
إبليس والدنيا ونفسى والموى من أين أرجوا ينهن فـ كـ كـ  
يارب ساعدنى بعفوك إني أصبحت لأرجوا لهـنـ سـواـ كـ

(قوله من الرجم) أي من الواقع في مكائد الشيطان والرجم بمعنى المرجوم أي المطرود عن رحمة الله تعالى أو بمعنى الراجم للناس بوسوسته فرجيم فعيل بمعنى مفعول أو فاعل ، والمراد بالشيطان الرجم ما يشمل إبليس وأعوانه وهم أولاده من ظهره فإنه لما أهبط من الجنة لاط بنفسه لكونه لازوجة له فباض خمس بيضات فكانت أصل ذريته فهو أول من لاط كاروى عنه صلى الله عليه وسلم وهو أبو الشياطين كما أن آدم أبو الانس والعداوة بين الثنرين أعني الجن والانس فرع العداوة بين الأبوين قال تعالى - إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً - أي في عقائدكم وأقوالكم وأفعالكم وكونوا على حذر منه في جميع أحوالكم (قوله ثم نفسى) أي وأرجوا الله في الأخلاص من مكائد نفسى التي هي أشد من الشيطان في الكيد ولذلك قال بعضهم :

توق نفسك لا تأمن غوايـلـهاـ فالنفس أـخـبـتـ من سـبعـينـ شـيـطـاناـ

والمراد بالنفس هنا الأمارة وهي التي تأمر بالسوء ولاتأمر بالخير إلا اندر ابـحـالـفـ اللـوـامـةـ وهيـ التيـ تـغـلـبـ صـاحـبـهاـ ثمـ تـرـجـعـ عـلـيـهـ بـالـلـوـمـ عـلـيـهـ مـاـ وـقـعـ مـنـهـ لـكـونـهاـ أـذـعـنـتـ لـلـحـقـ بـسـبـبـ المـجاـهـدـةـ وـهـيـ الـمـلـهـمـةـ وـهـيـ الـقـىـ أـلـهـمـتـ جـفـورـهـاـ وـتـقـوـاـهـاـ بـسـبـبـ المـجاـهـدـةـ وـهـيـ الـطـمـئـنـةـ وـهـيـ الـقـىـ اـطـمـأـنـتـ إـلـىـ مـكـارـمـ الـأـخـلـاقـ وـالـرـاضـيـةـ وـهـيـ الـقـىـ رـضـيـتـ بـالـلـهـ رـبـاـ منـ غـيرـ مـنـازـعـةـ بـاطـنـيـةـ بـسـبـبـ المـجاـهـدـةـ وـهـيـ الـرـضـيـةـ وـهـيـ الـقـىـ تـجـلـيـهـ عـلـيـهـ بـالـرـضاـ وـعـفـوـ عـمـاـ مـضـيـ وـالـكـامـلـةـ وـهـيـ الـقـىـ صـارـتـ الـكـالـاتـ لهاـ طـبـعاـ وـسـجـيـةـ وـمـعـ ذـلـكـ تـرـقـ فيـ الـكـالـ ثـمـ بـعـدـ كـالـ النـفـسـ لـاـ يـجـوزـ لـلـشـخـصـ أـنـ يـتـصـدىـ لـلـإـرـشـادـ إـلـاـ بـادـنـ صـرـحـ لـكـنـ الـوقـتـ قدـ تـأـخـرـ فـقـلـ منـ يـتـنبـهـ مـنـ غـفـلـتـهـ وـيـصـدـقـ فـعـلـيـهـ فـعـلـيـهـ الـعـاقـلـ بـالـجـلـدـ وـالـاجـهـادـ حـقـ يـصـيرـ فـيـ طـرـيقـ الـرـشـادـ

من الرياء ثم في الأخلاص  
من الرجم ثم نفسى

.....

والموى

فمن يمل لمولاه قد غوى  
هذا وأرجو الله أن  
يمنحنا  
عند السؤال مطلقاً  
حيتنا  
ثم الصلاة والسلام الدائم  
على نبي دأبه المراحم

(قوله والموى) أى وأرجو الله في الخلاص من المهوى وهو بالقصر ميل النفس إلى مرغوبها ولو كان فيه هلاكها وإذا أطلق انصرف الميل إلى خلاف الحق غالباً نحوه ولا تتبع الموى وقد يستعمل في الميل للحق كافي قول السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها لأخرى ربك إلإيسارع في هواك تخطابه صلى الله عليه وسلم لما نزل قوله تعالى - ترجى من تشاء - الآية ، وسيى الأولى هوى لأنه يهوى بصاحبها إلى النار وأما المهواء بالمد فهو ما بين السماء والأرض من الرحى الذي تسير به السفن قال الشاعر :  
 جمع المهواء مع الموى في مهيجتي فكاملت في أصلعي ناران  
 فقصرت بالممدوود عن نيل النبي ودرجت بالمقصور في أكفاني

ومعنى كلامه أنه اجتمع فيه الممدوود والمقصور فبالممدوود قصر عن نيل مناهلكونه ألف الرحى اللينة وأحب الراحة ففاتته خير كثير وبالمقصورات ودرج في أكفانه لأنه تبع هوى نفسه فتمكّن منه العشق فقتله (قوله فمن يمل لمولاه قد غوى) أى لأن كل مكافع يميل لأحد هذه الثلاثة التي هي منشأ كل فتنه فقد فارق الرشد وخرج عن الاستقامة فهذا تعلييل لقوله ثم في الخلاص أخ (قوله هذا) مبتدأ الخبر محفوظ أو بالعكس أى هذا مطابق أو المطلوب هذا أو مفعول لهذوف أي أسأل هذا ونحو ذلك وهذا من باب التباخص كامر في نظيره (قوله وأرجو الله) لا يخفى أن التعبير بالمضارع يشعر بالتجدد فالمعنى وأرجو الله رجاء متجدداً بتجدد الأحوال والأزمنة والأمكنة وقوله أن يمنحنا أي يعطينا يقال منحه إذا أعطاه والمنحة العطية وناه الموهوب الأول وحيتنا هو الثاني لأن هذا الفعل يتعدى لمحظتين والأولى بعقام الدعاء أن يكون المراد بالضمير الذي هو المفعول الأول معاشر المسلمين أو أهل العلم لحديث «إذا دعوت الله فأجمعوا فاعلهم فيمكن تجمعون من تناولون بركته» ويحتمل أن المراد به خصوص الناظم ويكون تعبيره بضمير العظمة حيث قال يمنحنا ولم يقل يمنحنا لاظهار سبب العظمة وهو تأهيل الله إياه لطلب الدعاء أول طلب العلم تحدثنا بالنعمة قال تعالى - وأما بنعمة ربك فحدث - وهذا لا ينافي أنه متذلل متخاضع لمولاه فلا يريد أن مقام الدعاء مقام ذلة وحضور العظمة تناهى ذلك وقوله عند السؤال مطلقاً أى عند ورود السؤال علينا من الغير حال كون السؤال مطلقاً أى في الدنيا وفي القبر وفي القيمة كايفهم ذلك من المقام وإن لم يفسر الإطلاق هنا سابق ولا حرق وقول العماء الإطلاق يفسره سابق أول حرق أمر أغلى كماله بعض المحققين وقوله حبتنا أى مانحتاج به على جواب ذلك السؤال احتجاجاً صححاً شرعاً بحيث لا يطعن فيه ولا امتناع من قبوله قال بعض العارفين من ألطاف منح الله الحجة للإنسان عند السؤال قوله تعالى - يا أيها الإنسان ماغرك بربك الكريم - فإنه ألممه الحجة بأن يقول غرفني كرمك يارب (قوله ثم الصلاة والسلام) ثم للاستئناف لالمعطف وقد تقدّمت مباحث الصلاة والسلام في أول الكتاب وإنما أتى المصنف بهما في أول كتابه وفي آخره رجاء لقبول ما بينهما لأن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مقبولة لاصدودة والله أكرم من أن يقبل الصالاتين ويرد ما بينهما وقد ورد في الحديث «الدعاء بين الصالاتين على لا يريد» ويقاس على الدعاء نحو التأليف . واعلم أنه إذا أورد الإنسان الصلاة والسلام في آخر عمله لا ينبغي أن يريد بهما الاعلام باقامةه بل ينبغي له أن لا يقصد إلا تحصيل فضياتهما وإلا وقع في الكراهة وكذا قولهم والله أعلم عند التحام فينبغي أن لا يقصدوا بذلك الاعلام بالانتهاء بل ينبغي أن يقصدوا به تقويض العلم عليه تعالى (قوله الدائم) أى كل منها ويجتنم أن يكون صفة للسلام ويكون المصنف حذف من الصلاة نظيره والتقدير ثم الصلاة الدائمة والسلام الدائم فيكون في كلامه الحذف من الأول للدالة الثانية وإن كان خلاف الغالب وهو الحذف من الثانية للدالة الأولى ولا يخفى أن الدوام باعتبار فضليهما وثمرتهما لا باعتبار لفظهما لأنهما عرضان ينقضيان بمجرد النطق بهما (قوله على نبي) أى

(قوله أى مانحتاج به على جواب أخ) هذ ظاهر في السؤال الوارد في الدنيا لأن السائل في الدنيا قد يطلب دليلاً على الجواب وأما جواب السؤال الوارد في الآخرة فاحتياجه إلى دليل يدل عليه غير ظاهر لأنه لم يرد أن الملائكة يتطلبون من الميت بعد جوابه دليلاً يثبت به جوابه بل متى وفقه الله وأجا به انصرفوا عنه وقالوا له نعم نومة العروس فكان الظاهر حمل الحجة على نفس الجواب هذا ماظهر (قوله من الطف) عبارة الأمير من لطيف (قوله ولا يخفى أخ) لاحاجة إلى هذا لأن الصلاة في كلام المصنف بمعنى الرحمة والسلام في كلامه بمعنى التسبيحة وهذا موصوفان بالدوم ومعنى كلام المصنف ثم الرحمة والتسبيحة الدائمة على نبي اه أفاده الأمير

كائن على نبي وقوله دأبه المراحم جملة من مبتدأ وخبر صفة لنبي أي على نبي موصوف بأن دأبه المراحم ومعنى الدأب العادة والمراحم جمع مرحمة بمعنى الرحمة فالمعنى عادته المستمرة الرحمة للعالمين ففيه تلميح لقوله تعالى - وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين - قوله محمد بدل من نبي أو عطف بيان عليه زاده الله تشيرifa وتكريرالدليه وإنما ترك الناظم وصفه صلى الله عليه وسلم بالسيادة لضرورة النظم وإلا فيستحب وصفه بالسيادة استعمالا للأدب كما قاله الجلال الحلى في الصلاة وغيرها وأما حديث «لا تسيدوني في صلاتكم» فقال السيوطى لا أصل له (قوله وآله) أي الصلاة والسلام الدائم على آله وقد تقدم الكلام على الآل في أول هذه الكتابة وقوله وعترته بالثناء الفوقية هم أهل بيته، وقيل زوجاته وقيل نساء ورهره الأدلون وقوله وتابع لتهجه أي وكل متبوع لطريقته صلى الله عليه وسلم ولو في الإيمان فقط فدخل عصاة المؤمنين والقصد بها التعريم في الدعاء لأنه أفضل وقوله من أمته أي أمة إجابته صلى الله عليه وسلم وهذا القيد لبيان الواقع لا للاحتراز عن المتبوع لطريقته صلى الله عليه وسلم وليس من أمته لأن المتبوع لشريعته لا يكون إلا من أمته لعموم بعثته. لا يقال قد يكون المتبوع لشريعته صلى الله عليه وسلم من غير أمته كافي سيدنا عيسى حين ينزل آخر الزمان. لأننا نقول هو حميد من أمته صلى الله عليه وسلم وقائدة القيد المذكور التنصيص على العموم لثلا يتوجه إرادة خصوص القرون الثلاثة نظير ما قالوه في قوله تعالى - ومما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء - كأنفه السعد والله أعلم.

وهذا آخر ما يسره الله تعالى من غير حشو ولا تعقيد على جوهرة التوحيد والله أسأل وبنبيه أتوسل أن يجعل هذه الكتابة خالصة لوجهه الكريم وأن ينفع بها النفع العميم والرجو من صاحب العقل السليم والخلق القويم أن يقيل عثراتي ويستر هفواتي ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم صلى الله وسلم وشرف وكرم على النبي الرعوف الرحيم وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

وقد وافق الكمال ليلة الخميس المبارك في أوائل شهر صفر المبارك من شهور سنة ألف ومائتين وأربعة وثلاثين من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأعلى التحيّة على يد جامعها إبراهيم البيجوري ذي التقصير غفرانه ولوالديه وللسليمان الحبير البصیر وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم كلما ذكره الناس كرون وغفل عن ذكره الغافلون .

بحمد الله تعالى قد تم طبع كتاب [ تحفة المرید ] لشيخ الاسلام «إبراهيم بن محمد البيجوري » على متن [ جوهرة التوحيد ] للشيخ «إبراهيم الملقاني » وبالماهش تقرير الشیخ أحمد الأجهوری مصححا بمعرفتی

رئيس التصحیح

أحمد سعد على من علماء الأزهر الشريف

[ القاهرة في يوم الاثنين ١٥ محرم ١٣٥٨ هـ - الموافق ٦ مارس سنة ١٩٣٩ م ]

مدير المطبعة


ملحظ المطبعة


رسم مصطفى الحلى

محمد أمين عمران

## فهرس

صحيفة	صحيفة
الكلام على أن صحبه خير القرون ٨٩	الكلام على خطبة الكتاب ٢
» « وجوب تقليد حبر من المجتهدين والكلام على كرامة الأولياء ٩٥	» « ما يجب على المكاف معرفته في حق الله تعالى وما يستحب وما يجوز ١٩
الكلام على أن الدعاء نافع ٩٦	الكلام على التقليد في العقائد ٢٢
» « الملائكة الحافظين للعبد ووالكتابين الكرام ٩٧	» « أول ما يجب معرفته على المكاف ٢٢
من الواجب الإيمان بالموت وأن القابض للأرواح ملك الموت ٩٩	» « الإيمان والإسلام ٢٧
الكلام على بقاء الروح وعدم فنائها وعلى عجب الذنب ١٠١	» « الوجود والقدم وبقية صفات الساوجب ٣٤
الكلام على العقل ١٠٣	الكلام على القدرة وبقية صفات المعاني ٤٠
» « السؤال في القبر وعذابه ونعيمه ١٠٤	» « الصفات المعنوية ٤٨
الكلام على إعادة الجسم ١٠٦	» « ما يتعلق من الصفات وما لا يتعلق ٥٠
» « على الحساب ١٠٨	الكلام على أن أسماء الله توقيفية ٥٦
» « اليوم الآخر وهو لول الموقف ١٠٩	» « أضداد الصفات ٥٩
» « وزن أعمال العباد ١١١	» « الجائز في حقه تعالى ٦٠
» « الصراط ١١٢	بيان أن العبد له كسب في فعله ٦٤
» « العرش والكرسي والقلم ١١٣	الكلام على القضاء والقدر ٧٠
واللوح ١١٤	» « رؤية الله عزوجل للؤمنين ٧١
بيان أن النار والجنة موجودتان ١١٤	» « أن إرسال الرسل من الجائز ٧٤
الكلام على حوضى خير الرسل صلى الله عليه وسلم ١١٥	الواجب والمستحب والجائز في حق الرسل ٧٥
الكلام على شفاعته صلى الله عليه وسلم وشفاعته غيره من الأخيار ١١٦	بيان أن كلة التوحيد جامحة للعقائد كلها ٧٨
الكلام على شهيد الحرب ١١٨	» « أن سيدنا محمدًا صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق على الأطلاق ٨٢
» « الرزق ١١٩	» « عصمة الباري لكل منهم ٨٣
» « التوكل والاكتساب ، والكلام على « الشيء » ١٢٠	بيان أن سيدنا محمدًا صلى الله عليه وسلم خاتم المرسلين وأن بعنته عامة لمجتمع الخلق ٨٤
الكلام على أن كلّ خير في اتباع من سلف ١٣١	نسخ شريعته لمجتمع الشرائع ٨٥
	الكلام على معجزاته صلى الله عليه وسلم ٨٦
	» « العراج وعلى براءة السيدة عائشة رضي الله عنها ٨٨





DEC 17 1976

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU55323693

BP166.2 .L3 1939 *Tuhfat al-murid ala*